رسائل في الحديث النبوي

المجموعة الثالثة

تأليف:
محمد بن عبد الله القناص

رسائل في الحديث النبوي

المجموعة الثالثة

ح محمد عبدالله القناص، ١٤٤٥هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
القناص، محمد بن عبدالله
رسائل في الحديث النبوي٣./ محمد بن عبدالله القناص
- بريدة، ١٤٤٥هـ
٤٥١ص ؛ ١٧ × ٢٤ سم
ردمك: ٩-٧٢٩٤-٠٤-٦٠٣-٩٧٨
١- الحديث أ. العنوان
ديوي ٢٣٠ ١٩٦٩/ ١٤٤٥

رقم الإيداع: ١٩٦٩/ ١٤٤٥
ردمك: ٩-٧٢٩٤-٠٤-٦٠٣-٩٧٨

١٤٤٥هـ

تدوين
مركز تدوين للبحوث والدراسات الحديثية

ص. ب ٢٣٥١ الرمز البريدي ٥٢٣٧٧ بريدة
المملكة العربية السعودية
هاتف وناسوخ ٣٢٦١٢٢٢ ١٦ ٩٦٦ +
هاتف نقال ٥٥٣٢٦١٢٢٢ ٩٦٦ +
البريد الإلكتروني centertadwen@gmail.com
الموقع الالكتروني tadween.sa

دار أطلس الخضراء
المملكة العربية السعودية - جوال: 00966544896654
daratlas.sa @dar_atlas daratlas1@gmail.com

رسائل في الحديث النبوي

المجموعة الثالثة

تأليف:

محمد بن عبد الله القناص

بسم الله الرحمن الرحيم

١٤٣٨

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء، وسيد المرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذه رسائل في الحديث النبوي، وقد كتبتها في أوقات متفرقة، وهي متنوعة بعضها يتعلق بعلوم الحديث، وبعضها الآخر يتعلق بفقه السنة، وفيها إثراء للدراسات الحديثية، وتأصيل لعلومه ومعارفه، أرجو أن يُستفاد منها، وينتفع بها، وقد جمعتها في هذا الجزء وهو الـ (٣) من الرسائل الحديثية؛ ليسهل الإطلاع عليها، كما جرت العادة بضم الرسائل الصغيرة بعضها إلى بعض ، وهي بحوث محكمة، وبعضها منشور في مجلات علمية.

وأسأل الله أن يوفقنا للعلم النافع والعمل الصالح إنه سميع مجيب.

وكتبه

محمد بن عبدالله القناص

١٠ رجب ١٤٤٤هـ

رسائل في الحديث النبوي (٣)

١) ألفاظ من غريب الحديث بين كتاب «الدلائل في غريب الحديث»، والمصادر الأخرى.

٢) المعايير النقدية لمتُون السُّنة عند الشيخ ابن عثيمين.

٣) تحليل المتن الحديثي: دراسة تأصيليَّة.

٤) زهير بن محمد وروايات الشاميين عنه ، دراسة نظرية تطبيقية على مروياتهم عنه في مستدرك الحاكم.

تأليف

محمد بن عبدالله القناص

١

ألفاظ من غريب الحديث

بين كتاب «الدلائل في غريب الحديث»، والمصادر الأخرى

تأليف

محمد بن عبدالله القناص

عضو هيئة التدريس بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية

قسم السنة وعلومها - جامعة القصيم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فإن كتاب «الدَّلائِل في غَريب الحديث» لأبي محمد القاسم بن ثابت السَّرَقُسطي (٣٠٢ هـ) يُعد من أمهات كُتب الغريب المُتقدمة التي جمعت بين شرح الغريب، وسياق النصوص مسندة، وقد وُفِّقَ المؤلف لانتقاء شيوخه الذين أورد من طريقهم الأحاديث والآثار فهم في الغالب من أبرز شيوخ عصرهم، وأعلاهم إسناداً، وأبعدهم ذكراً، أمثال: موسى بن هارون الحمَّال (ت ٢٩٤ هـ)، وأحمد بن شُعيب النَّسائي صاحب السُّنن (ت ٣٠٣ هـ)، وعبد الله بن علي الجَارُود (ت ٣٠٧ هـ)، ومحمد بن علي الصَّائغ (ت ٢٩١ هـ)، وأحمد بن عمرو بن عبد الخالق، المعروف بالبَزَّار، صاحب المسند، (ت ٢٩٢ هـ)، ومحمد بن عبد السلام الخُشَني القُرطبي، (ت ٢٨٦ هـ)، ومحمد بن وَضَّاح القُرطبي، مُحَدِّث الأنْدَلُس، (ت ٢٨٧ هـ)، ومحمد بن أحمد الذُّهْلي الوَكِيعِي الكُوفِي (ت ٣٠٠ هـ) (١).

---

(١) كتبتُ دراسة موسعة عن المؤلف وكتابه «الدلائل في غريب الحديث» في اطروحتي لنيل درجة الدكتوراه، ينظر: مقدمة كتاب الدلائل في غريب الحديث (١/ ٧ – ١٠٢).

وقد اعتنى المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه بضبط وتفسير الكلمات الغريبة التي وقعت في الأحاديث والآثار مما ليس في غريب أبي عُبَيْد (٢٢٤ هـ) وابن قُتَيْبَة (ت: ٢٧٦ هـ) رَحِمَهُمَا اللَّهُ، وحفظ لنا المؤلف في كتابه ألفاظاً غريبة مضبوطة مُفسرة .

وفي أثناء عملي في تحقيق الكتاب وتخريج ما فيه من الأحاديث والآثار ظهر لي أن بعض الألفاظ الغريبة التي يوردها السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «الدَّلائل» تختلف المصادر في روايتها وضبطها؛ فرأيت أن هذه الألفاظ تحتاج إلى دراسةٍ حتى يَتبين وجه الاختلاف فيها، وهل هو من باب التَّرادُف، أو أن بعض الوجوه أرجح من بعض، أو أنه حدث تَصْحِيف في ضبط تلك الألفاظ، ولم أُدْخِل في هذا البحث ما ظهر لي أنه تصحيف مَطبعي، وقد وُجِدَ هذا في مواضع كثيرة وضحتها في التعليق على الكتاب، وقد رتبت هذا البحث على النحو التالي: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

- **المقدمة**: وفيها سبب اختيار موضوع البحث وأهميته .

- **تمهيد**: وفيه ذَكرتُ سببين للاختلاف في رواية الكلمات الغريبة، وهما: الرِّوَايَة بالمَعْنَى، والتَّصْحِيف والتَّحْرِيف .

- **المبحث الأول**: الألفاظ المُختلف في روايتها الواردة في الأحاديث المرفوعة .

- **المبحث الثاني**: الألفاظ المُختلف في روايتها الواردة في آثار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

- **المبحث الثالث**: الألفاظ المُختلف في روايتها الواردة في آثار التابعين

ومن بعدهم .

○**خاتمة:** بَينتُ فيها أهم النتائج التي توصلت إليها .

واتبعتُ في إعداد هذا البحث المنهج الآتي:

١- اذكر الحديث أو الآثر من كتاب «الدَّلائل» ثم أُخْرِجُه من المصادر الأخرى مع توضيح واقع المصادر في رواية الكلمة الغريبة، وحكمتُ على الإسناد في كتاب «الدلائل» بعد النظر في تراجم الرواة، ومواضع الاتصال والانقطاع، ولم أُثبت تراجم الرواة خشية أن يطول البحث .

٢- أقوم بدراسة الاختلاف في رواية وضبط الكلمة الغريبة، ثم أوضح نتيجة الاختلاف .

هذا وأسأل الله تبارك وتعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه، نافعاً لعباده، وما كان فيه من صَواب فمن الله، وما كان من خطأ فمن نفسي واستغفر الله .

وكتبه

د/ محمد بن عبد الله القناص

أستاذ الحديث في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة القصيم

بريدة في غرة شهر رجب الفرد ١٤٢٨ هـ

تمهيد

أَودُ في هذا التمهيد أَنْ أتحدث عن سببين رئيسين يَعُود إليهما سبب الاختلاف في رواية بعض الألفاظ الغريبة الواردة في الأحاديث والآثار، وهما:

الأول: وقوع الرِّواية بالمَعنى .

الثاني: حدوث التَّصحيف في بعض الألفاظ .

○أولاً: الرِّوَايَة بالمعنى:

الرواية بالمعنى وعلى وجه الخُصُوص التعبير عن الكلمة بما يُرادفها في اللغة، والتَّرادُف هو: الألفاظ المُفْرَدة الدَّالَّة على شيء باعتبارٍ واحدٍ، ويُعَبِّر عنه بعض عُلماء اللغة بما يختلف فيه اللفظ ويتفق المعنى[١]، قال الشَّافِعي (ت: ٢٠٤ هـ) - وهو يتحدث عن لُغة العرب -: «وتُسَمِّي الشيء الواحدَ بالأسماءِ الكثيرة»[٢] .

فالراوي قد لا يَستحضر اللفظ الذي سمعه وحفظه فيُعَبر عنه بما يُرادفه، وقد ذهب كثير من العلماء إلى جواز الرِّواية بالمعنى إذا كان الراوي عالماً بلغات العرب، بصيراً بالمعاني، عالماً بما يُحِيل المعنى وما لا يُحِيله، قال الترمذي (ت: ٢٧٩ هـ) رَحِمَهُ اللهُ: «فأما من أقام الإسناد وحَفظه وغَيَّر اللفظ؛ فإن هذا وَاسعٌ عِند أهل العلم، إذا لم يَتغيَّر به المعنى »، ثم أخرج بسنده عن واثلة بن الأسقع قال: «إذا حَدَّثناكُم على المعنى فحَسْبُكُم»، وعن محمد بن سيرين قال:

---

(١) ينظر: المزهر (١/ ٤٠٦)، فقه اللغة ص (٢٩٨) .

(٢) الرسالة ص (٥٢) .

«كنت اسمع مِن عَشرةٍ اللفظُ مُختلفٌ والمعنى واحدٌ»، وبسنده عن ابن عون قال: «كان إبراهيم النَّخَعِي والحَسن والشَّعْبي يأتون بالحديث على المعاني»، وبسنده عن الحسن قال: «إذا أَصَبْتَ المعنى أَجْزَأَكَ» (١).

ورُوي عن قَتادة عن زُرارة بن أَوفَى قال: «لَقيتُ عِدَّة من أَصحاب النَّبي ﷺ فاختَلفُوا في اللفظ، واجتَمعُوا في المعنى»، وقال أبو سَعيد الخُدْرِي رضي الله عنه: «كنا نجلس إلى النبي ﷺ عسى أن نكون عشرة نَفر، نسمعُ الحديث فما منا اثنان يُؤديانه غير أن المعنى واحد»، وروي عن ابن مسعود وأبي الدرداء وأنس: أنهم كانوا يُحَدِّثون عن النبي ﷺ ثم يقولون: أو نحو هذا، أو شبهه، وكان أنس يقول: «أو كما قال » (٢).

وَوُجِدَ مِن الرُّواة من يُحافظ على الألفاظ ويُشَدِّدُ في ذلك، فمنهم: عبد الله بن عمر، ومحمد بن سِيرينَ، والقاسم بن محمد، ورَجاء بن حَيوة، وحَكى الإمام أحمد (ت: ٢٤١ هـ) عن وَكيع أنه يُحدث على المعنى، وأن ابن مهدي كان يَتَتَبَّع الألفاظ ويَتعاهَدُها، وقال عَمرو بن دِينار (ت: ١٢٦ هـ): «ما رأيتُ أَحداً أَنَصَّ للحديث من الزُّهْرِي»، وقال عَبد الملك بن عُمَيْر (ت: ١٣٦ هـ): «إني لأحدثُ بالحديثِ فما أَدعُ منه حَرْفًا» (٣).

---

(١) ينظر: جامع الترمذي (٦/ ٢٣٩)، الكفاية ص (٢٠٤ – ٢٠٥) شرح علل الترمذي (١/ ١٤٥ – ١٤٦).

(٢) ينظر: المحدث الفاصل ص (٥٣٣ - ٥٣٧)، الكفاية (ص: ٢٠٤ – ٢١٠)، جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٨-٨١)، مقدمة ابن الصلاح ص (١٠٦)، شرح علل الترمذي (١/ ١٤٩).

(٣) ينظر: جامع الترمذي (٦/ ٢٤١)، شرح العلل (١/ ١٤٩ – ١٥٠).

وقد عُني الأئِمَّة النُّقَّاد في أثناء دراستهم لأحوال الرُّواة وسَبرهم لمروياتهم ببَيان ما يَقع من الألفاظ المُنكَرة والرِّوَايَات الشَّاذة، وما يَقع في أحاديث الثِّقَات مِن خطأ أو وَهم، أو فهم لمعنى على غير وجهه (١).

(١) قال الحافظ ابن رجب في شرح العلل (١/ ١٤٧ – ١٤٩): «وقد رَوى كثير من الناس الحديث بمعنى فهموه منه فغيروا المعنى، مثل ما اختصره بعضهم من حديث عائشة في حيضها في الحج أن النبي ﷺ قال لها وكانت حائضاً: «انقضي رأسك وامتشطي»، وأدخله في أبواب غسل الحيض، وقد أنكر أحمد ذلك على من فعله لأنه يخل بالمعنى، فإن هذا لم تؤمر به في الغُسْلِ من الحيض عند انقطاعه، بل في غُسل الحائض إذا أرادت الإحرام، وهي حائض، وروى بعضهم حديث: «إذا قرأ – يعني الإمام – فأنصتوا»، بما فهمه من المعنى فقال: «إذا قرأ الإمام ولا الضالين فأنصتوا»، فحمله على فراغه من القراءة لا على شروعه فيها، ورَوى بعضهم حديث: «كنا نؤديه على عهد النبي ﷺ» يريد زكاة الفطر، فصحف «نؤديه» فقال: «نُورِّثه» ثم فسره من عنده فقال: يعني الجد، وكل هذا تصرف سيء لا يجوز مثله»، ويضاف إلى ما ذكره الحافظ ابن رجب أمثلة أخرى منها: ما رواه هشيم بن بشير عن الزُّهري: «لا يتوارث أهل ملتين»، فقد رواه كل أصحاب الزهري عنه بلفظ: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم»، قال أحمد في العلل (١/ ٣٤١): «لم يسمع هشيم من الزهري حديث علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد عن النبي ﷺ: «لا يتوارث أهل ملتين شَتى»، وقال ابن حجر: «وقد حكم النسائي وغيره على هشيم بالخطأ فيه، وعندي أنه رواه من حفظه بلفظٍ ظن أنه يؤدي معناه فلم يصب، فإن اللفظ الذي أتى به أعمُ من اللفظ الذي سمعه، وسبب ذلك أن هشيماً سمع من الزهري بمكة أحاديث، ولم يكتبها، وعلق بحفظه بعضها، فلم يكن من الضَّابطين عنه، ولذلك لم يخرج الشيخان من روايته عنه شيئاً والله أعلم» النكت على ابن الصلاح (٢/ ٦٧٦)، وقال الترمذي في العلل الكبير ترتيب أبي طالب القاضي (٢/ ٦٥٦): «حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن =

قال عبد الرحمن بن يحيى المُعَلِّمي (ت: ١٣٨٦ هـ): «إذا رأيت المحققين قد وثقوا رجلاً مطلقاً فمعنى ذلك أنه يَروي الحديث بلفظه الذي سمعه أو على الأقل إذا روى بالمعنى لم يتغير المعنى، وإذا رأيتهم قد صححوا حديثاً فمعنى ذلك أنه صحيح بلفظه أو على الأقل بنحو لفظه، مع تمام معناه، فإن بان لهم خلاف ذلك نبهوا عليه» (١) .

وهذا كله قبل وجود المُصَنَّفَات والدَّوَاوِين، أما بعد وجودها فيَتعيَّن على مَنْ يَنقُل عنها أن يُحافظ على الألفاظ، وذلك لِزَوَال الحاجَة التي من أَجْلِها سُوِّغَت الرِّواية بالمعنى حيث كانت السُّنة تُنقل مُشَافَهةً، قال ابن دَقِيق العِيد (ت: ٧٠٢ هـ): «لا تُغَيَّر الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكُتب المُصنفة سواء روينا فيها أو نقلنا منها» (٢) .

= أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف فقال: إن شاء الله لم يحنث»، سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: جاء مثل هذا من قِبَل عبد الرزاق وهو غلط إنما اختصره عبد الرزاق من حديث معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في قصة سليمان بن داود حيث قال: «لأطوفن الليلة على سبعين امرأة»، ونقل ابن حجر في الفتح (١١/ ٧٣٧) عن شيخه العراقي قوله في شرح الترمذي: «بأن الذي جاء به عبد الرزاق في هذه الرواية ليس وافيا بالمعنى الذي تضمنته الرواية التي اختصره منها، فإنه لا يلزم من قوله ﷺ «لو قال سليمان: إن شاء الله لم يحنث» أن يكون الحكم كذلك في حق كل أحد غير سليمان، وشرط الرواية بالمعنى عدم التخالف، وهنا تخالف بالخصوص والعموم، قلت: وإذا كان مخرج الحديث واحدًا فالأصل عدم التعدد» .

(١) الأنوار الكاشفة ص (٨١) .

(٢) ينظر: فتح المغيث (٣/ ١٤٧) .

وقال ابن الصلاح (٦٤٣ هـ): «ثم إن هذا الخِلاف لا نراه جارياً، ولا أجراه الناس فيما نعلم فيما تضمنته بُطون الكتب، فليس لأحد أن يُغير لفظ شيء من كتاب مُصنف ويثبت بدله لفظاً آخر بمعناه، فإن الرواية بالمعنى رَخَّص فيها مَن رَخَّص لما كان عليهم من ضبط الألفاظ والجُمُود عليها من الحَرج والنَّصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بُطون الأوراق والكتب»(١).

○ثانياً: التَّصْحِيف والتَّحْرِيف:

التَّصْحِيف: هو ما يقع من تغيير في نَقط الكلمة أو حركاتها مع بقاء صورة الخط.

والتَّحْرِيف: هُوَ العُدول بالشيء عن جهته، وحَرَّف الكلام تحريفاً عدل بِهِ عن جهته، وَقَدْ يَكُوْن بالزيادة فِيْهِ، أو النقص مِنْهُ، وَقَدْ يَكُوْن بتبديل بعض كلماته، وَقَدْ يَكُوْن بجعله عَلَى غَيْر المراد مِنْهُ؛ فالتَّحْرِيف أَعم من التَّصحيف(٢)

وذهب الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ) إلى التَّفْرِيق بين التَّصحِيف والتَّحرِيف فقال: «إن كانت المُخالَفة بِتَغْيِير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السِّياق فإن كَانَ ذَلِكَ بالنسبة إلى النُّقَط فالمُصحف، وإن كَانَ بالنسبة

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص (١٠٥ – ١٠٦)، وينظر في الكلام عن الرواية بالمعنى كتاب: الرواية بالمعنى في الحديث النبوي، شرح علل الترمذي (١/ ١٤٥ – ١٤٩)، فتح المغيث (٣/ ٥٥)، الأنوار الكاشفة ص (٨٠)، دفاع عن السنة ص (٣٢).

(٢) توجيه النظر ص (٣٦٥).

إلى الشكل فالمُحرَّف»[(١)] .

ويجوز عند كثير من العلماء اطلاق أحد اللفظين على الآخر، ومَنْ أَلَّف في هذا الفن اطلق على الجميع تصحيفاً، وإذا كان التَّصحِيف أو التَّحرِيف في أسماء الرُّواة فيتبين بمراجعة كتب التَّراجم لاسيما كتب المُتشابه والمُؤتَلِف والمُختَلِف، وإن كان في المتون فَيُتَتَبع لفظ الحديث في كتب الرِّواية، ومُراجعة كتب غريب الحديث واللغة، والكتب الخاصة بالتِّصحيف .

وقد أَلَّف غير واحد من الأئِمة في التِّصحِيف ومن أشهر المُصنَّفات فيه:

١ - تَصْحِيفات المُحَدِّثِيْنَ: لأبي أحمد الحسن بن عَبْد الله العسكري، (ت: ٣٨٢ هـ)[(٢)] .

٢ - تَصْحِيفات المُحَدِّثِيْنَ: للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدَّارَقُطْنِيّ (ت ٣٨٥ هـ)[(٣)] .

٣ - إصلاح خطأ الْمُحَدِّثِيْنَ: لأبي سليمان حمد بن مُحَمَّد الخَطَّابي (ت: ٣٨٨ هـ)[(٤)] .

---

(١) نزهة النظر ص (١٢٧) .

(٢) طبع بتحقيق ودراسة الدكتور: محمود أحمد ميرة، المطبعة العربية الحديثة، ١٤٠٢ هـ .

(٣) ينظر: فهرست ابن خير (١٧، ٢٠٤)، علوم الحديث لابن الصلاح ص (٢٥٢)، ومنه نسخة مصورة في الجامعة الإسلامية المكتبة المركزية غير واضحة وناقصة، وقد أكثر الحفاظ النقل منه .

(٤) طبع بتحقيق برهان الدين محمد الداغستاني، بالقاهرة سنة ١٩٣٦ م، وطبع بتحقيق الدكتور: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ .

٤- تَلخيص المُتشابه في الرسم، وحماية ما أشكل مِنْهُ عن بَوادر التَّصْحِيف والوهم: للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ) [١].

٥- تالي التَّلخيص: لأبي بكر أحمد بن علي الْخَطِيْب [٢].

٦- التَّصحيف والتحريف: لأبي الفتح عثمان بن عيسى الموصلي (ت: ٦٠٠ هـ) [٣]

٧- التَّطرِيف في التصحيف لأبي الفضل عبد الرحمن بن جلال الدين السُّيُوطي (ت: ٩١١هـ) [٤].

وهذا الفن من علوم الحديث له أهمية لا تخفى؛ حيث يُكتشف عن طريقه ما يقع في الأسانيد والمتون من أخطاء الرُّواة والتي تؤثر على الرِّواية، فإن كان التَّصْحِيف في الأسماء فربما صير الرَّاوي الضعيف ثقة أو العكس، أو صار مجهولا لا يُعْرَف، وإن كان التَّصحيف في المُتون فقد يَفْسُد المعنى، ويخرج عن المراد به .

والغالب أن السبب في الوقوع في التَّصحيف من الرُّواة هو أَخذ الرِّواية من بُطُون الكتب والصحف، أو التَّقصِير في الضبط والإتقَان عند السماع، مع تشابه رسم الحروف وتساويها في العدد، أو عدم وضوح الكلمة عند الناسخ أو القاريء فيجتهد في كتابتها أو قراءتها بما يتمشى مع السياق، ويُضاف في الوقت

---

(١) طبع بتحقيق ودراسة الدكتورة: سُكينة الشهابي، نشر: طلاس للدراسات والترجمة والنشر .

(٢) توجد نسخة مخطوطة في دار الكتب المصرية رقم (٣١) .

(٣) ينظر: كشف الظنون (١/ ٤١١)، هدية العارفين (١/ ٦٥٣) .

(٤) طبع بتحقيق الدكتور: علي حسين البواب، دار الفائز للنشر والتوزيع، ١٤٠٩ هـ .

الحاضر الأخطاء المطبعية [(١)].

ويقسم العلماء التَّصحيف إلى أقسام، وقد ذكرها ابن الصلاح في «مقدمته» [(٢)] وهي:

١- تَصْحِيف في السَّنَد: ومثاله: حَدِيْث شعبة، عن العَوَّام بن مُرَاجِم، عن أبي عثمان النَّهْدِي، عن عثمان بن عفان، قال: قال رسول الله ﷺ: «لتؤدنَّ الحقوق إلى أهلها...» الْحَدِيْث، وقد صَحَّف فيه يحيى بن معين، فقال: «ابن مزاحم» -بالزاي والحاء- وصوابه: «ابن مُرَاجم»- بالراء المهملة والجيم- [(٣)].

٢- تَصْحِيف في المَتن: ومثاله: أن غندراً روى حديث جابر: «رُمِي أُبَيٌّ يوم الأحزاب على أَكْحَلِهِ» فصحفه وقال: «رُمِي أَبِي ... » [(٤)].

---

(١) ينظر: تحقيق النصوص ونشرها ص (٦٤ - ٧٠)، توثيق النصوص وضبطها عند المحدثين ص (١٦٥ - ١٧٩)، مقدمة تصحيفات المحدثين (١/ ٣٩ - ٤٢).

(٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح ص (١٤٠ - ١٤٣)، مقدمة تصحيفات المحدثين (١/ ٤١)، توثيق النصوص وضبطها ص (١٧٠ - ١٧٣).

(٣) ينظر: العلل للدارقطني (٣/ ٦٤-٦٥)، المؤتلف والمختلف (٣/ ٢٠٧٨-٢٠٧٩)، والحديث أخرجه: البزار كما في كشف الأستار (٤/ ١٦٢)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٢٨٥)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٦٤٩)، من طريق الحجاج بن نصير عن العوام بن مزاحم، عن أبي عثمان النهدي عن عثمان، عن النبي ﷺ، والحجاج بن نصير الفساطيطي أبو محمد البصري: ضعيف كما في التقريب ص (١٥٣)، والحديث في صحيح مسلم ح (٢٥٨٢) من حديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه مسلم ح (٢٢٠٧)، وأبو داود ح (٣٨٦٠)، وابن ماجه ح (٣٤٩٣)، وأحمد (٣/ ٣١٥)، ح (١٤٤١٩).

قال النووي (ت: ٦٧٦ هـ): «قوله: «أُبَيّ»: بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الباء، وهكذا صوابه، وكذا هو في الرِّوايات والنسخ وهو أُبيَّ بن كعب، وصحفه بعضهم فقال: بفتح الهمزة وكسر الباء وتخفيف الباء، وهو غلط فاحش، لأن أبا جابر اسْتُشْهد يوم أُحُد قبل الأحزاب بأكثر من سنة»(١).

٣- تَصْحِيف السَّمع: يحدث بسبب تشابه مخارج الكلمات في النطق؛ فيختلط الأمر على السَّامِع فيقع في التَّصحِيف أو التَّحرِيف، ومثاله أن بعضهم ذكر سنداً فيه: «عاصم الأحول» فقال: «واصل الأحدب»(٢).

٤- تَصْحِيف البصر: ومثاله: تصحيف ابن لهيعة حديث «احْتَجَرَ رسول الله ﷺ في المسجد .... »(٣) فقال: «احْتَجَم» وسببه أنه أخذه عن صحيفة.

قال ابن الصلاح: «إنما هو بالراء: احتجر في المسجد بخصٍ أو حَصِيرٍ حجرة يُصلي فِيْهَا فصحّفه ابن لهيعة؛ لكونه أخذه من كتاب بغير سَمَاع»(٤).

وقال الإمام مسلم (ت: ٢٦١ هـ): «هذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحشٌ خطؤها في المتن والإسناد، وابن لهيعة المُصحف في متنه»(٥).

٥- تَصْحِيف لفظي: ومثاله ما ورد عن الدَّارَقُطنِي: أن أبا بكر الصُّولي

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/ ١٩٧).

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص (١٤٢).

(٣) أخرجه البخاري ح (٦١١٣)، ومسلم ح (٧٨١).

(٤) مقدمة ابن الصلاح ص (١٤١).

(٥) التمييز ص (١٨٧).

أملى في الجامع حديث أبي أيوب: «مَنْ صَامَ رَمَضان وأَتْبَعَه ستّاً من شَوَّال»[(١)]، فقال فيه: «شيئاً» - بالشين والياء -، قال ابن الصلاح: «تصحيف اللفظ وهُو الأكثر»[(٢)].

٦- تَصْحِيف مَعْنِوي: مثاله: قول مُحمد بن المُثنَّى: «نحن قوم لنا شرف، نحن من عَنَزة»، قال ابن الصلاح: «يريد ما روي: «أن النبي ﷺ صلى إلى عَنَزةٍ»[(٣)]، فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم، وإنما العنزة هاهنا حربة نُصِبَت بَيْنَ يديه فصلى إليها»[(٤)].

وصحَّف بعضهم حديث: «زُرْ غِبّا تزدد حباً» إلى: «زَرْعُنا تردد حِنَّا»، وفَسَّره بأن قوماً كانوا يمعنون زكاة زروعهم فصارت كلها حناء[(٥)].

وسوف يرد في هذا البحث نماذج من التصحيف الواقع في الأحاديث والآثار.

(١) أخرجه مسلم ح (١١٦٤)، والترمذي ح (٧٥٩)، وقال: حديث حسن صحيح.
(٢) مقدمة ابن الصلاح ص (١٤٢).
(٣) أخرجه البخاري ح (١٨٨)، ومسلم ح (٥٠٣) من حديث أبي جحيفة ﷺ.
(٤) مقدمة ابن الصلاح ص (١٤٢)، وينظر: معرفة علوم الحديث ص (١٤٨).
(٥) أخرجه ابن حبان كما في الإحسان (٢/ ٣٨٦) ح (٦٢٠)، والطحاوي في مشكل الآثار ح (٤٦١٨)، وينظر: معرفة علوم الحديث ص (٩٥ - ٩٦)، تدريب الراوي (٢/ ١٩٤).

المبحث الأول

الألفاظ المختلف في روايتها الواردة في الأحاديث المرفوعة

في هذا المبحث سوف اذكر الألفاظ الواردة في الأحاديث المرفوعة التي اختلفت فيها الرِّواية بين كتاب «الدَّلائِل»، والمصادر الأخرى، وأبدأ بذكر ما وقع في كتاب «الدَّلائِل» ثم اذكر ما جاء في المصادر الأخرى ليتبين المُوافَقَة أو المُخالفة لما جاء في كتاب «الدَّلائل»، ثم أقوم بدراسة الاختلاف .

١- **قال السَّرَقُسطي** رَحِمَهُ اللهُ في حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي الإِسْرَاءِ: ثُمَّ عَرَجَ بِي رَبِّي حَتَّى ظَهرْتُ لمُسْتَوى أَسْمَعُ فِيْهِ صَرِيفَ الأَقْلامِ، ثُمَّ أُدْخِلْتُ الجَنَّةَ، فَإِذَا فِيْهَا جَنَابِذُ اللُّؤْلُؤِ، وَإِذَا تُرَابُهَا المِسْكُ» .

حَدَّثناه أَحْمدُ بْن شُعَيْبٍ، قَالَ: نا يَوْنُسُ بْن عَبْدِ الأَعْلَى، قَالَ: نا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: نا يُونسُ، عَنْ ابْن شهابٍ، عَنْ أَنْسِ بْن مَالكٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: ... وَذَكَرَ الحَدِيثَ[1] .

○تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه النَّسَائي في الكُبرَى (١/ ١٩٩) ح (٣١٠) عن يونس بن عبد الأعلى به، وأخرجه البخاري ح (٣٤٩)، ح (٣٣٤٢)، ومسلم ح (١٦٣) وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٥/ ١٤٣) ح (٢١٣٢٦)، ومن طريقه الضياء في المُختارة (٣/ ٣٢٩) ح (١١٢٦)، وابن حبان كما في الإحسان

---

(١) كتاب الدلائل (١/ ٢٨٦) .

(١٦/ ٤١٩ - ٤٢١) ح (٧٤٠٦)، وابـن مَنـدَه في كتـاب الإيمـان (١/ ٦٩٩ - ٧٠١) ح (٧١٤) من طريق يونس بـن يزيـد بـه في سياق حـديث طويـل، وإسناد السَّرَقُسطي صحيح .

❍دراسة الاختلاف:

اتفقت مصادر التخريج على إيراد هذه الكلمة بلفظ «جَنَابِذ» وهـو المُتفِـق مع ما ذكره السَّرَقُسطي، ووقع عند البخاري في أول كتاب الصلاة وهـو الموضـع الأول: «حَبَائـل» مكـان «جَنَابِـذ»، وأمـا الموضـع الثـاني عنـد البخـاري في كتـاب الأنبياء فهو متفق مع بقية المصادر .

وفَسَّر السَّرَقُسطي كلمة «**جَنَابِـذ**»، فقـال: «وَالجُنْبُـذَةُ: مَـا ارْتَفَـعَ مِـن البِنَـاءِ، قَالَ يَعْقُوبُ: هِي الجُنْبُذَةُ بِالضَّم، وَالعَامَّةُ تَقُولُ: جَنْبَذَةٌ» [(١)] .

والجُنْبُـذَة: شـبه القِبَـاب، وهـو مـا ارتفـع مـن البنـاء، وهـو فَارسـي مُعَـرَّب، وأصله بلسانهم: كُنْبَذة بوزنه، لكن الباء مفتوحة [(٢)] .

وقد اختلف نظر الأئمة تجاه ما وقع في صحيح البحاري هل هو تَصحِيف أم أن له توجيهـًا مناسبـًا على قولين:

القول الأول: الجزم بأن ما وقع عند البخاري تصحيف لا وجه له .

قال الخَطَّابي: «حَبَائل اللُّؤلؤ: ليس بشيء إنما هو: جَنَابِـذ اللؤلـؤ، وهكـذا

---

(١) كتاب الدلائل (١/ ٢٨٧)، وينظر: إصلاح المنطق ص (١٦٨) .

(٢) فتح الباري (١/ ٤٦٣) .

سمعته في هذا الحديث من غير هذه الرواية، يريد قِبَاب اللُّؤْلُؤ»(١) .

وقال الحافظ: «كذا وقع بجميع رواة البخاري في هذا الموضع بالحاء المهملة، ثم الموحدة وبعد الألف تحتانية ثم لام، وذكر كثير من الأئمة أنه تصحيف، وإنما هو «جَنَابِذ» بالجيم والنون وبعد الألف موحدة ثم ذال معجمة»(٢) .

القول الثاني: ذهب بعض الأئمة إلى توجيه ما وقع في صحيح البخاري .

قال القاضي عِيَاض (ت: ٥٤٤ هـ): «حَبَائل اللُّؤلؤ كذا لجميع الرواة في البخاري في غير كتاب الأنبياء، قال بعضهم: هو تصحيف قالوا: وصوابه جَنَابذ اللُّؤلؤ ....، ويصح عندي أن يكون اللفظ صحيحاً، وأن يريد بالحبائل القلائد والعُقود الطويلة من حبال الرَّمْل وغيرها أو من الحبلة ضرب من الحُلي معروف والله أعلم»(٣) .

وقال ابن الأَثِير (ت: ٦٠٦ هـ): «إن صحت الرِّواية – يعني رواية: حَبَائل –، فيكون أراد به مواضع مُرتَفِعة كحبال الرَّمْل، كأنه جمع حِبالة، وحبالة جمع حبل، وهو جمع على غير قياس»(٤) .

ويتأيد القول بأن رواية «حَبَائل» تصحيف بما يأتي:

أ – أن أكثر الروايات على ضبطها بـ «جَنَابِذ» كما تقدم، وحتى الموضع

---

(١) أعلام الحديث (١/ ٣٤٨) .

(٢) فتح الباري (١/ ٤٦٣) .

(٣) مشارق الأنور (١/ ١٧٧) .

(٤) النهاية (١/ ٣٣٣) .

الأول عند البخاري وقع في رواية أبي ذر «جَنَابِذ» على الصواب، قال الحافظ ابن حجر: «ووجدتُ في نسخة مُعتَمَدة من رواية أبي ذر في هذا الموضع – أي في كتاب الصلاة وهو الموضع الأول – «جَنَابِذُ» على الصَّوَاب» (١).

ب – أن حبل يجمع على: حِبال وأحْبُل وأحْبال وحُبول، أما حَبَايل فيكون جمع: حِبالة أو حبيلة لا جمع حبل ولا حبلة، ولهذا تعقب ابن قرقول القاضي عياض، فقال: «الحَبَائل إنما يكون جمع حِبَالَة أو حَبِيلَة لا جمع حَبْل ولا حبلة» (٢)، ومَن ذهب من الأئمة إلى تصحيح رواية «حبائل» قال إن هذا الجمع على غير قياس، قال ابن الأَثِير: «حبائل: جمع حِبالة، وحبالة جمع حبل، وهو جمع على غير قياس» (٣)، قال في القاموس: «الحبل الرِّباط، جمع: أحْبل وأحْبال وحِبال وحُبول، وفي الحديثِ «حَبَائل اللُّؤلُؤ»، كأنه جمعٌ على غير قياسٍ، أو هو تصحيفٌ، والصوابُ جَنابِذُ» (٤).

ج– أنه ورد في حديث أنس رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ: «أَتَيْتُ عَلَى نَهَرٍ حَافَتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ» (٥)، فعُبر في هذا الحديث بالقِبَاب، وهي الأبنية المُرتَفِعة، وهذا ما فُسر به الجَنَابِذ كما تقدم، والله أعلم.

***

---

(١) فتح الباري (١/ ٤٦٣).

(٢) ينظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري ص (١٠١).

(٣) النهاية (١/ ٣٣٣).

(٤) القاموس ص (١٢٦٨).

(٥) أخرجه البخاري ح (٤٩٦٤)، ومسلم ح (١٦٢).

٢- قال السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدّثنا أَحْمَدُ بن شُعَيْبٍ، قَالَ: نا مُحَمَّد بن مُسِلمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بن حَمَّادٍ، عن حَمَّادِ بن سَلمة، عن سعيد بن جُهْمَان عن أَبي القَيْنَ (١) أَنَّهُ مَرَّ بالنبي ﷺ عَلَى حِمَارٍ، وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنْ تَمْرٍ، فَقَام النَّبِيُّ ﷺ ليَتَنَاوَل شَيئًا مَنْ التَمْرِ فَيَنْثرهُ بَيْنَ يَدي أَصْحَابه فَانْبَطح عَلَيْهِ يَبْكِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «زَادَكَ اللهُ شُحًا، فَكَانَ لا يُستَفَلُ مِنْهُ شَيْءٌ» (٢) .

○تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه الطَّبَرَانِي في الكبير (٢٢/ ٣٣٨) ح (٨٤٧)، والدُّولابِي في الكُنى (١/ ٤٩)، وابن عَدِي في الكامل (٣/ ١٢٣٧) من طرق عن يحيى بن حماد به بنحوه، وعند الدُّولابي: «فكان لا يُنْتَفَل فيه شيء»، ولم ترد اللفظة الغريبة عند الطَّبَراني وابن عدي، وأورده الحافظ في الإصابة (٧/ ٣٣٧)، وعزاه لـ: ابن عدي، والبغوي وابن السكن والدُّولابي، وفيه: «فكان لا يُنْفَك منه شيء»، وأشار المُحَقِّق إلى أن العِبَارة في نسخة أخرى: «لا يُسْتَقَل» .

وفي إسناد هذا الحديث: سعيد بن جهمان مختلف فيه وثَّقَهُ بعض الأئمة، ومنهم من ضَعفه، وقال الحافظ: صَدوقٌ لَه أَفْرادٌ (٣)، وقال الهيثمي في المجمع: «فيه سعيد بن جهمان، وثقه جماعة وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال

---

(١) أبو القين هو: الحضرمي، قيل اسمه: نصر بن دهر، له رؤية، وسكن البصرة، روى عنه سعيد بن جمهان، ولم يحدث بغير هذا الحديث . ينظر ترجمته في: الإصابة (٧/ ٣٣٧)، أسد الغابة (٥/ ٢٨٠) .

(٢) الدلائل ص (٦٩٢) مطبوع على الحاسب .

(٣) ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٠/ ٣٧٦)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٣)، التقريب ص (٢٣٤) .

الصحيح»[١] .

دراسة الاختلاف:

ورد عند السَّرَقُسطي – كما تقدم –: «فَكَانَ لا يُستَفَلُ مِنْهُ شَيْءٌ»، ووقع في الكنى للدُّولابِي – كما سبق –: «فكان لا يُنتَفَلُ فيه شيء»، وعند الحافظ في الإصابة: «فكان لا يُنفَك منه شيء»، وأشار المحقق إلى أن العبارة في نسخة أخرى: «لا يُستَقَلُ»، ويظهر بهذا أن العبارة دخلها تصحيف في المصادر، وقد ضبطها السَّرَقُسطي، وفَسَّر «الاسْتِفَلال»، فقال: «الاسْتِفْلالُ: أَنْ تُصِيبَ مِن المَوْضِعِ العَسِيرِ شَيْئاً قَلِيلاً مِنْ مَوْضع طَلب حِقٍّ أَوْ صِلَةٍ فَلا تَسْتفَل إلا صَغِيراً أَوْ قَلِيلاً»[٢] .

وفي القَامُوس: « اسْتَفَلَّ الشيءَ: أَخَذَ منه أدنَى جُزْءٍ، كعُشْرِه، وأَفَلَّ: ذهبَ مالُه، وفَلَّ عنه عَقْلُه يَفِلُّ: ذهبَ ثم عادَ»[٣] .

ويتبين من تفسير الاسْتِفَلال أن الرجل المذكور – إن صح الخبر – قد أصبح بعد دُعاء النبي ﷺ عليه قليل الخير شحيحاً عسراً لا يكاد أحد أن ينال منه خيراً إلا شيئاً يسيراً، ويشهد لهذا ما جاء في رواية ابن منده كما أشار الحافظ في الإصابة: «فكان من أشح الناس»، والله أعلم .

***

(١) مجمع الزوائد (٣/ ١٢٧) .

(٢) ينظر: العين (٨/ ٣١٦)، تهذيب اللغة (١٥/ ٣٣٥)، ففيهما تفسير الاستفلال بمثل ما ذكره السرقسطي .

(٣) القاموس المحيط ص (١٣٤٩)، وينظر: تاج العروس (٨/ ٦٦) .

٣- قال السرقطي: حَدَّثنا أَحْمدُ بْن شُعَيْبٍ، قَالَ: أَنا مُحمدُ بْن يَعْقوبَ بْن عَبْدِ الوَهَّابِ بْن يَحْيَى بْن عَبَّادِ بْن عَبْدِ اللهِ بْن الزُّبَيْرِ، قَالَ: نا ابْن مُعاذٍ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَة عَنْ عائشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي يَدِ عَائِشَةَ قُلْبَيْنِ مَلْوِيَّيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَلْقِيهِمَا عَنْكِ وَاجْعَلِي قُلْبَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ وَصَفِّرِيهمَا بِزَعْفَرَانٍ»[(١)] .

○تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه مَعْمَر في جامعه رواية عبد الرزاق ح (١٩٩٤٤)، عن الزُّهري، قال: «رأى النبي ﷺ على عائشة قلابين من فضة مُلونين بذهب، فأمرها أن تلقيهما، وتجعل قَلابين من فضة وتصفرهما بزعفران» هكذا أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مرسلاً، ولم أقف عليه عند النسائي، وقد أخرجه المصنف من طريقه، ولم يعزه إليه المزي في التحفة من هذا الطريق، وقد أخرج النَّسائي (٨/ ٣٥٧) ح (٩٣٨١) قال: أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا إسحاق بن بكر، قال: حدثني أبي، عن عمرو بن الحارث عن ابن شهابٍ عن عُرْوةَ عن عائشة أن رسول الله ﷺ رَأى عليها مَسَكَتَي ذَهَبٍ، فقال رسول الله ﷺ: «ألا أُخْبِرُك بما هو أَحْسَنُ مِنْ هذا؟ لو نَزَعْتِ هذا، وَجَعَلْتِ مَسَكَتَيْنِ مِنْ وَرِقٍ، ثم صَفَّرْتِهِمَا بِزَعْفَرَانٍ، كانتا حَسَنَتَيْنِ»، ثم قال النسائي: «هَذا غيرُ مَحْفُوظٍ».

وأخرجه الطَّحَاوِي في مُشْكِلِ الآثَارِ ح (٤٨٠٦)، من طريق هشام بن يوسف، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عُروة أو عن عمرة عن عائشة كذا قال قالت: رَأى النبي ﷺ في يدي عائشة قلبين ملويين بذهب، فقال: «ألقيهما عنك،

(١) كتاب الدلائل (٣/ ١١٥١).

واجعلي قلبين من فضة، وصَفِّريهما بزعفران» .

وإسناد السَّرَقُسطي رجاله ثقات وفيهم من هو صدوق، لكن سبق في التخريج، أن معمر رواه عن الزهري مرسلاً، وتقدم أيضاً قول النسائي عن الرواية الموصولة: هذا غير محفوظ، والله أعلم .

○دراسة الاختلاف:

في هذا الحديث لفظتان اختُلف في ضبطهما:

- **اللفظة الأولى: قوله:** «قُلْبَيْنِ»، هكذا وقع عند السَّرَقُسطي والطَّحاوي، وفي المُصنف في الموضعين «قلابين»، ويظهر أنه تصحيف [(١)] .

وقد فَسَّر السَّرَقُسطي «قُلْبَيْنِ» فقال: «وَالقُلْبُ مِنْ الأَسْوِرَة مَا كَانَ قِلْداً وَاحِداً، وَقَدْ يَكُونُ القُلْبُ مِنْ فضَّةٍ» [(٢)] .

وقد ذكر غير واحد من أئمة اللغة والغريب أن القُلب هو سِوار المرأة سمي بذلك لبياضه مثل جُمار النخلة، وهو قلبها، قال ابن فارس (ت: ٣٩٥ هـ): «قلب: القاف واللام والباء: يدل على خالص شيء وشريفه، والقُلْبُ من الأسورة: ما كان قُلبًا واحداً لا يُلوى عليه غيره، وهو تشبيهٌ بقُلب النخلة» [(٣)] .

وقال الأَزْهَرِي (ت: ٣٧٠ هـ): «ما كان قَلْداً واحِداً يعني ما كان مفتولاً

---

(١) قال المحقق الشيخ: حبيب الرحمن الأعظمي في الحاشية: «كذا في الأصل، وانظر: هل الصواب «قلبين» .

(٢) ينظر: كتاب العين (٥/ ١٧١)، تهذيب اللغة (٩/ ١٧٤)، اللسان (١/ ٦٨٥) .

(٣) معجم مقاييس اللغة (٥/ ١٧) .

مِن طاقٍ واحدٍ لا مِن طاقينِ»[١].

وقال ابن الأَثِير: «القُلب: السِّوار، ومنه حديث عائشة: أنه ﷺ رأى في يد عائشة قُلبين»[٢].

- **اللفظة الثاني: قوله:** «مَلْوِيَّيْنِ»، هكذا ضبط السَّرَقُسطي هذه الكلمة، وهذا هو المُوافق لما عند الطَّحاوي في المُشكل، وَجَوَّزَ السَّرَقُسطي احتمال أن تكون هذه الكلمة «مُلَوَّبيْنِ».

قال رَحِمَهُ اللهُ: «هَكَذِا جَاءَ الحَدِيْث: مَلْوِيَّيْنِ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُلَوَّبيْنِ»، والمَلوي والمُلوب هو: المفتول، وفي اللِّسَان: «والحديد المُلَوَّبُ المَلْويُّ»[٣]، وفي القاموس: «والمُلَوَّبُ، كمُعَظَّمٍ مِنَ الحَدِيدِ: المَلْوِي»[٤].

ووقع في المصنف لعبد الرزاق «مُلونين بذهب»، ولا يَبْعُد أن يكون هذا تصحيفاً، لأن القُلب من الأسورة ما يكون خالص البياض، ولا يُشاب بغيره، وقد تقدم قول ابن فارس في ذلك، وفي الإشتقاق: «كلُّ شيءٍ خالصٍ فهو قُلْب وقَلْبٌ، من قولهم: فلانٌ عربيٌّ قَلْب ... وربّما سمِّي السِّوار من الفضة قُلباً»[٥].

وفي المصباح: «قُلْبُ الْفِضَّةِ بِالضَّمِّ سِوَارٌ غَيْرُ مَلْوِيٍّ مُسْتَعَارٌ مِنْ قُلْبِ

(١) تهذيب اللغة (٩/ ١٧٤).

(٢) النهاية (٤/ ٩٨).

(٣) اللسان، لوب، (١/ ٧٤٥).

(٤) القاموس المحيط ص (١٧٣).

(٥) الإشتقاق ص (٢٠٦).

النَّخْلَةِ لِبَيَاضِهِ»[(١)] .

وفي المُغرب: «وفي يدِهَا قُلْبُ فضةٍ أي سِوارٌ غيرُ مَلْوِيٍّ مُستعارٌ من قُلْبِ النَّخلَةِ وَهُوَ جُمَّارُهَا لِمَا فِيهِمَا مِنْ الْبَيَاضِ وَقِيلَ عَلَى الْعَكْسِ»[(٢)] .

وما ورد في المصباح والمُغرب من وصف القلب بأنه غير ملوي لعل المراد أنه لا يُلوى عليه غيره، وليس المراد أنه غير مفتول .

***

٤ - قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ ذَكَرَ مَلِكاً مِنَ المُلُوكِ فَقَالَ لِغُلامٍ آمَنَ بِاللهِ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ، فَأَبى، فَبَعَثَ بِهِ مَعَ نَفَرٍ إِلى جَبَلٍ، فَقَالَ: إِذَا بَلَغْتُمْ ذِرْوَتَهُ فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلا فَدَهْدِهُوهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذِرْوَتَهُ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْفِنِيهم بِمَا شِئتَ، فَرَجَفَ بِهِمُ الجَبَلُ، فَتَدَهْدَهُوا أَجْمَعُونَ، وَجَاءَ الغُلامُ يَتَمَلَّسُ» .

حَدَّثناهُ إِبْراهيمُ قَالَ: نَا أَبُو الحُسَيْنِ، قَالَ: نا العَلاءُ بْن عَبْدِ الجَبَّارِ، قَالَ: نا حَمَّادُ بْن سَلَمَةَ، قَالَ: نا ثَابتٌ البُنانِيّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْن أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ[(٣)] .

○تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه مسلم ح (٣٠٠٥) عن هَدَّاب بن خالد، والنَّسائي في

---

(١) المصباح المنير (٢/ ٥١٢) .

(٢) المغرب (٢/ ١٩١) .

(٣) كتاب الدلائل (١/ ٢٨١) .

التفسير (٢/ ٥٠٩ – ٥١٣) ح (٦٨١) من طريق عفان، وأحمد (٦/ ١٦) ح (٢٣٩٧٦)، عن عفان، والطَّبراني في الكبير (٨/ ٥١) ح (٧٣٢٠) من طريق علي بن عثمان اللاحقي، وابن جرير في تفسيره (٣٠/ ١٣٣)، من طريق حَرَمِي بن عمارة، والبَيْهَقي في الشُّعب (٤/ ٢٦٢ – ٢٦٥) ح (١٥١٨)، من طريق عفان، كلهم عن حماد بن سلمة به، في سياق حديث طويل، لكن ليس عندهم «يَتَمَلَّس» فعند مسلم «وجاء يمشي إلى الملك» وعند النسائي والطَّبراني والبيهقي «وجاء الغلام حتى دخل على الملك» وعند أحمد وابن جرير «يَتَلَمَّس» .

وأخرجه الترمذي ح (٣٣٤٠)، وقال: «حديث حسن غريب»، وعبد الرزاق في المصنف (٥/ ٤٢٠ – ٤٢٣) ح (٩٧٥١)، وفي التفسير (٢/ ٣٦٢)، والطَّبراني في الكبير (٨/ ٤٨–٥٠) ح (٧٣١٩)، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ثابت به، وعندهم: «ثم رجع الغلام»، وإسناد السَّرَقُسطي حسن، والحديث أخرجه مسلم كما سبق .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق أن الكلمة الغريبة في هذا الحديث اختُلف في روايتها على وجهين:

– **الوجه الأول:** «**يَتَمَلَّس**»، وهو الذي عند السَّرَقُسطي، وقد فَسَّر كلمة «يَتَمَلَّس» فقال: «قَالَ أَبُو زيدٍ: يُقْالُ: تَمْلَّسَ فُلانٌ مِن الأَمْرِ تملُّساً إِذَا خَرجَ مِنْهُ، وَمِنْهَ حَدِيْثُ عُمر حِين قَالَ لأَوَيْسٍ القَرَنيِّ: أَنْتَ أَخِي لا تُفَارِقْنِي، قَالَ: فَأَمَّلَسَ مِنِّي حَتى قَدم الكُوفَةَ» (١) .

---

(١) كتاب الدلائل (١/ ٢٨٣)، والحديث أخرجه مسلم ح (٢٥٤٢) مطولاً، وليس فيه: «فأملس =

- **الوجه الثاني: «يَتَلَمَّس»** - بتقديم اللام على الميم - وهذا الذي وقع في المسند وابن جرير، وهذا الضبط له وجه في اللغة، فإن التَّلمُّس هو طلب الشيء والسُّرعة في السَّير(١).

ومعنى هذا أن الغلام جاء إلى الملك مُسرعًا، لكنَّ الوجه الأول «يَتَمَلَّس» لعله أبلغ فإن التملس يفيد الانفلات من الشيء والتخلص منه، وهذا هو الذي حصل للغلام حيث انجاه الله من الهلاك الذي أحاط به، قال في العين: «المَلْسُ: النَجاء، أي: السُّرعة»(٢).

وقال في المحيط: «انْمَلَسَ من الأمْرِ: أفْلَتَ منه، وتَمَلسَ، والمَلاسُ: الذئْبُ؛ لأنَه يَمْلُس في ذَهابِه: أي يُسْرِعُ»(٣)، وقال في التهذيب: «مَلَسَ الرجل يَملُسُ مَلْسا: إذا ذهب ذَهابًا سريعًا»(٤).

= مني ..... إلخ» وقد ذكره الذهبي في السير (٤/ ٢٢-٢٣) وعزاه لمسلم وفيه: «فانملس مني فأنبئت أنه قدم الكوفة»، وقال المعلق: «لم يرد الحديث عند مسلم بهذا السياق أو اللفظ، ولكنه يقاربه»، وقد تبين لي أن الذهبي رَحِمَهُ اللهُ ساقه من رواية ابن عساكر كما في تاريخ دمشق (٣/ ق١٩٧-١٩٨) فقد أخرجه ابن عساكر مطولاً بإسناده، وفيه: «فانملس مني»، ثم قال: رواه مسلم في الصحيح مختصراً.

(١) ينظر: اللسان، لمس، (٦/ ٢٠٩)، القاموس ص (٦٧٥)، ففي اللسان: «التلمس: التطلب مرة بعد مرة، وتلمسه: طلبه، واللمس باليد أن تطلب شيئاً ههنا وههنا»، وفي القاموس: «التلمز: التَّلمُّس، والسُّرعةُ في السَّير».

(٢) كتاب العين (٧/ ٢٦٧).

(٣) المحيط في اللغة (٢/ ٢٦٦).

(٤) تهذيب اللغة (٢/ ٤٥٧).

وفي اللِّسَان: «تَمَلَّسَ تَمَلُّسًا خرج منه، وامَّلَسَ إذا انفلت»[(١)].

***

٥- **قَالَ السَّرَقُسطي** فِي حَدِيْثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ: «كَلَّمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَأتِينَا فِي المَنْزِلِ، فَأَتَانَا فَذَبَحْنَا لَهُ عَنَاقًا دَاجنًا، وَقُلْتُ لِلمَرْأَة: لا تُكَلِّمِيهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي قَالَ: صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ وَعَلى زَوْجِكِ، فَمَا زِلْنَا مُقْتَرِشَيْن حَتَّى مَاتَ ﷺ».

حَدَّثناهُ أَحْمدُ بْن شُعَيْبٍ، قَالَ: نا أَحْمدُ بْن سُلَيْمانَ، قَالَ: نا أَبُو دَاوُد عَنْ سُفيانَ عَنْ الأَسْودِ بْن قَيْسٍ عَنْ نُبَيْحٍ العَنزِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَلَّمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَأتينَا، وَذَكَرَ الحَدِيْثَ[(٢)].

○تخريج الحديث :

هذا الحديث أخرجه الترمذي في الشمائل ح (١٧٠)، والنسائي في عمل اليوم والليلة ح (٤٢٣)، وابن أبي شَيْبَة (٢/ ٥١٩ ط: الدار السلفية)، وأحمد (٣/ ٣٠٣) ح (١٤٢٨٤)، وابن حبان كما في الإحسان (٣/ ١٩٧، ٢٦٤ – ٢٦٥) ح (٩١٦، ٩٨٤)، وفي الثقات (٥/ ٤٨٥) من طريق سفيان به، بعضهم مختصراً وبعضهم مطولاً، لكن ليس في روايتهم: «فَمَا زِلْنَا مُقْتَرِشَيْن» عدا ابن حبان في الثقات فعنده: «فمازلنا مُفْتَرِشَيْن»، وأخرجه أبو داود ح (١٥٢٨)، وأحمد (٣/ ٣٩٧) ح (١٥٣١٦)، والدَّارِمِي ح (٤٦)، وابن حبان (٣/ ١٩٨) ح (٩١٨)، والبيهقي (٢/ ١٥٢ – ١٥٣)، من طريق أبي عُوانة عن الأسود به،

---

(١) اللسان، ملز، (٥/ ٤١٢) .

(٢) كتاب الدلائل (٣/ ٩٩٩) .

ورواية أحمد والدَّارمِي مُطوَّلة، ورواية الباقين مختصرة، وإسناد السَّرَقُسطي صحيح .

○دراسة الاختلاف:

يتبين مما تقدم الاختلاف في ضبط كلمة «مُقْتَرِشَيْن» على وجهين:

- **الوجه الأول:** «مُقْتَرِشَيْن»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وقد فَسَّر كلمة «مُقْتَرِشَيْن» فقال: «يُقَالُ: قَرَشَ الرَّجُلُ يَقْرِشُ إِذَا اكْتَسَبَ وَجمعَ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ: نُشْتُ مِنَ الطَّعَامِ أَنُوشُ نَوْشاً وَقَرَشْتُ مِنْهُ: أَصَبْتُ مِنْهُ قَلِيلاً»، وتفسير الاقتراش بأنه الكسب والجمع توارد عليه أئمة اللغة ففي التهذيب: «والقَرْشُ: الكَسبُ، يقال: هو يقْرِشُ لعياله، ويَقترِشُ، أي يكتسب، وقال اللحياني: إن فلاناً يَتَقَرَّشُ لعيالِه أي يكسبُ ويطلُبُ ويقال: قَرَشَ فلانٌ شيئاً يَقْرِشُهُ قَرْشاً إذا أخذهُ، وتقَرَّشَ الشيءَ تَقَرُّشاً إذا أخذه أولا فأولا »[١]، وفي إصلاح المنطق: «قد أَقْرَشَ به يُقرش إقراشاً، إذا سَعَى به ووقع فيه، وقد قرش يقرش، إذا كسب وجمع»[٢] .

- **الوجه الثاني:** «مُفْتَرِشَيْنِ»، وهذا ما وقع عند ابن حبان - كما سبق - وأشار السَّرَقُسطي إلى أن هذا هو ما وقع عند النَّسائي، فقال: «إِلا أَنَّ النَّسَائِي قَالَ فِي حَدِيْثِهِ: مُفْتَرِشَيْنِ كَأَنَّهُ يَذْهَبُ به إِلى التَمَهُّدِ وَسَعةِ العَيْشِ» .

وقد فَسَّر المؤلف «الافتراش» - كما سبق - بأنه السَّعَة في العَيْش، ومادة فرش في اللغة تدل على السعة والبسط، لكن مادة قرش أخص في الاكتساب

---

(١) تهذيب اللغة (٨/ ٣٢١) .

(٢) إصلاح المنطق ص (٢٦٠)، وينظر: العين (٥/ ٣٩)، اللسان، قرش، (٦/ ٣٣٤) .

والجمع والسعي في طلب الرزق، وهذا يرجح أن ضبط الكلمة «مُقْتَرِشَيْن»، وقد أشار السَّرَقُسطي إلى وجهٍ آخر فقال: «وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ المُقَارَشَة وَالمُهَارَشة لِخُرُوجِها عَنْ رَأْيِهِ وَإِقْدَامِهَا عَلى نَهْيِهِ، وَالتَّقْرِيشُ: التَّحْرِيشُ »(١)، لكن هذا التوجيه فيه نظر فإن بَركة دُعاء النبي ﷺ سوف تعود عليهم بالخير واليُمْنِ، وأما مُخَالَفة زوج جابر له فهذا من الحرص على الخير واستغلال الفرص، وقد جاء في رواية الإمام أحمد أن جابراً لما عاتبها قالت له: «أَكُنْتَ تَظُنُّ أَنَّ اللهَ ﷻ يُورِدُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْتِي ثُمَّ يَخْرُجُ وَلَا أَسْأَلُهُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ»(٢) .

***

٦- قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّه مَرَّ بِأَرْضٍ تُسَمَّى غَدِرَة فَسَمَّاهَا خَضِرَةَ .

حَدَّثناهُ مُوسَى بْن هَارُونَ قَالَ: نا مُحمدُ بْن عَبْدِ اللهِ بْن نُمَيْرٍ قَالَ: نا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ(٣) .

❍تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه الخَطَّابي في غريبه (١/ ٥٢٨)، قال: حدثنا إبراهيم

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة (٨/ ٣٢١)، القاموس ص (٧٧٧)، ففي التهذيب: «قال أبو عبيد: التقريش: التحريش»، وفي القاموس: «التَّقْرِيشُ: التَّحْرِيشُ، والإغراء» .

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٩٧) ح (١٥٣١٦) من طريق أبي عوانة عن الأسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر، وهذا إسناد صحيح .

(٣) كتاب الدلائل (١/ ٢٥٥) .

بن فراس، نا موسى بن هارون به بلفظه.

وأخرجه أبو يعلى (٨/ ٤٢ -٤٣) ح (٤٥٥٦)، والطَّحاوي في المُشكل ح (١٦٠٤)، وابن حبان كما في الإحسان (١٣/ ١٣٦) ح (٥٨٢١)، والبيهقي في الشُّعب (٩/ ٤٣٦) ح (٤٨٥٧) من طريق ابن نمير به وعندهم «غَدِرَة»، وأخرجه الحَرْبِي في غريبه (٣/ ٩٩٤) من طريق عبدة به، وفيه «عَقِرَة».

وأخرجه الطَّبراني في الصغير (١/ ١٢٦)، من طريق إسحاق بن يوسف الأَزْرَقِي حدثنا شريك عن هشام به بلفظ: «كان النبي ﷺ إذا سمع اسماً قبيحاً غيره، فمر على قرية يقال لها: عَفرة فَسَمَّاهَا خَضِرَة»، وقال: «لم يَروه عن شريك إلا إسحاق».

وذكره الهيثمي في المجمع (٨/ ٥١)، وقال: «رواه أبو يعلى والطَّبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح»، وأورد الحديث من المعجم الصغير، وقال: «رجاله رجال الصحيح»، وذكره أبو داود ح (٤٩١٧)، ومن طريقه الخَطَّابي في غريبه (١/ ٥٢٨)، قال أبو داود: «وَغَيَّرَ النَّبِيُّ ﷺ اسْمَ الْعَاصِ وَعَزِيزٍ وَعَتَلَةَ .... وَأَرْضًا تُسَمَّى عَفِرَةَ سَمَّاهَا خَضِرَةَ ...»، وقال: «تركت أسانيدها للاختصار»، وإسناد السَّرَقُسطي صحيح .

○دراسة الاختلاف:

يتبين مما تقدم أن اللفظة الغريبة في هذا الحديث اختُلف في روايتها على وجوه:

- **الوجه الأول:** «غَدِرَة»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي والخَطَّابي وأبي يَعْلَى، قال السَّرَقُسطي: «وَإِنَّما كَرِهَ ﷺ اسْمَها تفاؤلاً بِهِ، وَالغَدِرَةُ: المُظْلِمَةُ

السَّوْدَاءُ مِنَ المَحْلِ، وَمِنْهُ قِيل: لَيْلَةٌ غَدِرَةٌ وَمُغْدِرَةٌ بَيِّنَةُ الغَدَرِ، وَهِي الشَّدِيدَة الظُّلْمَةِ، وَالغَدِرةُ أَيْضًا: المُهْلِكةُ مَأخُوذٌ مِنَ الغَدْرِ»

وقال الخَطَّابي: «الغَدِرَةُ مِن الأرض: هي التي لا تَسمحُ بالنَّبات، أو تُنبِتُ شيئًا، ثم تُسرعُ إليه الآفة، فَيبِيدُ ويَتْلف، شُبِّهَت بالغَادِر الذي يُخَيِّل قولا ولا يَفي فِعلاً»[(١)].

وقال ابن الأَثِير: «كأنها كانت لا تَسمَحُ بالنَّبات، أو تُنبِتُ ثم تُسرعُ إليه الآفة، فَشُبت بالغادر، لأنه لا يفي»[(٢)].

ويتضح من أقوال هؤلاء الأئمة أن معنى الغَدِرة هي الأرض التي لا تُنبت، أو يَنبت فيها النَّبات ثم تُسرع إليه الآفة، فهي مثل الغَادِر الذي لا يَفي بما يعد، والله أعلم.

- **الوجه الثاني**: «عَقِرَة»، وهذا ما وقع عند الحَربي (ت: ٢٨٥ هـ)، وقال: «كره لها اسم العَقْر؛ لأن العَاقِر: المرأة لا تَلِد، وشجرة عَاقر: لا تحمل»[(٣)]، وذكر أبو موسى المَدِيني (ت: ٥٨١ هـ) نحو ما ذكره الحربي، وقال: «والعاقر من الرَّمْل: ما لا ينبت أعلاه شيئًا إنما ينبت نواحيه والجمع: عَواقر، ويجوز أن يكون من قولهم: نخلةٌ عَقِرة إذا قُطِعَ رأسها فَيَبِست»[(٤)].

وأشار إلى أن رواية «عَقِرة» - بالقاف - هي المحفوظة، وقال المُنذري

---

(١) غريب الخَطَّابي (١/ ٥٣٠).

(٢) النهاية (٣/ ٣٤٥).

(٣) غريب الحربي (٣/ ١٠٠١).

(٤) المجموع المغيث (٢/ ٤٧٩)، وينظر: النهاية (٣/ ٢٧٣).

(ت: ٦٥٦ هـ): «المحفوظ عَقِرة – بالقاف –»[١].

وأشار المحقق لسنن أبي داود إلى أنه في ثلاث نُسخ بالقاف[٢].

– **الوجه الثالث: «عَفِرَة»**، وهذا ما وقع عند أبي داود، والطَّبراني، قال الخَطَّابي في توجيه هذه الرواية: «العَفِرة مأخوذ من عُفْرَة الأرض، وهي لونها الأَغْبَر، فوسمها ﷺ بالخضرة، لأنها إذا أخضرت تغطى ترابها، وذهب غبارها»، وذكر أبو موسى المَديني توجيه الخَطَّابي لرواية «عفرة»، ثم قال: المحفوظ بالقاف[٣].

وقال الخَطَّابي في مَعالم السُّنن: «وأما عَفرة، فهي نعت للأرض التي لا تُنبت شيئاً، أُخِذت من العُفْرَة، وهي لون الأرض فسمَّاها خَضِرة على معنى التَّفاؤُل لتخضر وتَمْرَعَ»[٤].

– **الوجه الرابع: «عَثِرَة»**، وهذا ما وقع في رواية ابن دَاسة لسنن أبي داود كما وقع عند الخَطَّابي، وقال في توجيه هذه الرواية: «قوله: عثرة فهي الأرض التي لا نبات فيها، إنما هي صعيد قد علاها العِثْيَرُ وهو الغُبَار».

قال ابن الأَثِير: «ورويت «عَثِرة» بالثاء، وهي التي لا نبات فيها، إنما هي

---

(١) مختصر سنن أبي داود (٧/ ٢٥٥).

(٢) سنن أبي داود (٥/ ٣٣٥).

(٣) المجموع المغيث (٢/ ٤٧٣).

(٤) معالم السنن (٤/ ١٢٨)، وفي اللسان، مرع، (٨/ ٣٣٤): «يقال: أمرعت الأرض: إذا أعشبت، والمَرْعُ: الكلأ».

صَعِيدٌ قد علاها العِثير، وهو الغُبَار»[١].

فهذه وجوه أربعة في ضبط هذه الكلمة الغريبة في الحديث، وقد وَجَّه الأئمة - كما سبق - هذه الرِّوايات، لكن يظهر أن اللفظة في أغلب المصادر «غَدِرة»، وقد اتفقت المصادر التي روت هذا الحديث عن ابن نُمَيْر على هذا الضبط ولم تختلف، ثم اختلفت بقية المصادر في ضبطها فعند الحربي وإحدى روايات أبي داود «عَقِرة»، وعند الطَّبراني وإحدى روايات أبي داود «عَفِرة»، وفي روايةٍ عند أبي داود «عَثِرة»، وقد أشار بعض الأئمة - كما سبق - إلى أن المحفوظ في رواية أبي داود «عَقِرة» بالقاف، ولا يَبعد أن تكون رواية: «غَدِرة» هي الأصل، ثم وقع التعبير عن هذه اللفظة بما يُرادِفها ويؤدي معناها من اللغة، والله أعلم.

***

٧- **قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ تَلا هَذِه الآيَةَ: ﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡ﴾[٢]، فَقَالَ: سِماماً وَاحِداً».**

حَدَّثَنَاهُ مُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَ: نا العَبَّاسُ بْن الوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، قَالَ: نا يَحْيَى بْن سُلَيْم، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْن خُثَيْمٍ، عَنْ ابْن سَابَطَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمِن، قَالَتْ: أَخْبَرَتْنِي أُمُّ سَلَمَةَ.

قَالَ أَبُو عِمْرَان: كَذا قَالَ عَبَّاسٌ بِالسِّينِ، وَالصَّوَابُ عَنْدَنا مَا قَالَ عَبَّاسٌ[٣].

---

(١) جامع الأصول (١/ ٢٧٥).

(٢) سورة البقرة الآية: ٢٢٣.

(٣) كتاب الدلائل (١/ ٥٩).

○تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه التِّرمذي ح (٢٩٧٩)، وأحمد (٦/ ٣١٨) ح (٢٦٧٤٩)، وابن أبي شَيْبَة (٣/ ٥١٧ ط: كمال الحوت)، والبَيهقي (٧/ ١٩٥) كلهم من طريق سفيان عن عبد الله بن خُثَيْم به، وعندهم: «صِمَامًا وَاحداً»، وفي أوله قصة، وأخرجه أحمد (٦/ ٣٠٥) ح (٢٦٦٤٣)، والدَّارِمي (١/ ٢٥٦) كلاهما من طريق وهيب عن ابن خُثيم به، وعندهما: «صِمَامًا واحداً» وفي أوله قصة، وأخرجه ابن جرير (٢/ ٣٩٦) من طريق عبد الرحمن بن سليمان، عن ابن خُثيم به، وعنده: «صِمَامًا واحداً» .

وأخرجه عبد الرزاق (٩/ ٤٤٣) ح (٢٠٩٥٩)، وأحمد (٦/ ٣١٠) ح (٢٦٦٨٥)، والخَطَّابي في الغريب (٢/ ٣٨٥) من طريق مَعْمر عن ابن خُثيم عن صَفِيَّة بنت شَيبَة عن أُم سَلَمَة، وعندهم: «سِمَامًا واحداً»، ولم تُذكر أم سلمة في رواية عبد الرزاق، وقد أخرجه من طريقه أحمد والخَطَّابي فأثبتاها، وإسناد السَّرَقُسطي صحيح لغيره، يحيى بن سليم الطائفي قد تابعه غير واحد من الثقات ووصفه أحمد بأنه أتقن حديث ابن خثيم، وهذا منها [١] .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق أن الكلمة الغريبة في الحديث اختُلف في ضبطها على وجهين:

- **الوجه الأول:** «سِمامًا»، بالسين المهملة، وهي رواية السَّرَقُسطي،

---

(١) ينظر ترجمة يحيى بن سليم الطائفي في: الجرح (٩/ ١٥٦)، التهذيب (١١/ ٢٢٦)، التقريب ص (٥٩١) .

والمعنى على هذه الرواية واضح وهو أن الرجل في حال جماعه لامرأته لا يتجاوز موضع الحَرْث، وهو الفَرْجِ، وشبه الفرج بسمام الإِبْرَة، وهو ثُقبها، قال السَّرَقُسطي: «شَبَّهَهُ بِسِمَام الإبْرَاة، يُقَالُ: سِمَام الإبْرَة وَسَمُّهَا وَهُو خَرْتُهَا، وَكَذَلك سَمُّ الأنْفِ».

قال الخَطَّابي: «وقد يُروى بالسين، وسمام الإبرة وسَمُّها واحد»[1]، وقال ابن الأَثِير: «فأْتُوا حرثكم أنَّى شئتم سِمَامًا واحداً» أي مأتًى واحِداً وهو من سِمَامِ الإِبْرة: ثَقْبها . وانتَصب على الظَّرف: أي في سِمَامٍ واحدٍ لكنَّه ظرف محدودٌ أُجْري مُجْرَى المُبْهم»[2]، وفي العين: «والسم: خَرْتُ الإِبْرة، وكل مَشاق الرجُل والدابَّة سُموم، واحدها سُمٌّ، والسُّمُومُ: الثُّقُوبُ كلها: المِسْمَعان والمَنْخِران والفمُ»[3] .

- **الوجه الثاني**: «صِمامًا»، بالصاد بدل السين، وقد أشار السَّرَقُسطي إلى هذه الرواية فقال: «وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُ النَّاسِ صِمَامًا وَاحِداً، يَذْهَبُ فِيهِ إِلى مِثْل صِمَام القَارُورَة، وَمَسْبَارِ الجُرْحِ»، ثم ضَعَّفَ هذا الوجه فقال: «وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعُ الصِّمَام، وَإنْ كَانَ يَحْتَمِلُ ذَلِكَ على ضعْفٍ فِيْهِ، وَإِنَّمَا هُو سِمَامٌ وَاحِدٌ، يَقُولُ: إِنَّ الإنْسَانَ يَكُون فِي سِمَامٍ وَاحِدٍ لا يَعْدُوه، وَلا بَأسَ أَنْ يُجَبِّيَها».

وقد وَجَّه الأئمة هذه الرِّواية بتوجيهات:

١ - أن الصمام مأخوذ من صمام القاروة، وهو سدادها وغطاؤها، فسمي

---

(١) غريب الخَطَّابي (٢/ ٣٨٥) .

(٢) النهاية (٢/ ٤٠٤) .

(٣) العين (٧/ ٢٠٦) .

به الفرج، قال ابن الأَثِير: «في صِمَامٍ واحد أي مَسْلك واحد، الصّمام: ما تُسَدُّ به الفُرْجَة فسُمّي الفَرْجُ به» (١)

٢- أن يكون المعنى في موضع صمام على حذف مضاف، وقد ذهب إلى هذا التوجيه الزَّمَخْشَرِي وابن الأَثِير (٢).

٣- أن تكون الصَّاد بدلا من السِّين، لكن يرد على هذا أن السين لا تبدل في لغة العرب صاداً إلا إذا كان في الكلمة أحد الحروف الآتية وهي: القاف، والغين والطاء والفاء، والخاء، (٣)، وقد ذهب الزَّمَخْشَرِي إلى حمل ما جاء في هذه الرِّواية على أنه على غير القياس، قال في الفائق: «يجوز أن يكون الصَّاد بدلا من السِّين شاذًا عن القياس؛ أعني أنه ليس بعدها أحد الحروف الأربعة التي هي: الغين والخاء والقاف والطاء، كما شذ صلهب في معنى سلهب» (٤).

***

٨- قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللهُ: قَالَ: «وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَال: بِمَا أَهَل النَّبِيُّ ﷺ ؟، قَالَ: أَوَمَا أَتيتَنِي عَامَ الأَوَّل ؟، قَالَ: بَلَي، وَلَكِنَّا أَتَيْنَا أَنَس

(١) النهاية (٣/ ٥٤).

(٢) ينظر: الفائق (١/ ١٨٩)، وفيه: «يجوز أن يكون معناه في موضع صمام»، النهاية (٣/ ٥٤)، وفيه: «ويجوز أن يكونَ في موضع صِمَام على حَذْف المُضَاف».

(٣) ينظر: المقتضب للمبرد ص (١/ ٥١)، المزهر (١/ ٤٦٩)، وفيه: «كل سين وقعت بعدها: عين أو غين أو خاء أو قاف أو طاء، جاز قلبها صاداً، مثل: يساقون ويصاقون، وصفر وسفر، وصخر وسخر، مصدر سخرت منه إذا هزأت، فأما الحجارة فالبصاد لا غير».

(٤) الفائق (١/ ١٨٩).

بْنَ مَالِكٍ، فَقَال: قَرَنَ، فَقَال: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَتَولَّجُ عَلَى النِّسَاءِ، وَهُنَّ مُكَشَّفَاتُ الرُّووُّسِ - يَعْنِي لِصِغَرِه -، وَأَنا تَحْتَ نَاقةِ رَسُول الله ﷺ يَسِمُنِي لُغَامُهَا أَسْمَعُهُ يُلَبِّي بِالحَجِ».

أَخْبَرَنَاه أَبو العَلاءِ، قَالَ: نا أَبو الطَّاهِر، قَالَ: نَا بَشْرُ بْنَ بَكْرٍ قَالَ: أنا سَعِيدُ بن عَبْدِ العَزِيز عَنْ زَيْدِ بن أَسْلم [(١)] .

○تخريج الحديث :

هذا الحديث أخرجه الخَطَّابي في غريبه (١/ ٥١٥)، من طريق أبي الطاهر به بلفظه، لكن عنده: «يُصِيبَنِي» بدل «يَسِمنِي»، وأخرجه الطَّبراني في مسند الشَّامِيين ح (٢٧٤) (١/ ١٦٥)، والبَيهقي في السُّنن (١/ ٢٥٥)، (٥/ ٩) وابن عَسَاكر في تاريخ دمشق (٦/ ١٠) من طريق سعيد بن عبد العزيز به بنحوه، وفيه: «يمسنى لعابها»، وأصل الحديث في البخاري ح (٤٣٥٣، ٤٣٥٤)، ومسلم ح (١٢٣٢).

وإسناد السَّرَقُسطي صحيح، أبو العلاء هو: محمد بن أحمد الوَكِيعي: ثقة ثبت[(٢)]، وأبو الطاهر هو: أحمد بن عمرو بن عبد الله بن السَّرح: ثقة [(٣)] .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة في الحديث على ثلاثة

---

(١) كتاب الدلائل ص (٦٩٣) القسم المطبوع على الحاسب .

(٢) ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٤/ ٣٤٤)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٩)، التقريب ص (٤٦٦) .

(٣) ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١/ ٤١٥)، تهذيب التهذيب (١/ ٥٤)، التقريب ص(٨٣).

وجوه:

الوجه الأول: «يَسِمنِي»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وقد فَسَّرَ هذه الكلمة فقال: «قَوْلُهُ: يَسِمُنِي لُغَامُهَا، يَعْنِي يُصِيبُهُ وَأَصْل هَذَا مِنْ المِيسَم وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُؤَثراً، وَإِنَّمَا سُمِّي الوَسْمِيُّ مِنْ المَطَرِ وَسْمِيًّا لأَنَّهُ أَوَّلَ مَطَرٍ يَسِمُ الأَرْضَ»[(١)] .

الوجه الثاني: «يَمسُنِي»، وهذا ما وقع عند الطَّبراني والبيهقي وابن عَسَاكر، ويمسني من المس، وهو مُلامسة الشيء، والمعنى أن لُغام البعير يمس ابن عمر رضي الله عنهما ويصيبه[(٢)] .

الوجه الثالث: «يُصِيبني»، وهذا ما وقع عند الخَطَّابي، والإصابة وُقُوع الشيء، يقال: أصاب السَّهم إذا وصل الغرض[(٣)] .

وهذه الروايات الثلاث مُتوافقة من حيث المعنى، لكن رواية «يَسِمني» وهي رواية السَّرَقُسطي لعلها أبلغ في المُراد، فيكون المعنى أن لُغام البعير يصيبه إصابة قوية، حتى كأنه وسمٌ يترك أثراً، والله أعلم .

***

---

(١) كتاب الدلائل ص (٦٩٣) القسم المطبوع على الحاسب، وينظر: تهذيب اللغة (١٣/ ١١٤)، اللسان، وسم، (١٢/ ٦٣٥)، المصباح ص (٦٦٠)

(٢) ينظر: تهذيب اللغة (١٢/ ٣٢٣)، اللسان، مسس (٦/ ٢١٧)، المصباح (٢/ ٥٥٨).

(٣) ينظر: تهذيب اللغة (١٢/ ٢٥٢)، النهاية (٣/ ١١٩)، اللسان، صوب، (١/ ٥٣٤)، المصباح ص (٣٥٠).

٩- قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ جَابِرِ بْن عَبْدِ اللهِ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ حَتَّى إِذَا دُفِعْنَا إِلى حَائطٍ مِنْ حِيطَانِ بَنِي النَّجَّارِ إِذَا فِيْهِ جَمَلٌ قَطِمٌ، لا يَدْخُل الحَائطَ أَحَدٌ إِلا شَدَّ عَلَيْهِ، فَدَعا البَعِيرَ فَجَاءَهُ وَاضِعاً مِشْفَرَهُ فِي الأَرْضِ حَتَّى بَرَكَ بَيْنَ يَدَيْهِ» .

أَخْبرناهُ مُحمدُ بن وَضَّاحٍ، قَالَ: نا ابْن أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: نا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: نا الأَجْلَحُ عَنْ الذَّيَّالِ بْن حَرْمَلَةَ عَنْ جَابِرٍ (١) .

❍تخريج الحديث:

هـذا الحـديث أخرجـه ابـن أبـي شَـيْبَة (١١/ ٤٧٣ ط: الـدار السـلفية) ح (١١٧٦٨)، قـال: حـدثنا ابـن نمـير بـه بلفظـه، وأخرجـه أحمـد (٣/ ٣١٠) ح (١٤٣٧٢)، والـدَّارمي ح (١٨)، والبَـزَّار كمـا في كشـف الأسـتار (٣/ ١٥٠) ح (٢٤٥٣)، وأبو نُعيم في الـدلائل ح (٢٧٩)، وابـن حِبان في الثِّقات (٤/ ٢٢٢ - ٢٢٣) في ترجمة الذيال بن حرملة، مـن طرق عـن الأجلح بـه بلفظـه، لكـن دون كلمة: «قَطِم» سوى أبي نُعيم، وعنده: «جمل عظيم قطيم، يعني هائجاً».

وأخرجه البَزَّار أيضـاً كمـا في الكشـف (٣/ ١٥١) ح (٢٤٥٢) مـن طريـق سَـلمة بـن كُهَيْـل عـن الـذَّيَّال بـه، وأخرجـه الطَّـبراني في الكبيـر (١٢/ ١٥٥) ح (١٢٧٤٤)، والبَيهقي في الـدَّلائِل (٦/ ٣٠)، مـن طريـق أبـي بكـر بـن عيـاش عـن الأجلح عن الذَّيال بن حَرمَلـة عـن ابـن عبـاس بنحـوه، وقـال ابـن كَثير في البِداية والنِّهَاية (٦/ ١٣٦) - بعدما أورده من رواية الطَّبراني -: «هذا من هذا الوجه عـن ابـن عبـاس غريـب جـداً، والأشـبه روايـة الإمـام أحمـد عـن جـابر، إلا أن يكـون

---

(١) كتاب الدلائل (٣/ ١٠٠٣) .

الأجلح قد رواه عن الذيال عن جابر وعن ابن عباس»، وعند الطَّبراني: «إن بعيراً لنا قط» وذكر المعلق أنه في نسخة «قَطِم» بدل: «قط» أما البيهقي فعنده: «قطن» .

وفي إسناد المؤلف: الذَّيَّال بن حَرمَلة، لم أقف فيه على توثيق غير توثيق ابن حبان(١)، وبقية رجاله ثقات سوى الأجلح بن عبد الله وهو صدوق(٢)، وقد تابعه سلمة بن كُهيل كما سبق .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة التي وقعت في الحديث على وجوه:

- **الوجه الأول:** «قَطِم»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي وابن أبي شَيْبَة وأبي نُعيم، وقد فَسَّر السَّرَقُسطي «قَطِم» فقال: «يُقَالُ: جَمَلٌ قَطِمٌ بَيِّن القَطَمِ إِذا كَانَ هَائِجًا، وَالقَطمُ: شَهْوَة الفَحْلِ لِلضِّرَابِ» .

- **الوجه الثاني:** «قَطِن» وهذا ما وقع عند البَيهقي في دلائل النُّبوَّة .

- **الوجه الثالث:** «قَط»، وهذا ما وقع عند الطَّبراني، وذكر المُعلِّق أنه في نسخة «قَطِم» بدل: «قط» - كما سبق - .

ويظهر أن المحفوظ «قَطِم»، وهذا الذي يدل عليه سياق الحديث لأن

---

(١) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ٢٦١)، الجرح والتعديل (٣/ ٤٥١)، ثقات ابن حبان (٤/ ٢٢٢ - ٢٢٣)، تعجيل المنفعة ص (١٢٢)

(٢) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٦/ ٣٥٠)، الجرح (٢/ ٣٤٦)، التهذيب (١/ ١٨٩)، التقريب ص (٩٦)

المقصود وصف البعير بالهَيَجانِ، وهذا يحصل للبعير إذا اشتد اغتِلامِه وشهوته للضِّرَاب.

قال ابن السِّكِّيت (ت: ٢٤٤ هـ): «والقطم شَهوة الفَحل للضِّراب يقال: جملٌ قَطِمٌ بَيِّن القَطَم إذا كان هائجاً» (١).

وفي العين: «قطم: فَحلٌ قَطِمٌ، وجمعه: قُطْمٌ، وقَطِمَ يَقطَمُ قَطَماً، وهو شدة اغتلامه» (٢)، وأما الوجهان الأخران فيظهر أنهما تَصحِيف والله أعلم.

***

١٠ - **قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ عُمَرَ ﷺ**: «إِنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي مُدْلِج كَانْتَ لَهُ جَارِيَة، فَأَصَابَ مِنْهَا ابْناً، فَلَمَّا شَبَّ قَالَ لأَبيهِ: حَتَّى مَتى تَسْتَأْمِي أُمي، فَحَذَفَهُ بِالسَّيْفِ فَمَاتَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَوْلا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لا يُقَادُ الأَبُ بِابْنِهِ لَقَتَلْتُكَ لَكِنْ هَلُمَّ دِيَتَهُ، فَقَسَمَها عَلى وَرَثَتِهِ وَتَركَ أَبَاهُ».

حَدَّثناهُ عَبْدُ اللهِ بْن عَلِيٍّ بِإِسْنادٍ ذَكَرَهُ (٣).

○تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه عبد الله بن علي - وهو ابن الجَارُود - في المُنتقى ص (٢٦٦) ح (٧٨٨)، قال: حدثنا محمد بن مسلم بن وارة الرَّازي، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن سابق قال: ثنا عمرو بن أبي قيس عن منصور - يعني

(١) إصلاح المنطق ص (٦٢)، وينظر: اللسان، قطم، (١٢/ ٤٨٨).
(٢) كتاب العين (٥/ ١٠٩)، وينظر: تهذيب اللغة (٩/ ١٤).
(٣) كتاب الدلائل (٢/ ٤٧٩).

ابن المعتمر - عن محمد بن عَجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص بأطول مما هنا وفيه: «تَسْتَأمر».

وأخرجه الدَّارقطني (٣/ ١٤٠-١٤١) ح (١٧٩)، والبيهقي (٨/ ٣٨) من طريق محمد بن مسلم به.

وقد اقتصر الدارقطني على ذكر المرفوع منه، أما البيهقي فساقه بتمامه وعنده كما هنا: «تَسْتَأمي»، قال الحافظ في التلخيص (٤/ ١٦): «وصحح البيهقي سنده، لأن رواته ثقات» ونقل الزَّيْلَعِي في نصب الراية (٤/ ٣٣٩) تصحيحه عن البيهقي.

وقال الألباني في الإرواء (٧/ ٢٦٩): «وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات، وفي عمرو بن أبي قيس كلام يسير لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن»، وأخرجه مالك (٢/ ٨٦٧)، ومن طريقه الشَّافِعِي في الرِّسَالة ص (١٧٨) مختصراً، والبَيهقي في السُّنن، الموضع السابق، قال مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رجلاً من بني مدلج يقال له قتادة، حَذف ابنه بالسيف .... فذكره بمعناه .

قال البَيهقي: «هذا الحديث مُنقطع ... وقد روي موصولاً»، ثم ساقه من الطريق الآنف الذكر، وقد أخرج المرفوع منه بنحوه: الترمذي ح (١٤٠٠)، وابن ماجه ح (٢٦٦٢)، وأحمد (١/ ٤٩) ح (٣٤٦)، وابن أبي عاصم في الدِّيات ص (٩٧)، والدَّارقطني (٣/ ١٤٠) ح (١٧٨) من طريق الحجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وتابع الحجاج بن أرطأة ابن لهيعة، ومن طريقه أخرجه أحمد (١/ ٢٢) ح (١٤٧) .

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس: أخرجه الترمذي ح (١٤٠١)، وابن ماجه ح (٢٦٦١)، والدارمي (٢/ ١٩٠)، والدارقطني الموضع السابق، وأبو نُعيم في الحِلية (٤/ ١٨)، والبيهقي (٨/ ٣٩) من طريق إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «لا تُقام الحدود في المسجد، ولا يُقاد بالولد الوالد».

قال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه بهذا الإسناد مرفوعاً إلا من حديث إسماعيل بن مسلم، وإسماعيل بن مسلم المكي قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قِبل حفظه».

وقال الحافظ في التلخيص (٤/ ١٦-١٧): «وفي إسناده إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف، لكن تابعه الحسن بن عبيد الله العنبري عن عمرو بن دينار قاله البيهقي»[(١)].

❍دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في رواية الكلمة الغريبة التي وقعت في الحديث على وجهين:

الوجه الأول: «تَسْتَأْمِي»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي والبَيهقي، وفَسَّر

---

(١) ينظر في تفصيل طرقه: الهداية في تخريج البداية (٨/ ٤٣١)، إرواء الغليل (٨/ ٢٧١-٢٧٢)، وقال الألباني - بعد استعرضه لطرق الحديث-: «وقد رُوي الحديث عن سراقة بن مالك وعبد الله بن عمرو بأسانيد واهية قد خرجها الزَّيْلَعِي، وفيما خرجته من حديث عمر وابن عباس وطرقهما كفاية، وهي بمجموعها تدل على أن الحديث صحيح ثابت لاسيما وبعضها حسن لذاته وهو طريق ابن عجلان والله أعلم».

السَّرَقُسطي كلمة «تَسْتَأمِي» فقال: «يُقَالُ: اسْتَأْمَيْتُ الأمَةَ: اسْتخدَمْتُهَا، وَتَأميتُ الأَمةَ اتَّخَذْتُها أَمَةً، وَأَمَّيتُ فُلانةَ جَعلْتُها أَمةً كَمَا يَقُولُون: عَبَّدْتُ الرَّجُلَ جَعلْتُهُ عَبْداً، قَالَ مُوسى ﷺ: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿٢٢﴾﴾[1]»[2]، وقال في موضع آخر: «يُقَالُ: اسْتَأْمَيْتُ الأمَةَ: اسْتخدَمْتُهَا، وَتَأميتُ الأَمةَ اتَّخَذْتُها أَمَةً، وَأَمَّيتُ فُلانةَ جَعلْتُها أَمةً كَمَا يَقُولُون: عَبَّدْتُ الرَّجُلَ جَعلْتُهُ عَبْداً».

- **الوجه الثاني**: «تَسْتَأْمِر»، وهذا ما وقع عند ابن الجَارُود، ويظهر أن المحفوظ رواية «تَسْتَأمِي»، وهذا الذي يدل عليه سياق الحديث لأن الابن اعترض على أبيه بسبب استعباده لأمه واستخدامه لها، وأما كلمة «تَسْتَأمِر» فهي تفيد المُشاورة في الأمر، ففي الصحاح: «أْتَمَرَ الأَمْرَ أي امْتَثَله وأْتَمَرُوا به إذا هموا به وتشاوروا فيه والائْتِمار والاستِئْمار المُشَاورة وكذا التَّآمُرُ كالتَّفَاعُل»[3]، وفي اللِّسَان: «واسْتَأْمَرَهُ شاوره»[4].

---

(١) سورة الشعراء الآية: ٢٢ .

(٢) كتاب الدلائل (٢/ ٤٧٩) .

(٣) الصحاح (٢/ ٥٨٢) .

(٤) اللسان، أمر، (٤/ ٢٦) .

المبحث الثاني

الألفاظ المُختلف في روايتها الواردة في آثار الصَّحابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

في هذا المبحث سوف اذكر الألفاظ الواردة في آثار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والتي اختلفت فيها الرِّواية بين كتاب «الدَّلائِل»، والمصادر الأخرى، وأبدأ بذكر ما وقع في كتاب «الدَّلائِل» ثم اذكر ما جاء في المصادر الأخرى ليتبين المُوافَقَة أو المُخالفة لما جاء في كتاب «الدَّلائل»، ثم أقوم بدراسة الاختلاف .

١ - **قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ أُتِيَ بسَوِيق سُلْتٍ فَقَالَ لِلْجَارِيَةِ: أَعْطِيهِ، قَالَ الرَّجُلُ: فَنَاوَلَتنِيهِ فَجَعَلْتُ إِذَا أَنا حَرَّكْتُهُ ثَارَتْ لَهُ قُشَارَةٌ، وَإِذَا أَنا تَرَكْتُه نَدَّ، فَلَمَّا رَآنِي قَدْ بَشِعْتُهُ ضَحِكَ، فَقَالَ: مَالَك ؟ أَرِنِيهِ إِنْ شِئْت، فَناوَلْتُه فَشَرِبَ حَتَّى وَضَعَ عَلَى جَبْهتِهِ»، وَفِي الحَدِيْثِ أَنَّهُ قَالَ: «يَا يَرْفَأ انْطَلِقْ بِهِ، فَاحْمِلْهُ وَصَاحِبَهُ عَلَى نَاقَتَيْنِ ظهيرَتَيْنِ».

أَخْبرناهُ مُحمدُ بْن عَلِيٍّ وَخَلَفُ بْن عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْن مَنْصُورٍ قَالَ: نا شِهابُ بْن خِراشٍ عَنْ الحجَّاج بْن دِينَارٍ، عَنْ مَنْصُور بْن المعْتَمِرِ، قَالَ: نا شَقِيقُ بْن سَلَمَةَ الأَسَدِيُّ، عَنْ الرَّسُول الذِي جَرى بَيْن عُمرَ بْن الخَطَّابِ وَسَلَمَةَ بْن قَيْسٍ الأَشْجَعِيِّ، فَذَكَرَ حَدِيثاً طَوِيلاً(١) .

تخريج الأثر:

هذا الأثر أخرجه سعيد بن منصور (٢/ ١٧٩ - ١٨٥) ح (٢٤٧٦)، ومن طريقه الخَطَّابي في غريبه (٢/ ٩٨-٩٩)، قال: نا شهاب به بلفظه مطولاً جدًّا،

---

(١) كتاب الدلائل (٢/ ٤٦٤) .

وعند سعيد بن منصور «تَنَدَ» ولعله تَصحِيف، وعند الخَطَّابي «نَثَدَ» كما عند السَّرَقُسطي .

وأخرجه الطَّبري (٤/ ١٨٦-١٩٠)، من طريق أسد بن موسى، قال: حدثنا شهاب بن خراش به، ولم يسق لفظه بل قال: «نحو حديث عبد الله بن كثير عن جعفر»، وقد ساقه من حديث عبد الله بن كثير مطولاً، قال: حدثني عبد الله بن كثير العبدي، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال: أخبرنا أبو جناب، قال: حدثنا أبو المحجل الرديني، عن مخلد البكري، وعلقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة.

وأشار إليه الحافظ في الإصابة في ترجمة سلمة بن قيس (٣/ ١٥٢) حيث قال: «روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح أن عمر استعمله على بعض مغازي فارس» .

وفي إسناد هذا الأثر ابهام الرسول الذي جرى بين عمر وسلمة بن قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وبقية رجاله ثقات، وفيهم من هو صدوق، وقد صحح الحافظ هذا الإسناد في الإصابة كما سبق .

❍ **دراسة الاختلاف:**

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة التي وقعت في هذا الأثر على وجوه:

- **الوجه الأول: «نَثَدَ»**، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي والخَطَّابي، وفَسَّر السَّرَقُسطي هذه الكلمة فقال: «قَولهُ: نَثَدَ فَهَكَذَا أَخْبَرنا بِهِ مُحمدُ بْن عَليٍّ وَخَلَفُ

بْن عَمْرٍو ...... ونَشَدَ أَيْ سَكَنَ» [١] .

– **الوجه الثاني: «رَثَد»**، قال الخَطَّابي: «قوله: «نَشَد» لا أدري ما هو، وأراه رَثَد: أي اجتمع في قَعْر القَدَح، وصار بعضه فوق بعض، يقال: رثدت الشيء إذا نضدته، والاسم منه: الرَّثد مثل النَّضد» [٢] .

– **الوجه الثالث: «نَشَط»** وهو وجه ذكره السَّرَقُسطي والخَطَّابي، قال السَّرَقُسطي: «وَفِيْهِ لُغَتَانِ: نَشَدَ وَنَشطَ، وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الحَدِيْثِ: أَنَّ الأَرْضَ كَانَتْ تَمِيدُ فَوْقَ المَاءِ فَنَشَطَهَا اللهُ تَعَالى بِالجِبَالِ أَيْ سَكَّنَها» [٣] ، وقال الخَطَّابي: «ويجوز أن يكون نشد من النَّشْط، والدال تبدل طاء لقرب مخرجهما» [٤]، وقال ابن الأَثِير «أي أثبتها وثقَّلها، والنَّشْط: غمزك الشيء حتى يثبت» [٥].

الوجه الرابع: «لَثَد»، وهو وجه ذكره السَّرَقُسطي، حيث قال: «وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ إِنَّمَا هُوَ: لَثَدَ مِنْ قَوْلِكَ: لَثَدْتُ المَتَاعَ وَرَثَدْتُه أَيْ نَضَدْتُّ بَعْضَهُ عَلى بَعْضٍ، وَتَرَكْتُ فُلاناً مُلْتَثِداً وَمُرْتَثِداً أَيْ نَاضِداً مَتَاعَهُ» [٦] .

---

(١) ينظر: كتاب العين (٢/ ٩٧)، الفائق (٤/ ٨٤)، اللسان، نشد، (٣/ ٤١٣)، القاموس ص (٤١٠) .

(٢) غريب الخَطَّابي (٢/ ٩٩)، وينظر: تهذيب اللغة (١٤/ ٨٩)، اللسان، رثد، (٣/ ١٧٢)، القاموس ص(٣٦٠) .

(٣) كتاب الدلائل (٢/ ٤٦٤) .

(٤) غريب الخَطَّابي (٢/ ٩٩) .

(٥) النهاية (٥/ ١٥)، وينظر: كتاب العين (٧/ ٤١٢)، تهذيب اللغة (١٣/ ٣١٥)، اللسان، نشط، (٧/ ٤١٢)، القاموس ص (٨٩٠) .

(٦) كتاب الدلائل (٢/ ٤٦٥)، وينظر: تهذيب اللغة (١٤/ ٨٩)، اللسان، لثد، (٣/ ٣٨٨)، =

الوجه الخامس: «تَنَد»، وهو ما وقع عند سعيد بن منصور .

فهذه خمسة أوجه في ضبط هذه الكلمة الغريبة التي وقعت في الحديث، وكلها محتملة ولها وجَه في اللغة عدا ما وقع في المطبوع من سنن سعيد بن منصور، ويظهر أنه تَصحِيف .

***

٢- قال السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «أَنَّهُ كَتبَ إِلى عَمرو بن العَاصِي: إِنَّك كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ قَوْمٍ دَخَلُوا فِي جَفَّةِ الإِسْلامِ، فَمَاتُوا، قَالَ: تَرْفَعُ أَمْوَالَ أَولَئِكَ إِلى بَيْتِ مَالِ المُسْلِمِينَ، وَكَتَبْت تَسْأَلُنِي عَنْ الرَّجُلِ يُسْلِم فَيُعَادُّ القَوْمَ وَيُعَاقِلُهِمْ، وَلَيْسَ لَهُ فِيْهِمْ قَرابَة، وَلا لَهُمْ عَلَيْهِ نِعْمَة، فَاجْعَلْ مِيرَاثَهُ لِمَنْ عَاقَلَ وَعَادَّ».

أَخْبرناهُ مُحمدُ بْن عَلي، قَالَ: نا سَعِيدُ بْن مَنْصورٍ قَالَ: نا إِسْماعِيلُ بْن عَيَّاشٍ قَالَ: سَأَلْتُ إِسْحَاق بْن عَبْدِ اللهِ بْن أَبِي فروة عَنْ الرَّجُلِ يُسْلِمُ عَلى يَدَي الرَّجُلِ فقال: أَخْبَرنِي عَمْرُو بْن شُعيْبٍ أَنَّ عُمرَ بْن الخَطَّابِ كَتبَ، وَذَكَرَ الحَديثَ [(١)] .

❍تخريج الأثر:

هذا الأثر أخرجه سعيد بن منصور في السنن (١/ ٧٩ – ٨٠) ح (٢٠٩)، قال: نا إسماعيل بن عياش به بلفظه، وفيه: «دخلوا في الإسلام في خفة الإسلام» قال المُعلق: «كذا في الأصل» .

= القاموس ص (٤٠٤).

(١) كتاب الدلائل (٢/ ٤٦١) .

وأخرجه عبد الرزاق (١٠/ ٣٠٧) ح (١٩٢٠٠)، عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب، قال: «وقضى عمر بن الخطاب: أنه من كان حليفاً أو عديداً في قوم قد عقلوا عنه ونصروه، فميراثه لهم إذا لم يكن وارث يعلم» وفي (١٠/ ٣٠٧ – ٣٠٨) ح (١٩٢٠١) بنفس الإسناد، عن عمرو بن شعيب، قال: «قضى عمر بن الخطاب أن من هلك من المُسلمين لا وارث له يُعلم، ولم يكن مع قوم يعاقلهم ويعادهم، فميراثه بين المسلمين في مال الله الذي يُقسم بينهم» .

وهذا إسناد ضعيف جدًّا، إسحاق بن عبد الله بن أبي فَروة: متروك [(١)]، وهو منقطع أيضاً فقد أرسله عمرو بن شعيب عن عمر، وقد تابع إسحاق بن عبد الله، ابن جريج، ومن طريقه أخرجه عبد الرزاق كما سبق .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في رواية الكلمة الغريبة في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول:** «جَفَّة»، وهذا ما وقع عن السَّرَقُسطي، وفَسَّر السَّرَقُسطي كلمة «جَفَّة» فقال: «الجَفُّ وَالجَفَّةُ: جَماعَة النَّاسِ »، وما ذكره السَّرَقُسطي هو المُوافق لما ذكره أئمة اللغة، والجُف: وعاء من جلود لا تؤكا، والجُف: وعاء طلع النخل [(٢)] .

---

(١) ينظر ترجمته في: الجرح (٢/ ٢٢٧)، التهذيب (١/ ٢٤١)، التقريب ص (١٠٢) .

(٢) ينظر: كتاب العين (٦/ ٢٣)، وفيه: «الجفوة والجف: جماعة من الناس»، تهذيب اللغة (١٠/ ٥٠٦)، وفيه: «قال الكسائي: الجَفَّةُ، والضفة والقمة: جماعة القوم، وقال أبو عمرو: الجُفُّ: الكثير من الناس»، غريب أبي عبيد (٢/ ٢٦٧) المجموع المغيث (١/ ٣٣٤)، النهاية =

- **الوجه الثاني**: «خِفَّة»، وهذا ما وقع في المطبوع من سُنن سعيد بن منصور، حيث جاء فيه: «إنك كتبت تَسألني عن قومٍ دخلوا في الإسلام في خِفَّه الإسلام فماتوا ... » ويظهر أن الأقرب الوجه الأول، والمعنى أنهم دخلوا في جماعة الإسلام، وعُبِّر بالجف الذي هو الوعاء، ليفيد معنى الشمول والإحاطة، فهم في ظل الإسلام، ويتناولهم حُكمه، وإذا كانت كلمة «خِفَّة» محفوظة فربما كان المعنى: في أول انتشار الإسلام فيهم، قال في القاموس: «الخِف بالكسر: الخفيف، والجماعة القليلة» [1]، وفي اللِّسَان: «الخَفة والخِفة ضد الثقل .... ويقال: خرج فلان في خفٍ من أصحابه أي في جماعة قليلة، وخِفُّ المَتاعِ: خَفيفُه، وخَفَّ المطر: نَقَص» [2].

***

٣- قال السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ نَقر أَنفهُ أَوْ مَس إِبْطهُ فَلْيَتوضأ».

أَخبرناهُ مُحمدُ بْن عَليٍّ قَالَ: نا سَعيدٌ، قَالَ: نا إِسْمَاعِيلُ بْن إِبْراهيم، قَالَ: نا الليثُ، عَنْ مجاهدٍ قَالَ: قَالَ عُمرُ [3].

= (١/ ٧٧٩): «الجُف والجُفة: العدد الكثير والجماعة من الناس»، اللسان (٩/ ٢٨)، جفف: «والجُفُّ والجُفَّةُ والجَفَّة بالفتح جماعة الناس»، القاموس ص (١٠٢٩)، وفيه: «الجف والجفة، ويضمان: جماعة الناس، أو العدد الكثير».

(١) القاموس ص (١٠٤١).

(٢) اللسان، خفف، (٩/ ٧٩).

(٣) كتاب الدلائل (٢/ ٤٥٠).

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه ابن أبي شَيْبَة (١/ ١٣٦ ط: السلفية)، قال: حدثنا ابن عُليه به بلفظ: «من نقى أنفه أو مس إبطه توضأ »[(١)]، وإسناده ضعيف، لَيثُ ابن أبي سُلَيْمٍ: ضعيف[(٢)]، ومجاهد لم يدرك عمر[(٣)] .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في رواية الكلمة الغريبة في هذا الأثر على وجهين وهما:

- **الوجه الأول:** «نَقر»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر السَّرَقُسطي هذا اللفظة فقال: «النَّقْر هاهنا: قَرْفُ الأنف وَسَحْفُ ما فيه[(٤)]، وأصل النَّقْر: ضَربُ الرحى وَالحَجَر والأرض الصُّلبة بِالمنقار»، وقال في العين: «النَّقْرُ: ضرب الرحى ونحوه بالمنقار»[(٥)] .

- **الوجه الثاني:** «نَقَّى»، وهذا ما وقع عند ابن أبي شَيْبَة، وهو مأخوذ من

---

(١) وهو بلفظ: «من نقى أنفه» في الطبعة المحققة من المصنف في موضعين (٥٧٠، ١٤٦٠) .

(٢) ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٧/ ١٧٧)، التهذيب (٨/ ٤٦٥)، التقريب ص (٤٦٤) .

(٣) ينظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص (٢٠٣)، الجرح (٨/ ٢٣١٩)، السير (٤/ ٤٤٩)، التهذيب (١٠/ ٤٣) .

(٤) السحف: كَشْطُكَ الشَّعَر عن الجلد حتى لا يبقى منه شيء تقول: سَحَفتُه سَحْفاً . ينظر: العين (٣/ ١٤٦)، اللسان، سحف، (٩/ ١٤٤)، والقرافة: «المخاط اليابس في الأنف»، ينظر: القاموس، قرف ص (١٠٩١) .

(٥) العين (٥/ ١٤٤)، وينظر: تهذيب اللغة (٩/ ٨٩)، اللسان، نقر، (٥/ ٢٢٧) .

التَّنْقِيَة، والتَّنْقِيَة إزالة ما في الأنف من الأوْسَاخ، يُقال: نقي الشَّيْءُ – بالكسر – نَقَاوة – بالفتح – فهو نَقِيٌّ أي نَظِيفٌ. والنَّقَاء ممدود النَّظَافة، وشيء نَقِي أي: نظيف [(١)] .

ويتبين مما تقدم أن كلا الوجهين في رواية هذه الكلمة له وجه في اللغة، والمعنى متقارب .

***

٤ – قال السرقطسي فِي حَدِيْثِ عُمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَن رَجُلاً مِن أَهْل المَغرِبِ أَتاهُ فَقَالَ: وَاللهِ يَا أَميرَ المُؤمنينَ لَتحملني، فَنظرَ عُمرُ إِليهِ، فَقَالَ: وَأَنا أَحلفُ بِاللهِ لا أَحملكَ، فَأظنهُ قَدْ رَددهَا ثلاثين أَوْ قَريباً مِن ثَلاثين مَرةٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللهِ إِنَّهُ لَمالُ اللهِ، وَاللهِ إِنِّي لَمِن عِيالُ اللهِ، وَاللهِ إِنك لأَميرُ المُؤمنين، وَاللهِ لَقَدْ أَذمَّتْ بي رَاحلتي، وَاللهِ إِني لابْن سبيلِ أُقطع بِي، وَاللهِ لتحملني، فَقَالَ لَهُ عُمر: كَيف قُلتَ ؟، فَأَعَادهَا عَليهِ، فَقَالَ: وَاللهِ إِنَّ المالَ مَالُ اللهِ، وَإِنَّك لَمِن عِيالُ اللهِ، وَإِنِّي لأَميرُ المُؤمنينِ، وَإِن كَانت رَاحلتك أَذمَّتْ بِكَ لا أَتركَكَ للتهلكةِ، وَاللهِ لاحَملنكَ، قَالَ: فَأعادهَا حَتى حَلف ثلاثينَ يميناً... وَيمينين، ثُمَّ قَالَ: لا أَحلفُ عَلى يمينٍ أبداً، فَأرى غَيرهَا خَيراً مِنْهَا إِلا اتبعت خَيرَ اليمينينِ» .

أَخبرناهُ مُحمدُ بْن عَليٍّ، قَالَ: نا سَعْيدُ بْن مَنْصُورٍ قَالَ: نا أَبُو عُوانة، عَنْ هِلال بْن أَبِي حُميد، عَنْ عَبْدِ الرَّحمن بْن أَبِي ليلى [(٢)] .

---

(١) ينظر: العين (٥/ ٢١٩)، تهذيب اللغة (٩/ ٣١٧)، اللسان، نقا، (١٥/ ٣٣٨)، القاموس ص (١٧٢٧) .

(٢) كتاب الدلائل (١/ ٤٢٥) .

تخريج الأثر:

هذا الأثر أخرجه سعيد بن منصور في السُّنن (التفسير) (٤/ ١٥٦٦) ح (٨٠٧) به، وعنده: «أَدَّت بي راحلتي»، وأخرجه ابن زَنْجُوية في كتاب الأموال من طريق أبي عُوانة به، وعنده كما عند المؤلف: «أَذَمَّتْ بي راحلتي»، وأخرجه البيهقي (١٠/ ٥٦)، من طريق شعبة أخبرني هلال الوَزَّان، قال: سمعت ابن أبي ليلى، قال: جاء رجل إلى عمر فذكره بنحوه، وفيه: «قد أَدَّت بي راحلتي» .

وإسناد السَّرَقُسطي رجاله ثقات، لكن ابن أبي ليلى لا يصح سماعه من عمر، قال ابن أبي حاتم قلت لأبي: يصح لابن أبي ليلى سماع من عمر ؟، قال: لا، وقال ابن معين: لم ير عمر، وقال الخليلي: الحفاظ لا يثبتون سماعه من عمر(١) .

دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على أربعة وجوه:

- **الوجه الأول: «أَذَمَّتْ»**، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي وابن زنجوية، وفَسَّر السَّرَقُسطي هذه اللفظة بقوله: «قَالَ يَعْقُوبُ: يُقَالُ أَذَمَّتْ رِكابَ القومِ إِذَا تأَخَّرَتْ عَن جَماعة الإبل وَلَمْ تَلحق بِها، وَهُو مَأخوذٌ مِن قَولكَ: أَذم الرَّجلُ إِذَا فَعلَ مَا يُذم عَليهِ، وَكَذلِكَ أَذْمَمْتُه إِذَا صَادفتهُ مَذموماً، وَالصَّوابُ مَا ذَكرنا ... وهو وَجهُ الكلامِ وَالمشهورُ عِنْد العَربِ»(٢) .

---

(١) ينظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص (١٢٥)، التهذيب (٦/ ٢١٦-٢٦٢) .

(٢) ينظر: إصلاح المنطق ص (٢٤٤): وفيه: «ويقال قد أذممت، إذا فعلت ما تذم عليه ويقال =

وهذا التَّفسير توارد على ذكره أئمة اللُّغة والغريب، ويُستفاد من تفسير السَّرَقُسطي للكلمة أن الرَّاحِلَة وصفت بذلك لتأخرها عن غيرها، ويكون ذلك بسبب ما يحصل لها من كَلال وإِعياء؛ فتصير إلى حالة تُذم عليها، قال الخَطَّابي: «قوله: قد أَذَمَّت: معناه كَلت وأعيت، قال بعض أهل اللغة: معناه أنها صارت إلى حالٍ تُذم عليها كما يُقال: أَحمدَ إذا جاء بما يُحمَد عليه، ويُحتَمل أن يكون المعنى في ذلك انْقِطاع سيرها من قولك: بئرٌ ذَمةٌ، وقد ذمَّت البِئرُ وأذمَّت إذا قلَّ ماؤُها وانقَطَع» (١)، وقال ابن الأَثِير: «أي انْقَطع سيرُها كأنَّها حملت النَّاسَ على ذمّها» (٢)، وقال الأزهري: «يقال: أَذَمَّتْ رِكاب القَوم إذماماً إذا تَأخرت عن الإبل ولم تلحق بها فهي مُذِمَّةٌ» (٣)

- **الوجه الثاني: «أَذَنَّت»**، وهذا الوجه استبعده السَّرَقُسطي، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَكَانَ سَعيدُ بْن مَنْصُورٍ يَقُوْلُ فِي هَذا الحَدِيثِ: أَذَنَّتْ وَهَذا الذِي قَالَ لا وَجهَ لَهُ عِنْدنا»، والذي عند سعيد بن منصور في تفسيره: «أدت» (٤) -كما سبق- .

- **الوجه الثالث «أَذنَت»**، وهذا ذكره السَّرَقُسطي لما استبعد وجه «أَذَنَّت»، حيث جوز أن يكون الأصل «أَذْنَت» وأن الناقل حرفها إلى «أَذَنَّت» قال

= قد أذمت ركاب القوم، إذا تأخرت عن جماعة الإبل ولم تلحق بها وأتيت موضع كذا وكذا فأذممته وقد ذممت فلانـًا، إذا شكوته» .

(١) غريب الخَطَّابي (٢/ ٤٠) .

(٢) النهاية (٢/ ١٦٩)، وينظر: اللسان، ذمم، (١٢/ ٢٢٠) .

(٣) تهذيب اللغة (١٤/ ٤١٥) .

(٤) وهذا من تصويب المحقق أخذه من سنن البيهقي، وقد أشار إلى أنه في الأصل: «أديت» ولعل الذي في الأصل: «أذنت» كما أشار السرقسطي، والله أعلم .

رَحِمَهُ اللهُ: «وَكَانَ سَعِيدُ بْن مَنْصُورٍ يَقُوْلُ فِي هَذا الحَدِيثِ: أَذَنَّتْ وَهَذا الذِي قَالَ لا وَجهَ لَهُ عِنْدنا، وَالصَّوابُ مَا ذَكرنا إلا أَن يَكون النَّاقِلُ غَيَّرَ الكلمة مِن قَولِهِ: أَدْنَت راحلتي، تَقُوْلُ: أَدْنَت الناقة فَهي مُدْن إِذَا دَنَا وَلادُها، وَهَذا قَدْ يَجوزُ عَلى ضَعفٍ فِيْهِ»(١).

- **الوجه الرابع: «أَدَّت»**، وهذا ما وقع عند سعيد بن منصور في تفسيره، والبَيهقي في سُننه، والنَّاقة تُوصف بهذا إذا رجعت الحنين في جوفها(٢).

فهذه وجوه أربعة في ضبط هذه الكلمة الغريبة، وقد رجح السَّرَقُسطي الوجه الأول «أَذَمَّتْ»(٣)، واستبعد وجه «أَذَنَّت»، وضعف الوجه الثالث:

---

(١) قال في العين (٥/ ١٥٤) قال في العين: «أدنت الناقة فهي مدن»، وفي اللسان، دنأ، (١٤/ ٢٧١): «أَدْنَت وأَدْنَت النَّاقَةُ إِذا دَنا نِتاجُها» وينظر: الكنز اللغوي ص (١٤٠)، وفيه: «إذا دنا نتاج الناقة قيل قد أدنت فهي مدنية وهن مدان».

(٢) قال في الصحاح: «أَدَّتِ الناقة تَؤُدُّ أَدّاً، إذا رَجَّعَتْ الحنينَ في جوفها»، وفي المخصص (٧/ ٧٩): «أدت الإبل تؤد أداً وهو ترجيع الحنين في أجوافها، الحنين صوت تخرجه الناقة من حلقها لا تفتح به فاها»، وفي اللسان أدت (٣/ ٧١): «أَدّت الناقة والإبل تؤدّ أَدّاً رجَّعت الحنين في أَجوافها وأَدُّ الناقة حنينها ومدّها لصوتها .. وأَدّ البعيرُ يؤدّ أَدّاً هَدَرَ وأَدّ الشيءَ والحبل يؤدّه أَدّاً مدّه».

(٣) أيّد المؤلف ترجيحه لهذا الوجه بما ورد في قصة حليمة مرضعة النبي ﷺ حيث كانت تحدث: أَنَّها خَرجتَ مِن بَلدهَا مَعَها زَوجُهَا وَابن لِها تُرضعهُ، قَالَتْ: فَخرجْتُ عَلى أَتانٍ، فَلَقَدْ أَذَمَّتْ بِالرَّكبِ حَتَّى شَقَّ ذَلِكَ عَليهم عَجفاً وَضعْفاً، ثُم رَجَعْنا، وَركبتُ أَتاني تِلكَ وَحملتُهُ، فَواللهِ لَقَطعت بِالرَّكبِ مَا يَقدرُ عَليها شيءٌ مِن حُمُرهمْ . ينظر: تخريج هذه القصة في الدلائل (٢/ ٤٢٦) ح (٢٢٥) .

«أَذْنَت»، ولم يذكر الوجه الرابع «أَدَّت»، وهو الذي عند البيهقي، ولا يجزم بما عند سعيد بن منصور، وذلك أن التصويب من المحقق أخذه من البيهقي كما سبق، وهذا الوجه قد يكون له وجه في اللغة فإن الإدَّ هو الشدة والدَّواهي العِظَام، وسبق أنه يقال: أَدَّت النَّاقة رجَّعت الحنين في أَجوافها، ولعل هذا من شدة مرضٍ ألم بها، والله أعلم .

***

٥- قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدْيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ رَأَى نَاساً يَنْثَالُونَ فَقَالَ: مَا لَهُمْ ؟ فَقَالُوا: مَكانٌ صَلَّى فِيْهِ نَبِيٌ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِين اتبعُوا آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ وَتَركُوا أَمْرَهِمْ، أَيْنَما أَدْركَتْكُمُ الصَّلاةُ فَصَلُّوا، فَإِنَّ الأَرْضَ كُلهَا مَسْجِدٌ» .

حَدَّثناهُ إِبْراهيمُ، قَالَ: نا مُحمدُ بْن إِدْريسَ، قَالَ: نا الحُمَيْدِيُّ، قَالَ: نا سُفْيانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الأعْمَشَ، يَقُوْلُ: سَمِعْتُ المعْرُورَ يَقُولُ: رَأي عُمَرُ، وَذَكَر الحَدِيْثَ [١] .

○تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرَّزَّاق (٢/ ١١٨ – ١١٩) ح (٢٧٣٤)، عن مَعْمَر، وابن أبي شَيْبَة (٢/ ٣٧٦-٣٧٧ ط: الدار السلفية)، عن أبي مُعاوية كلاهما عن الأعمش به بنحوه، وفي أوله زيادة، ولفظ عبد الرَّزَّاق: «رأى أقواماً ينزلزن فيصلون»، ولفظ ابن أبي شَيْبَة: «والناس يبتدرون».

---

(١) كتاب الدلائل (١/ ٣٩٠) .

وأخرجه إسماعيل بن محمد الصفار في مُسنده، كما في مسند الفَارُوق لابن كثير (١/ ١٤٢-١٤٣) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به، وفيه: «فلما فرغ رأوا مسجداً فبادروا»، وإسناد هذا الأثر صحيح، وقد صححه ابن كثير في مسند الفاروق .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق أن الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر اُخْتلف في روايتها على ثلاثة وجوه:

- **الوجه الأول:** «**يَنْثَالُونَ**»، وهذا ما جاء عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ اللهُ كلمة «يَنْثَالُون» فقال: «حَدَّثنا أَبُو الحُسَيْن، عَنْ أَحْمد بْن يَحْيَى، عَنْ ابْن الأَعْرَابيِّ، قَالَ: تَقُولُ: انْثَال عَلَيْهِ جَماعَةٌ مِنْ النَّاسِ، وَانْكالُوا وَانْهالُوا وَانْقَصَفُوا: إِذَا أَتوه وَتتَابَعُوا عَلَيْهِ وَتَهافتُوا، وَفِي بَعْضِ الكَلامِ: مَا رَاعَنِي إِلا انْثِيَال النَّاسِ عَلى فُلانٍ، أَيْ اجْتِمَاعُهمْ إِلَيْهِ، وَإِقْبَالُهم عَلَيْهِ».

وقال ابن الأَثِير: «انْثال عليه الناسُ، أي: اجْتَمَعُوا وانْصَبُّوا من كلِّ وَجْه»[1]، وقال الزَّمَخْشَرِي (ت: ٥٣٨ هـ): «انثالوا عليه، وتثولوا: اجتمعوا»[2].

- **الوجه الثاني:** «**يَبْتَدِرُون**»، وهذا ما جاء عند ابن أبي شَيْبَة، يقال: بَدَرَتُ إلى الشيء أبدر بدوراً أسرعتُ، وكذلك بَادرتُ إليه، وتبادر القَوم أسرعوا، وابتدروا السلاح تبادروا إلى أخذه، وبادر الشيء مبادرة وبداراً[3].

---

(١) النهاية (١/ ٢٣٠) .

(٢) أساس البلاغة ص (٤٩) .

(٣) ينظر: تهذيب اللغة (١٤/ ١١٥)، اللسان، بدر، (٤/ ٤٨) .

- **الوجه الثالث**: «**يَنْزِلُون**»، وهذا ما وقع عند عبد الرَّزاق، والنُّزُول: الحلول، والمنزل: موضع النزول (١).

فهذه وجوه ثلاثة في رواية هذه الكلمة الغريبة وهي متقاربة في المعنى كما هو ظاهر.

***

٦- **قال السرقطسي**: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِي قَالَ: نا سَعِيدٌ قَالَ: نا أَبو مُعَاوِيَة قَالَ: نا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي ظبْيَان قَالَ: «رَأَيْتُ عَلِياً بَالَ قَائِماً حَتَّى أَرْغَى بَوْلَهُ» (٢).

○تخريج الأثر:

هذا الأثر أخرجه ابن أبي شَيْبَة (١/ ١١٥ ط: كمال الحوت) عن عبد الله بن إدريس، والبيهقي في السُّنن (١/ ٢٨٨) من طريق عبد الله بن نُمير كلاهما عن الأعمش به، ورواية ابن أبي شَيْبَة مختصرة ورواية البَيهقي مُطولة، وعنده «حتى أدعى»، وأخرجه عبد الرزَّاق (١/ ٢٠١) ح (٧٨٣) عن معمر عن يزيد بن أبي زياد عن أبي ظَبيان به بلفظه، وفيه زيادة.

وإسناد هذا الأثر رجاله ثقات، وأبو ظَبيَان هو: حُصَين بن جُنْدُبٍ، اختلف في سماعه من علي، قال أبو حاتم: لا يثبت له سماع من علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣).

(١) ينظر: المصباح المنير (٢/ ٦٠١)، اللسان، نزل، (١١/ ٦٥٦)، المغرب، نزل (٢/ ٢٩٧).

(٢) كتاب الدلائل ص (٧٠٣)، الجزء المطبوع بالحاسب.

(٣) ينظر: ينظر: المراسيل ص (٥١)، جامع التحصيل ص (١٦٦).

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في رواية الكلمة الغريبة على ثلاثة وجوه:

- **الوجه الأول: «أَرْغَى»**، وهو ما وقع عند السَّرَقُسطي، وعبد الرَّزَّاق، وفَسَّر السَّرَقُسطي كلمة «أَرْغَى» فقال: «مِنَ الرُّغْوَةِ فَيُقَال: أَرْغَى البَائِلُ وَأرْغَى البَوْلُ» .

- **الوجه الثاني: «رَغا»**، قال السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ مُحَمَّدٌ - وهو ابن علي الصَّائِغ - فِي حَدِيثِهِ: حَتَّى رَغَا، وَالصَوَابُ مَا ذَكَرْناهُ، وَجَمْعُ الرُّغْوَةِ: رُغًا».

- **الوجه الثالث: «أَدْعَى»**، وهذا ما وقع عند البَيهقي، ويظهر أنه تَصْحِيف فلا وَجه له، والمحفوظ الوجه الأول، قال في العين: «أَرْغى البائلُ: صار لبوله رَغوة»[(١)] .

***

٧- قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ مُعَاذٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لا تَأوُوا لَهُمْ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالى ضَرَبَ عَلى رِقَابِهِمْ بِذُلٍ مُفْرَمٍ، وَأَنَّهُمْ سَبُّوا اللهَ سَبًّا لَمْ يَسُبَّهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ، دَعَوُا اللهَ ثَالِث ثَلاثَةٍ» .

حَدَّثناهُ إِبْراهيمُ قَالَ: نا أَبُو الحَسَنِ، قالَ: نا عَبْدُ اللهِ بْن يُوسُفَ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: نا الوَلِيدُ بْن مُسْلمٍ، قَالَ: أَخْبَرنِي صَفْوَانُ بْن عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْن

(١) العين (٨/ ٤٤٤)، وينظر: اللسان، رغا، (١٤/ ٣٣٠) .

مَالك بْن يُخَامِرَ السَّكْسَكِيُّ عَنْ أَبيهِ، عَنْ مُعَاذِ بْن جَبَلٍ (١) .

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه سعيد بن منصور في سُننه (٢/ ٣١٦) ح (٢٨٨٣)، قال: نا ابن عياش عن صَفوان بن عمرو به بلفظه إلا أن فيه: «مُفْدَم» بالدال، ومن طريق سعيد بن منصور، أخرجه الخَطَّابي في غريبه (٢/ ٣١١)، وعنده: «مُفدَم» بالدال كما في سنن سعيد.

وأخرجه الحَربي في غريبه (٣/ ١٠٧٤)، قال داود بن رشيد، حدثنا الوليد به، بلفظ: «بِذُل مُغْرِمٍ» بالغين المعجمة .

وفي إسناد هذا الأثر: عبد الرحمن بن مالك السَّكْسَكِي، لم أقف فيه على توثيق غير توثيق ابن حبان، وبقية رجاله ثقات (٢) .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة في هذا الأثر على ثلاثة وجوه:

- **الوجه الأول:** «مُفْرَم»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللَّهُ، ونقل عن صفوان – أحد رواة الحديث – أنه سئل عن «مُفْرَم» فقال: «مُفْرَم: ذُلٌّ دَاخِلٌ» قال السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ أَبُو حَاتمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ: الفَرْم شَيْءٌ يَجْعَلُهُ النِّسَاءُ

(١) كتاب الدلائل (٢/ ٨٠٧) .

(٢) ينظر ترجمته في: الجرح (٥/ ٢٨٦)، ثقات ابن حبان (٧/ ٧٤) .

فِي الفُرُجِ يَتَضَيقْنَ بِهِ» (١)

ثم قال: «وَلَعلَّ الصَّحِيح مِنْ حَدِيْثِ مُعَاذٍ: بَذْلِّ المُفْرَمِ».

– **الوجه الثاني:** «**مُفْدَم**» – بالدال المهملة – وهذا ما وقع عند سعيد بن منصور والخَطَّابي، قال الخَطَّابي: «قوله: بذُلٍّ مُفْدَم: أي شَدِيد مُشْبَع، وأصلُ الكلمة الثِقَلُ، ومنه قولهم: رجل فَدْمٌ: أي ثَقِيل، وصِبْغٌ مُفْدَم أَي مُشْبَعٌ، ومعناه الخَاثِر المُثْقَل، ومن هذا قيل: للعَيِي الفَدم، وقد فَدُم فَدامَةً إذا ثَقُلَ لِسانُه وأبطأ بيانُه» (٢).

وقال ابن الأَثِير: «في حديث أبي ذر: «إن الله ضرب النَّصارى بذُل مُفْدَمٍ، أي شَدِيد مُشْبَع، فاسْتَعاره من الذَّوات للمعَاني» (٣).

وفي اللِّسَان: « الفَدْم الدم، ومنه قيل للثقيل فَدْم تشبيهاً به» (٤).

– **الوجه الثالث:** «**مُغْرِم**» – الغين المعجمة –، وهذا ما وقع عند الحربي في غريبه.

قال: «قال أبو زيد: رجل غارم إذا كان عليه دين».

وقال أبو موسى المَدِيني: «في حديث معاذ رضي الله عنه: إن الله ضربهم بذل

---

(١) في اللسان، فرم، (١٢/ ٤٥١): «الفَرْمُ والفِرام ما تتضيق به المرأة من دواء .... يقال: استفرمت المرأة إذا احتشت فهي مستفرمة ... وفي حديث الحسن رضي الله عنه: حتى تكونوا أذل من فَرَم الأمة وهو بالتحريك ما تعالج به المرأة فرجها ليضيق وقيل هي خرقة الحيض ... » .

(٢) غريب الخَطَّابي (٢/ ٣١١).

(٣) النهاية (٣/ ٤٢١).

(٤) (١٢/ ٤٥٠).

مغرم، أي: مُلِحٌّ لازِمٍ دَائم، وَالغُرْم: المَغْرَم، وَأَصلُ الغَرامِ: اللزومُ والدَّوامُ»[١]
وتبع ابن الأَثِير أبا موسى المَدِيني على هذا التفسير[٢].

فهذه وجوه ثلاثة في رواية تلك الكلمة الغريبة، وهي مُتقاربة في المعنى، إذ المقصود أنه ذلٌ شَديدٌ لازم، وقد تبيَّن توجيه كل رواية من حيث اللغة.

***

٨- **قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ سَلْمَانَ** رَحِمَهُ اللهُ: «أَنَّه كَانَ إِذَا أَصَابَ شَاةً مِن المَغْنَم ذَبَحَها فَيَعْمِدُ إِلى جِلْدِها فَيَجْعَلُهُ جِرَابًا، وَإِلى شَعرِهَا فَيَجْعَلُهُ رَسَنًا، وَإِلى لَحْمِهَا فَيُقَدِّدُهُ، قَالَ: فَيَسْتَنْفِعُ بِالجِرَابِ، وَيَنْظُرُ إِلى رَجُلٍ لَهُ فَرَسٌ قَدْ ضَرِعَ بِهِ فَيُعْطِيه الرَّسَنَ، وَيَأْكُلُ مِن القَدِيد فِي الأَيام، فَإِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: إِنِّي اسْتَغْنِي بِهِ أَحَبُّ إِليَّ مِنْ أَنْ أُفْسَدهُ، ثُمَّ أَحْتَاجَ إِلى سواي».

حَدَّثناه مُحمدَ بن جَعْفَرٍ، قَالَ: نا عَليُّ بْن الجَعْد، قَالَ: نا شُعْبَةُ عَن عَمْرو بْن مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْن سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ سَلْمَانُ، وَذَكَر الحَديثَ إِلا أَنَّ مُحمدَ بن جَعْفَرٍ، قَالَ فِي حَدِيْثِهِ: قَدْ صُرِعَ بِهِ فرسه، وَقَالَ غَيْرُهُ: قَدْ ضَرِعَ بِهِ[٣].

○تخريج الأثر:

هذا الأثر أخرجه ابن أبي الدُّنيا في إصلاح المال ص (٢١٦) ح (١٥٣)، قال: حدثنا علي بن الجَعْد به، وفيه: «قد ضُلِع به».

---

(١) المجموع المغيث (٢/ ٥٥٦).

(٢) ينظر: النهاية (٣/ ٣٦٣).

(٣) كتاب الدلائل (٢/ ٨١٧).

وأخرجه سعيد بن منصور في سُننه (٢/ ٢٧٣) ح (٢٧٤٣)، ومن طريقه الخَطَّابي في غريبه (٢/ ٣٥٣) مختصراً، وفيه: «صَوَّع به»، وابن عَسَاكر في تاريخه (٢١/ ٤٣٩)، قال: نا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة به بلفظ مقارب، وفيه: «قد صُرِع به»، وأخرجه ابن أبي شَيْبَة (١٣/ ٣٣٧ ط: الدار السلفية) عن وكيع عن شعبة به بنحوه.

وفي إسناد المؤلف: عبد الله بن سلمة، وهو صدوق تغير حفظه، وقد سمع منه عمرو بن مُرَّة بعدما تغير، وبقية رجاله ثقات [(١)] .

❍دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في رواية الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على أربعة وجوه:

- **الوجه الأول:** «ضَرِعَ»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ اللَّهُ كلمة «ضَرِع» فقال: «تَقُوْلُ: ضَرِعَ الرَّجُلُ يَضْرَعُ ضَرَعًا وَضَرَعًا وَضَراعَةً إِذَا غَلَبَهُ أَمْرٌ فَخَشعَ لَهُ» .

وورد في كتب الغريب واللغة ما يؤيد التفسير الذي ذكره المؤلف، قال في جمهرة اللغة: «ضَرِعَ الرجلُ يضرَع ضَرَعًا وضَراعةً، إذا استكان وذل، فهو ضارع بيِّن الضَّراعة » [(٢)] .

وقال الزَّمَخْشَرِي: «وقد ضَرِع الرجل إذا استكان وخضع، ضرعًا

(١) ينظر ترجمته في: الكامل (٤/ ١٤٨٧)، الميزان (٢/ ٤٣٠)، الكاشف (٢/ ٨٣)، المغني في الضعفاء (١/ ٣٤٠)، التهذيب (٥/ ٢٤١)، التقريب ص (٣٠٦) .

(٢) جمهرة اللغة (٢/ ٣٦٢) .

وضراعة، وضرع مثله »[١].

وقال ابن الأَثِير: «التَّضرُّع: التذلُّل والمُبالغة في السُّؤال والرَّغْبة، يُقال: ضَرِع يَضْرَع بالكسر والفتح وتضرَّع إذا خَضَع وذَلَّ»[٢].

وقال في المصباح: «ضَرَعَ لَهُ يَضْرَعُ بِفَتْحَتَيْنِ ضَرَاعَةً ذَلَّ وَخَضَعَ فَهُوَ ضَارِعٌ وَضَرِعَ ضَرَعًا فَهُوَ ضَرِعٌ مِنْ بَابِ تَعِبَ وَأَضْرَعَتْهُ الْحُمَّى أَوْهَنَتْهُ»[٣].

- **الوجه الثاني:** «**صُرِعَ**»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي برواية شيخه: محمد بن جعفر، وعند ابن عساكر، والصَرْعُ الطَّرْحُ بالأَرض، يقال: صرعه صرعًا، أي: طرحه بالأرض[٤].

وقال في النِّهَاية: «في حديث: أنه صُرع عن دابة أي: سقط عن ظهرها»[٥].

- **الوجه الثالث:** «**صَوَّع**»، وهذا ما وقع عند الخَطَّابي وابن الأَثِير والزَّمَخْشَرِي، قال الخَطَّابي: «قوله: صَوَّع به فرسُه أي جَمح برأسه وامْتَنَع، وأكثرُ ما يُقال هذا في الطائر إذا تابع تحريك رأسه، قيل: صوع رأسه، ويُقال: تصوَّع القومُ إذا وَلَّوْا سِراعًا، مثل انْصاعُوا، وتَصوَّع الشَعرُ إذا تفرقَّ»[٦].

---

(١) الفائق (٢/ ٣٣٥).

(٢) النهاية (٣/ ٨٥)، وينظر: اللسان، ضرع، (٨/ ٢٢١).

(٣) المصباح ص (٣٦١).

(٤) ينظر: العين (١/ ٢٩٩)، اللسان، صرع، (٨/ ١٩٧).

(٥) النهاية (٣/ ٢٤).

(٦) غريب الخَطَّابي (٢/ ٣٥٤).

وقال ابن الأَثِير: «أي جمح برأسه وامتنع على صاحبه»[١]، وقال الزَّمَخْشَرِي: «صَوَّع الفرسُ إذا جَمَح رأسُه من تصْوِيع الطائر وهو تحريكُه رأسَه حركة متتابعة، ويُقال: رأيت فلانا يُصَوِّع رأسَه لا يدري أين يأخذ وكيف يأخذ»[٢].

- **الوجه الرابع**: «**ضُلِع**»، وهذا ما وقع عند ابن أبي الدُّنيا، يقال: ضَلعت تضلع ضَلَعًا، إذا مالت ويقال قد ضلع يضلع ضلعًا إذا اعوج[٣].

وقال ابن الأَثِير: «في حديث «أعوذ بك من الكَسَل وضَلَع الدَّين»، أي: ثِقَلَه، وَالضَّلَع الاعْوجاجُ: أي يُثْقِلُه حتى يَميل صاحبُه عن الاستواء والاعتدال، يقال: ضَلِع: أي مال»[٤].

ويَتبيَّن مما سبق أن هذه الرِّوايات مُتقاربة في المعنى، ولكل رِواية توجيه سائغ في اللغة كما تقدم، ويكون المراد أن سلمان ﵁ يعطي الرَّسن وهو الحبل لصاحب الفرس الجموح الصعب الذي يحتاج صاحبه لتذليله وكبح جماحه، والله أعلم.

***

---

(١) النهاية (٣/ ٦٠)، وينظر: اللسان، صوع، (٨/ ٢١٤).

(٢) الفائق (٢/ ٣٢٠).

(٣) ينظر: إصلاح المنطق ص (١٦٥)، اللسان، ضلع، (٨/ ٢٢٥)، القاموس ص (٩٥٩)، وفيه: «ضَلَع كَمَنَع: مَالَ وجَنفَ وَجَارَ».

(٤) النهاية (٣/ ٩٦).

٩- قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ ابْن مَسْعُودٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا تَبَنَّكَتِ اليَهُودِيَّةُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فكَادت تُفَارِقهُ» .

أَخبَرناهُ مُحمدُ بْن عَلي، قَالَ: نا سَعِيدُ بْن مَنْصورٍ، قَالَ: نا أَبُو عَوانةَ، عَنْ مِغيرةَ، عَنْ إِبراهيمَ، قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ إِلى كَعْبٍ لِيَتعلَّمَ مِنْ عِلْمِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ، قَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: هَاتِ الذي أَصَبْتَ مِنْ كَعْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبًا يَقُولُ: إِنَّ السَّمَاءَ تَدُورُ فِي قُطْبَةٍ مِثْل قُطْبَةِ الرَّحَى فِي عَمُودٍ عَلى مَنْكِبِ مَلَكٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: وَدِدْتُ أَنِّي فَدَيْتُ رِحْلَتَكَ بِمِثْل رَاحِلَتِكَ مَا تَبَنَّكَتِ اليَهُودِيَّةُ فِي قَلْبِ عَبْدَ فَكَادَتْ تُفَارِقُهُ، ثُمَّ قَرأَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمۡسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ أَن تَزُولَاۚ وَلَئِن زَالَتَآ إِنۡ أَمۡسَكَهُمَا مِنۡ أَحَدٖ مِّنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورٗا ٤١﴾[1] وَكَفَى بِهِمَا زَوالاً أَنْ تَدُورَ[2] .

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه ابن جَرِير (٢٢/ ١٤٤)، من طريق جرير، عن مغيرة به، وسمى الرجل: جندبا البجلي، وجاء فيه: «ما تَنتكت اليَهُودِيَّة في قلب عبد» ولعله تصحيف كما سيأتي.

وأخرجه أيضًا، قال: حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل قال: جاء رجل إلى عبد الله .... فذكره بنحوه.

وقال ابن كثير في تفسيره (٥/ ٥٩٤ - ٥٤٩٥) - بعدما عزاه لابن جَرِير

---

(١) سورة فاطر الآية: ٤١ .

(٢) كتاب الدلائل (٢/ ٨٨٧) .

من هذا الطريق -: «وهذا إسناد صحيح إلى كعب، وإلى ابن مسعود رضي الله عنهما»، وذكره السُّيُوطِي في الدر (٧/ ٣٥)، وعزاه لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن شَقِيق .... فذكره بنحوه، وليس عنده موضع الشاهد.

وإسناد السَّرَقُسطي رجاله ثقات، لكنه منقطع، النَّخَعِي لم يلق ابن مسعود رضي الله عنه، لكن صحح جماعة من الأئمة مَراسيله، وخَصَّ البَيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود رضي الله عنه [١].

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة التي جاءت في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول:** «تَبنكت»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر السَّرَقُسطي رحمه الله «تبنكت» فقال: «تَبنكتْ: يُرِيدُ تَمكنتْ وَلَزِمَتْ، وَالبُنْكُ: الأَصْلُ، تَقُولُ العَرَبُ: لأَرُدَّنَّهُ إِلى بُنْكِهِ الخَبِيثِ، وَفُلانٌ قَدْ تَبَنَّكَ فِي عِزٍّ أَيْ تَمكنَ فِيْهِ وَاسْتَعْلَى بِهِ».

وما ذكره السَّرَقُسطي من تفسير لهذه المادة توارد عليه عدد من أئمة اللُّغة، قال في العين: «تَبَنَّك فُلانٌ في عِزٍّ ومَنَعَة أي: تَمَكَّن» [٢].

وقال في المُخَصَّص: «تبنّك بالمكان أقام وتأهّل وبُنْك الشيء:

---

(١) ينظر ترجمته في: الجرح (٢/ ١٤٤)، جامع التحصيل ص (٧١، ١٤١) التهذيب (١/ ١٧٧)، التقريب ص (٩٥).

(٢) العين (٥/ ٣٨٦).

خالصُه»[١].

وقال في اللِّسَان: «تَبَنَّك بالمكان أقام به وتأهل، وتَبَنَّكوا في موضع كذا أقاموا به .... وتَبَنَّك في عزه: تمكَّن» [٢].

وفي القاموس: «تبنك به: أقام» [٣].

- **الوجه الثاني**: «**تَنتكت**»، وهذا ما وقع عند ابن جَرير، والتَّنْتُكُ في اللغة: شبيه بالنتف، قال الليث: النَّتْكُ: جذب الشيء تقبض عليه ثم تكسره إليك بجفوة [٤].

ويظهر أن المحفوظ رواية «تَبنكت» وهو رواية السَّرَقُسطي، وما وقع عند ابن جرير تَصحِيف، فلا يظهر له وجه والله أعلم.

ولعل الرواية عند ابن جرير: «تَنكتت» من النكت وهو أن تنكت بقضيب في الأرض، فتؤثر فيها بطرفه[٥]، ويكون مقصود ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن اليهودية إذا تمكنت في القلب أثرت فيه تأثيراً بالغاً، وعلى هذا فتكون هذه الرواية مثل رواية «تبنكت»، والله أعلم.

***

(١) المخصص (١٢ / ٦٥).

(٢) اللسان، بنك، (١٠/ ٤٠٣).

(٣) القاموس ص (١٢٠٦).

(٤) ينظر: كتاب العين (٥/ ٣٨٥)، تهذيب اللغة (١٠/ ١٤٣)، اللسان، نتك، (١٠/ ٤٩٧).

(٥) ينظر: كتاب العين (٥/ ٣٣٩)، اللسان، نكت، (٢ / ١٠٠).

١٠ - **وَقَالَ السَّرقُسطي فِي حَدِيْثِ ابْن مَسْعُوْدٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: **إِذَا ضَنُّوا عَلَيْك بِالمُطَلْفَحةِ فَكُلْ رَغِيفَكَ وَرِدِ النَّهْرَ، وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ دِينَكَ .**

أَخْبرناهُ مُحمدُ بْن عَليٍّ، قَالَ: نا سَعِيدُ بْن مَنْصُورٍ، قَالَ: نا الأَحْوَصِ عَنْ أَبِي سَنَانٍ، عَنْ ابْن أَبِي الهُذَيْل، قَالَ: قَالَ أَبُو العُبَيْدَيْنِ، لِعَبْدِ اللهِ بْن مَسْعُودٍ: يَا أَصْحَابَ مُحمدٍ، لا تَفْتَرِقُوا عَلَيْنَا، فَنَفْتَرِقَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدِ اللهِ، وَذَكَرَ الحَدِيثَ [١] .

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه الخَطَّابي في غريبه (٢/ ٢٧١)، قال: حدثنيه محمد بن المكي، نا الصَّائِغ، نا سعيد بن منصور به بلفظه.

وأخرجه ابن سعد في الطَّبَقَات (٦/ ١٩٣)، قال: أخبرنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا أبو سنان به وعنده: «بالمُفَلْطحة».

وأخرج طرفًا منه الفَسَوِي في المعرفة (١/ ٤٤٥)، قال: حدثنا أبو بكر الحُمَيدِي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني أُميُّ الصَّيْرَفِي، قال: قال أبو العبيدين لعبد الله: لا تختلفوا علينا يا أصحاب محمد، فنختلف من بعدكم، فقال: يَرحمك الله أبا العبيدين إنما أصحاب محمد الذين دُفِنُوا معه في البُرُد [٢] .

وإسناد هذا الأثر صحيح .

---

(١) كتاب الدلائل (٢/ ٨٨١) .

(٢) البُرُد: نوع من الثياب معروف، والبُرْدة: الشَّمْلَةُ المخطَّطة، وقيل كِساء أسود مُرَبَّع فيه صورٌ تَلْبسه الأعراب وجمعها بُرَدٌ . ينظر: النهاية (١/ ١١٤)، ويظهر أن ابن مسعود رضي الله عنه قال هذا من باب هضم النفس، والتواضع والخوف من الفتنة، لأن الحي لا تؤمن عليه الفتنة، وأن من مات من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ودفن معه وهما أبو بكر وعمر رضي الله عنهما أولى أن يقتدى بهما .

❍دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة على وجهين:

- **الوجه الأول: «المُطَلْفَحَة»** - الطاء قبل اللام والفاء - وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللهُ، وفَسَّر السَّرَقُسطي هذه الكلمة فقال: «المُطَلفَحَةُ: الدَّرَاهِمُ وَطَلْفَحَتُهَا: عَرْضُها وَانْبِسَاطُهَا، وَمِنْهُ قِيلَ: رَجُلٌ طَلَنْفَحٌ وَهُو الذِي قَد انْبَسَطَ مِن الإِعْيَاءِ وَالكَلالِ وَالنُّونُ زَائدةٌ».

وقد ذكرها بلفظ «المُطَلْفَحَة» ابن الأَثِير، لكنه فَسَّر «المُطَلْفَحَة» بالرُّقَاقة من الخبز، وهو طعام المترفين، وقد أخذ هذا التفسير عن الخَطَّابي كما سيأتي.

قال ابن الأَثِير: «في حديث عبد اللّه: إذا ضَنُّوا عليك بالمُطْلَفَحَةِ فَكُلْ رَغِيفَك أي: إذا بَخِل الأُمَراءُ عليك بالرُّقَاقة التي هي من طعام المُتْرَفين والأغْنياء فاقنَع برَغِيفك، يقال: طَلْفَح الخُبزُ وفَلْطَحه إذا رَقَّقه وبَسَطه، وقال بعضُ المُتأَخِّرين: أراد بالمُطَلفحَة الدَّرَاهمَ والأَّول أشبه لأنه قابله بالرغيف»(١).

- **الوجه الثاني: «المُفَلْطحة»** - الفاء قبل اللام والطاء - وهذا ما وقع عند ابن سعد، وصوبه الخَطَّابي في غريبه، حيث أورده بلفظ **«المُطَلْفَحَة»** - الطاء قبل اللام والفاء - ثم قال: «هكذا: المُطَلْفحةُ - الطاء قبل اللام والفاء - وأراها المُفَلْطحة، وهي الرُّقاقة التي قد فُلْطِحت: أي دُحِيت وبُسِطت، يقال: فَلطحْتُ الرُّقاقة إذا بَسَطْتَها»(٢).

وقد ذكر ابن الأَثِير تفسير الخَطَّابي وقال: «وقال غيره: هي الدَّرَاهِم.

---

(١) النهاية (٣/ ١٣٣)، وينظر: اللسان، طلفح (٢/ ٥٣٤).

(٢) غريب الخَطَّابي (٢/ ٢٧١).

ويروى «المطَلْفَحَة» وقد ذُكِرت في الطاء»[(١)]، وفي القاموس: «فَلْطَحَ القُرصَ: بَسَطَهُ، وعَرَّضَهُ، ورأسٌ فِلْطاحٌ ومُفَلْطَحٌ: عَريضٌ»[(٢)].

ثم جوز الخَطَّابي الوجهين السابقين فقال: «وقد يُحْتَمل أن يكون هذا من المَقْلُوب، فيقال: فَلْطحْت وطَلْفحَت بمعنى واحد، كقولهم: جذب وجبذ ونحوها»[(٣)].

ومما تقدم يتبيَّن أن لكلا الروايتين وجه في اللُّغة لكن مال الخَطَّابي وابن الأَثِير إلى تفسير «المطلفحة» بالرُّقاقة من الخبز، سميت بذلك لسعتها وبسطها، وفي اللِّسَان عن ابن الأعربي: «رغيف مفلطح: واسع»، لكن اطلاقه على الدراهم محتمل كما ذكر السَّرَقُسطي، والله أعلم.

***

١١- **قال السَّرَقُسطي**: أَخْبرنا مُحمدُ بْن عَليٍّ، قَالَ: نا سَعِيدُ بْن مَنْصُورٍ، قَالَ: نا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثِني أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْن شرَحْبيل، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: «إِنَّكُمْ مَعْشَرَ هَمْدَانَ مِنْ أَحْجَى حَيٍّ بِالكُوفَةِ، يَمُوتُ أَحَدُكمْ وَلا يَتْرُكُ عَصَبَةً، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَلْيُوَصِّ بِمَالِهِ كُلِّهِ»[(٤)].

❍تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه سعيد بن منصور (١/ ٨١) ح (٢١٥)، قال: نا سفيان به

---

(١) النهاية (٣/ ٤٧١)، وينظر: اللسان (٢/ ٥٤٩).

(٢) القاموس ص (٣٠٠).

(٣) غريب الخَطَّابي (٢/ ٢٧١).

(٤) كتاب الدلائل (٢/ ٨٦٥).

بلفظه، ومن طريقه أخرجه الخَطَّابي في غريبه (٢/ ٢٥٨)، وأخرجه سعيد أيضاً (١/ ٨١) ح (٢١٦)، عن أبي وكيع الجراح بن مليح الرُّؤاسي عن أبي إسحاق به، وأخرجه الطَّبراني في الكبير (٩/ ٤٠٥) ح (٩٧٢٣) من طريق عبد الرَّزَّاق عن الثَّوْرِي عن أبي إسحاق به بنحوه، وفيه: «إنكم من أَحْرَى حَيٍّ بالكُوفَة»، وإسناد هذا الأثر صحيح، وذكره الهَيْثَمِي في المجمع (٤/ ٢١٢)، وقال: رجاله رجال الصحيح .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول: «أَحْجَى»**، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي وسعيد بن منصور والخَطَّابي، وفَسَّر السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللهُ كلمة «أَحْجَى» فقال: «تَقُولُ: إِنَّهُ لحَج أَنْ يَفْعل ذَلِكَ أَيْ حَرِيٌّ بِهِ، وَمَا أَحْجاهُ لِذَلِكَ .... تَقُولُ: أَحج بِهَذَا الأَمْر أَيْ أَحْرِ بِهِ» .

وقد ورد في كتب الغريب ما يؤيد تفسير السَّرَقُسطي، قال الخَطَّابي: «أَحْجَى معناه أَولى وأَجدَر .... أصله من الحِجى وهو العقل، يراد أن العقل يوجب فعله»[1].

وفي المجموع المغيث: «يقال: أحج بذلك أي: أخلق به وأجدر وكأنه من قولهم: حجا بالمكان يحجو، إذا أقام وثبت، وفلان حَجيٌ وحجٍ به: أي لازِمٌ له ثابتٌ عليه، ويجوز أن يكون من قولهم: حجيت بالشيء إذا تمسكت به لأن

(١) غريب الخَطَّابي (٢/ ٢٥٩).

الخليق بالشيء المتمسك به، ومنه حديث ابن مسعود: إنكم من أَحْجَى حيٍّ بالكوفة أي: أولى وأحق . »[١].

وقال في النِّهَاية – لما ذكر حديث ابن مسعود رَضِوَاللَّهُعَنْهُ – قال: «أي أَولى وأحَقّ ويَجُوز أن يكون من أعْقَل حَيٍّ بها»[٢] وفي الفائق: «يقال: هو حج بكذا وحجي به: أي حريّ وخليق، وهو أحجى به»[٣].

– **الوجه الثاني: «أَحْرَى»** وهذا ما وقع عند الطَّبراني في معجمه الكبير، والتحري في الأشياء ونحوها طلب ما هو أحرى أي أجدر وأخلق واشتقاقه من قولك: هو حري أن يفعل كذا أي جدير وخليق، وفلان يتحرى كذا أي يتوخاه ويقصده.

وفي الصحاح: «ما أَحْراهُ، مثل ما أَحْجاهُ، وأَحْرِ به، مثل أَحْجِ به. ويقال: هو حَرّى أن يفعل بالفتح، أي خليقٌ وجديرٌ»[٤] وفي النِّهَاية: «يقال: فلان حَرِيٌّ بكذا وحَرًى بكذا وبالحَرَى أن يكون كذا: أي جَدير وخَليق»[٥].

ومما تقدم يتبيَّن أن الروايتين بمعنى واحد، وهذا من باب الترادف في العِبَارة .

***

(١) المجموع المغيث (١/ ٤٠٨) .

(٢) النهاية (١/ ٣٤٨)، وينظر: اللسان، حجا، (١٤/ ١٦٥) .

(٣) الفائق (٢/ ٢٦٣) .

(٤) الصحاح (٦/ ٢٣١١) .

(٥) النهاية (١/ ٣٧٥) .

١٢- قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَحِمَهُ اللهُ: «إِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ الحَمَّامَ فَيَقُوْلُ: نِعْمَ البَيْتُ الحَمَّامُ، يَذْهَبُ بِالضِّبْنَةِ وَيُذَكِّرُ بِالنَّارِ».

أَخْبرناهُ مُحمدُ بْن عَلي، قَالَ: نا سَعِيدُ بْن مَنْصُورٍ، قَالَ: نا هُشَيْمٌ، قَالَ: نا دَاوُدُ بْن عَمْرٍو، عَنْ عَطِيَّةَ بن قَيْسٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْداءِ [1].

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه ابن أبي شَيْبَة (١/ ٢٠٠ ط: الرشد) قال: حدثنا هُشيم به بلفظه إلا أن كلمة: «الضِّبْنَة» وردت فيه هكذا: «الصِّنَّة» [2]، وذكره الخَطَّابي في غريبه (٢/ ٣٤١)، وقال: من حديث هُشيم عن داود به، بلفظ: «يذهب الصَّنَخَة» وبهذا اللفظ ذكره ابن الأَثِير في النِّهَاية (٣/ ٥٥) وذكره في موضع آخر (٣/ ٥٧)، بلفظ: «يذهب الصِّنَّة».

وفي إسناد المؤلف داود بن عمرو الأَوْدِي، قال عنه الحافظ: «صدوق يخطيء» [3]، وبقية رجاله ثقات .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذه الأثر على ثلاثة وجوه:

---

(١) كتاب الدلائل (٢/ ٩٣٩) .

(٢) في طبعة السلفية (١/ ١٠٩) «الضبية»، وأشار محقق طبعة مكتبة الرشد أن الصواب: «الصِّنَّة» .

(٣) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ٢٣٦)، تهذيب الكمال (٨/ ٤٣١)، الكاشف (١/ ٣٨١)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٦٩)، التقريب ص (١٩٩) .

- **الوجه الأول: «الضِّبْنَة»**، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللَّهُ كلمة: «الضِّبْنَة» فقال: «قَوْلُهُ: يَذْهَبُ بِالضِّبْنَةِ: يُرِيدُ تَعَبَ العِلاجِ، وَوَهَنَ الكَدِّ، وَكَذَلِكَ الضِّبْنَةُ فِي السَّفَرِ الضِّيقَةُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ لِعُمَر: إِنَّ دَارَكُمْ قَدْ ضَبِنَتِ الكَعْبَةَ أَيْ جَعَلَتْهَا فِي ضِبْنِهَا[١]، وَالضِّبْنُ: الإِبْطُ» .

- **الوجه الثاني: «الصَّنَخَة»**، وهذا ما وقع عند الخَطَّابي وابن الأَثِير والزَّمَخْشَرِي .

قال الخَطَّابي: «الصَّنَخَة: سُهوكَةُ الرِّيح من صُنان أو دَرنٍ أو نحوه، يقال: صَنِخ بدنه وسنخ، والسين أشهر، والصاد مسموعة، وقد تتعاقب الصاد والسين في مواضع»[٢]، وقال ابن الأَثِير: «يعني الدَّرَن والوَسَخ، يقال: صَنِخَ بدَنُه وسَنِخَ، والسين أشهر»[٣]، وقال الزَّمَخْشَرِي: «يقال: صَنِخ بَدنَهُ وسَنِخ إذا دَرن، والصَّنخة والسَّنخة: الدرن»[٤] .

- **الوجه الثالث: «الصِّنَّة»**، وهذا وقع عند ابن أبي شَيْبَة وابن الأَثِير، قال ابن الأَثِير: «الصِّنة: الصنان ورائحة معاطف الجسم إذا تغيرت، وهو من أصن اللحم إذا أنتن»[٥] .

---

(١) ذكره ابن الأثير في النهاية (٣/ ٧٤)، وقال: أي أنها لما صارت الكعبة في فيئها بالعشي كانت كأنها قد ضبنتها كما يحمل الإنسان الشيء في ضبنه .

(٢) غريب الخَطَّابي (٢/ ٣٤٢)، وفي اللسان، سهك، (١٠/ ٤٤٥): «السَّهَكُ: ريح كريهة تجدها من الإنسان إذا عرق».

(٣) النهاية (٣/ ٥٥)، وينظر: الفائق (٢/ ٣١٧) اللسان، صنخ، (٣/ ٣٥) .

(٤) الفائق (٢/ ٣١٧) .

(٥) النهاية (٣/ ٥٧) .

وهذه الروايات في ضبط هذه الكلمة الغريبة لها توجيهات سائغة في اللُّغة، لكن أفادت رواية السَّرَقُسطي أن دخول الحَمَّام والاغتسال يحصل به ذهاب التَّعَب والوهن، ويظهر أن هذا نتيجة لذهاب الوسخ والدَّرن من الجسم، والله أعلم.

***

١٣- **وقال السَّرَقُسطي** حَدَّثنا إِبْراهيمَ، قَالَ: نا حُسَيْن بْن عَلي، قَالَ: نا وَكِيعٌ، قَالَ: نا حَمَّادُ بْن سَلَمَةَ عَنْ عَطَاءٍ الخُرَاسَانِّي، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: «كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَغْتَسِلُ مِنْ الجَنابَةِ، ثُمَّ يَجِيء وَلَهُ قَفْقَفَةٌ فَيَسْتَدْفِئُ بِي وَلَمْ أَغْتَسلْ»[١].

○تخريج الأثر:

هذا الأثر أخرجه ابن أبي شَيْبَة (١/ ١٤٠ ط: الرشد)، قال: حدثنا وكيع به بلفظ: «وله قرقفة»، وذكره الخَطَّابي في غريبه (٢/ ٣٣٧)، وقال: يرويه حجاج عن حماد بن سلمة عن عطاء الخُرَاسَانِي عمن سمع أُمّ الدَّرْدَاء، بلفظ: «وهو يُقرقِفُ»، وذكره ابن الأَثِير في النِّهَاية (٤/ ٤٩) كما عند الخَطَّابي، وإسناد هذا الأثر رجاله ثقات سوى عطاء الخُرَاسَانِي، وهو صدوق مشهور كما قال الذَّهبي، لكن دل ما جاء عند الخَطَّابي أنه لم يسمعه من أُمِّ الدَّرداء بل سمعه عمن سمع أُمِّ الدَّرْدَاء، وهو مشهور بالإِرْسَال والله أعلم[٢].

---

(١) كتاب الدلائل (٣/ ١١٥٦).

(٢) ينظر ترجمته في: الجرح (٦/ ٣٣٤)، طبقات ابن سعد (٧/ ٢١٢)، تهذيب الكمال (٢٠/ ١٠٦)، الميزان (٣/ ٧٣)، المغني في الضعفاء (١/ ٤٣٤)، التهذيب (٧/ ٢١٢)، التقريب ص (٣٩٢).

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول:** «قَفْقَفَة» وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ اللَّهُ هذه الكلمة فقال: «قَفَّ الشَّعَرُ: أَيْ قَامَ، وَذَلِكَ يَعْتَرِي منَ الفَزَعِ، وَالرَّجُلُ تَأخُذُهُ قَفَّةٌ وَالقَفَّةُ: الرِّعْدَةُ»، وقد ورد في كتب الغريب واللغة ما يؤيد كلام السَّرَقُسطي.

قال في المُخَصَّص: «قال ابن السِّكِّيت: قَفْقَفَ الرجلُ إذا سِمْعت له صَوْتًا من الرِّعْدة ويقال: اغْتَسل فُلان فسَمِعت له قَفَاقِفَ من البَرْد» [(١)] .

وقال في النِّهَاية: «يقال: تَقَفْقَف من البَرْد إذا انْضَمَّ وارْتَعد» [(٢)] .

- **الوجه الثاني:** «قَرْقَفَة»، وهذا ما وقع عند ابن أبي شَيْبَة، وعند الخَطَّابي: «وهو يقرقف»، قال الخَطَّابي: «قولها: يُقرقِفُ: أي يرعد من شدة البَرد، ويقال هو يرعد ويُقرقف» [(٣)] وفي العين: «القَرْقَفَة: الرِّعدة، يُقال: إِني لأُقرقِفُ من البرد» [(٤)].

---

(١) المخصص (٥/ ٧١) .

(٢) النهاية (٤/ ٩٢)، وينظر: اللسان، قفف، (٩/ ٢٨٧)، وفيه: «قَفْقَفَة أَي رِعْدة يقال تَقَفْقَفَ من البَرد إذا انضمْ وارتعد .... وقد تَقَفْقَفَ وقَفْقَف .... وسُمع له قَفْقفةٌ إذا تَطَهّر فسُمع لأَضراسه تَقَعْقُع من البرد ... قال الليث: القَفقفة اضطراب الحنكين واصْطِكاك الأَسْنان من الصرْدِ أَو من نافِضِ الحُمَّى» .

(٣) غريب الخَطَّابي (٢/ ٣٣٧) .

(٤) العين (٥/ ٢٦٢) .

وفي النِّهَاية: «أي يُرْعَدُ من البَرْد» (١) .

يَتبيَّن مما سبق أن الروايتين بمعنى واحد، وهذا من الترادف في الألفاظ، والمراد الرِّعْدةُ التي تحصل للمُغْتَسِل من البَرد .

***

١٤ - قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ عَقِيْلِ بْن أَبِي طَالبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَنَّهُ كَانَ يَقبَلُ غَرْبَ (٢) زَمْزَمَ، وَقَدْ بَلَّ المَاءُ أَسْفَلَ قَميصِهِ».

يُرْوَى عَنْ الحُميديُّ عَنْ سُفيانَ عَنْ ابْن جُرَيجٍ عَنْ عَطَاءٍ (٣) .

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه ابن مَعين في تاريخه (٢/ ٤١١)، ومن طريقه الخَطَّابي في غريبه (٢/ ٥١٩)، قال: نا ابن عيينة به بلفظ: «يَفْتِل» أما الخَطَّابي، فوقع عنده: «يَقبَل» كما عند السَّرَقُسطي، وأخرجه ابن سعد (٤/ ٤٤)، قال: أخبرنا محمد بن بكر البرشاني، قال: حدثنا ابن جريج به بلفظ: رأيت عَقيل بن أبي طالب شيخاً كبيراً بَعْلَ العرب، قال: وكان عليها غروب ودلاء.

وأخرجه الفَاكِهي في أخبار مكة (٢/ ٥٦)، من طريق عبد المجيد بن أبي رَواد، والأَزْرَقِي أيضاً في أخبار مكة (٢/ ٥٥ - ٥٦)، من طريق مسلم بن خالد، كلاهما عن ابن جريج به في سياق خبر طويل، بلفظ: رأيت عقيل بن أبي طالب

---

(١) النهاية (٤/ ٤٩)، وينظر: اللسان، قرقف، (٩/ ٢٨٢) .

(٢) الغَربُ: الدَّلو الكبيرة .

(٣) كتاب الدلائل (٢/ ٩٦١) .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شيخاً كبير يَفتِل الغرب، قال: وكانت عليها غروب ودلاء .

وقد علق السَّرَقُسطي إسناده ووصله ابن معين حيث رواه عن ابن عيينة به، ووصل من طرق أخرى - كما سبق - عن ابن جريج به، وإسناده صحيح .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول:** «يَقبَلُ»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي والخَطَّابي، وفَسَّر السَّرَقُسطي كلمة «يَقبَل» فقال: «يُقَالُ: قَبَلَ صَاحِبُ الغَرْبِ الدَّلْوَ فَهُوَ يَقْبُلُهَا قَبَالَةً كَمَا تقْبَل القَابِلَةُ الْمَرْأَةَ»، وقد ورد في كتب الغريب واللغة ما يؤيد ما ذكره السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللَّهُ.

قال الخَطَّابي: «قوله: يَقبَل غَرْب زَمْزَم، يُريد أَنه كان يتَلَقَّاها إِذا نُزِعَت، يُقال: قَبِلَ الرَّجُل الدَّلْوَ يَقبَلُها قِبالةً .... ومنه قِبالة القابِلة الوَلَد» (١).

وقال الأَزْهَرِي: «وقَبِلت المرأة القابلة تَقْبَلها قبالة، وكذلك قَبِل الرَّجُل الغرب من المُسْتَقى، وهو القابل» (٢)، وقال الزَّمَخْشَرِي: «يَقبِل غَرب زَمْزَم، أي يتلقاها إذا نُزِعَت؛ يقال: قَبل الدَّلو يقبلها قبالة » (٣).

وقال ابن الأَثِير: «يَقْبَلُ غَرْبَ زَمْزم، أي: يتَلَقَّاها فيأخُذها عِند الاسْتقاء،

(١) غريب الخَطَّابي (٢/ ٥١٩) .

(٢) تهذيب اللغة (٩/ ١٦٦) .

(٣) الفائق (٣/ ١٥٥) .

ومنه: قَبِلَت القَابِلُة الولدَ تَقْبَله إذا تَلَقَّتْه عند وِلادته من بطن أمه»[(١)].

- **الوجه الثاني**: «**يَفْتِلُ**»، وهذا ما وقع عند ابن معين والفَاكِهي والأَزْرقي، قال الأَزْهَرِي: «قال اللَّيثُ: الفتْلُ ليُّ الشيء كليِّك الحبل وكفتل الفَتِيلة»[(٢)]، وقال في اللِّسَان: «وفَتَلْت الحبل وغيره وفتَل الشيء يَفْتِله فَتْلاً فهو مفْتول وفَتِيل وفتَله لَواه»[(٣)].

ويظهر مما سبق أن لكلا الروايتين وجه في اللغة، والرواية الأولى أفادت أن عقيلا رَضِوَاللَّهُعَنْهُ كان يَقبَل غرب زمزم أي يتلقاها إذا نزعت، والرواية الثانية دلت على أن عقيلاً رَضِوَاللَّهُعَنْهُ كان يُهيأ الحِبَال التي يَنْزِع بها الدَّلو من زمزم وذلك بفتلها، والله أعلم.

***

١٥- **قال السَّرَقُسطي في حديث ابن عباس** رَحِمَهُٱللَّهُ: «إِنِّي لأَكْرَهُ أن اسْتَوْظِفَ جَمِيعَ حَقِّي عَلى المَرْأَةِ لأَنَّ الله تَعَالى يَقُول: ﴿ **وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ** ﴾[(٤)]، وإِنِّي لأُحِبُّ أَنْ أَتزَيَّنَ لَهَا كمَا أُحِبُّ أَنْ تتَزيَنَ لي؛ لأَنَّ الله تَعالى يقول:﴿ **وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ** ﴾».

حدثناه إبراهيم، قال: نا أبو الحسن، قال: نا مُوسى بن أيوب، قال: نا

---

(١) النهاية (٤/ ٩)، وينظر: اللسان، قبل، (١١/ ٥٤٥).

(٢) تهذيب اللغة (١٤/ ٢٨٩).

(٣) اللسان، فتل، (١١/ ٥١٤).

(٤) سورة البقرة الآية: ٢٢٨.

عِيَسى بن يُونُسَ عَنْ بشيرٍ أبي إسْمِاعِيل، قال: نا عِكْرِمَةُ، عن ابن عباسٍ[(١)] .

○تخريج الأثر:

هذا الأثر أخرجه ابن أبي شَيْبَة (٤/ ١٩٦ ط: كمال الحوت)، قال: حدثنا وكيع عن بشير به، ومن طريق وكيع أخرجه ابن جرير (٤/ ٥٣٥ تحقيق: محمود، وأحمد محمد شاكر) ح (٤٧٧٦)، والبيهقي (٧/ ٢٩٥)، وعند ابن أبي شَيْبَة وابن جَرِير: «أن استنظف»، وعند البيهقي: «وما أحب أن تَستنظف جميع حق لي عليها»، وذكره في الدُّرِّ المَنْثُور (١/ ٦٦١) وعزاه لوكيع وسفيان بن عيينة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، عن ابن عباس، وعنده: «اسْتَوفي» .

وإسناد هذا الأثر صحيح .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في رواية الكلمة الغريبة في هذا الأثر على ثلاثة أوجه هي:

- **الوجه الأول: «اسْتَوْظِف»**، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ اللَّهُ كلمة «استوظف» فقال: «قولُهُ: اسْتَوْظفَ هُوَ مَأخُوذٌ مِنْ الوَظِيفَةِ، وهي الضَرِيبَةُ اللازِمَةُ، أيْ: فَأَكْرَهُ أنْ أتَشافَّهُ»[(٢)] وقد ورد في كتب اللغة ما يؤيد ما ذكره السَّرَقُسطي .

---

(١) كتاب الدلائل ص (٦٨٥)، القسم المطبوع على الحاسب .

(٢) أتشافه أي: آتي عليه جميعه، يقال: تشافيت ما في الإناء تشافياً إذا أتيت على ما فيه . اللسان، شفف، (٩/ ١٧٩)

قال الأَزْهَرِي: «قال اللَّيثُ: الوَظيفة من كل شيء ما يُقَدَّرُ له كل يوم من رزق أو طعام أو علف أو شراب، وجمعها الوظائف والوظفُ، وقد وظّفتُ له توظيفاً، ووَظّفتُ على الصبيِّ كل يوم آيات من كتاب الله توظيفاً» (١)، وقال في اللِّسَان: «يقال: إذا ذَبحتْ ذبيحة فاستوظف قطع الحُلقوم والمرئ والوَدَجَيْن أي: استوعب ذلك كله» (٢)، وقال في القَامُوس: «اسْتَوْظَفَهُ: اسْتَوْعَبَه» (٣).

- **الوجه الثاني**: «**اسْتَنظِف**»، وهذا ما وقع عند ابن أبي شَيْبَة وابن جَرِير والبَيهقي، وهو وجه ذكره السَّرَقُسطي أيضاً، وذكر أن بعض العلماء استبعده، فقال: «وقَدْ يُقَال أيضاً فِي مِثل مَعْنَى الأوَّل: اسْتنظَفَ الوَالِي جَمعَ الخَراجِ أيْ اسْتَوْفى، قال بَعْضُهُمْ: لا يُستَعْمَل النَّظيفُ في مِثل هَذا المَعْنَى».

قال في العين: «واستنظفَ الوَالِي ما عليه من الخَراجِ، أي: اسْتَوْفَى، ولا يستعمل التنظيف في هذا المعنى» (٤).

وقال ابن الأَثِير في النِّهَاية: «يقال: اسْتَنْظَفت الشيء إذا أخذْتَه كلَّه، ومنه قولهم: اسْتنظفت الخَراج ولا يقال: نَظَّفْتُه» (٥).

---

(١) تهذيب اللغة (١٤/ ٣٩٦).

(٢) اللسان، وظف، (٩/ ٣٥٨).

(٣) القاموس المحيط ص (١١١٢).

(٤) العين (٨/ ١٦٥).

(٥) النهاية (٥/ ٧٩)، وينظر: المغرب (٢/ ٣١٠)، وفيه: « اسْتَنْظَفَ الْوَالِي الْخَرَاجَ إذَا اسْتَوْفَاهُ وَأَخَذَهُ كُلَّهُ وَنَظِيرُهُ اسْتَصْفَى الْخَرَاجَ مِنْ الصَّفَاءِ »، اللسان، نظف، (٩/ ٣٣٦)، وفيه: «استنظف الوالي الخراج استوفاه، ولا يستعمل التنظيف في هذا المعنى، وقال الجوهري: يقال: استنظفت الخراج، ولا يقال: نظفته»، القاموس ص (١١٠٨).

- **الوجه الثالث:** «**اسْتَوفِي**»، وهذا ما وقع عند السُّيُوطِي في الدُّرِّ المَنْثُور، يقال: تَوَفَّيْتُ المالَ منه، واسْتوْفَيته إذا أَخذته كله، وتَوَفَّيْتُ عَدَد القومِ إذا عَدَدْتهم كُلَّهم (١) .

ويَتبيَّن مما سبق أن هذه الروايات متقاربة في المعنى، لكن الوجه الثاني استبعد بعض أئمة اللغة استعماله في هذا المعنى، والمراد أن ابن عباس رضي الله عنهما يكره أن يَسْتَوعِب جميع حُقُوقه على المرأة، وهذا من كرم أخلاقه وكَمال مُرُوءَته .

***

١٦- قال السَّرَقُسطي في حديث ابن عباس رحمه الله: **أَنَّهُ ذَكَرَ هَاجَرَ فقال: «ذَهَبَتْ حتى أَتَتِ الصَّفَا والْوَادِي لاخٌ عَمِيقٌ»** .

حدثنا إبراهيم، قال: نا خالدُ بن مَنصورٍ، قال: نا عَبدُ اللهِ بن أبي عَرابَةَ، قال: نا أبو الوليد الطَّيَالِسِيُّ، عن حماد بن سَلمةَ، عن عَطاءِ بن السَّائبِ، عن سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ (٢) .

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه ابن قُتَيْبَة في غريبه (٢/ ٣٤٥)، وابن جَرِير في تفسيره (١٣/ ٢٣٠)، من طريق حماد بن سلمة به، وعند ابن قُتَيْبَة: «والوادي يومئذ لاح»، وعند الطبري: «والوادي يومئذ لاخ - بالخاء المعجمة - يعني عميق» .

---

(١) اللسان، وفى، (١٥/ ٣٩٨) .

(٢) كتاب الدلائل ص (٦٦٣)، القسم المطبوع على الحاسب .

وأخرجه عمر بن شَبة في «كتاب مكة» - كما جاء في الفتح (٦/ ٤٠٠)- من طريق عطاء بن السَّائِب، عن سعيد بن جبير، وفيه: «والوادي يومئذ عميق»، وفي تاريخ ابن معين برواية الدُّورِي (٤/ ٣٢٩)، قال ابن معين: «أخذت على محمد بن محبوب في حديث حماد بن سلمة «والوادي لاج»، قال: فكأن محمد بن محبوب دخله من ذاك، فقلت له: إنما هو: والوادي لاخ، قال يحيى: واللاخ العميق»، وفي (٣/ ٨٥): «سمعت يحيى يقول: في حديث البيت، في قصة جرهم، وكان الوادي يومئذ لاخ . واللاخ: العميق »، وفي غريب الخَطَّابي (٢/ ٤٧٢): «والوادي يومئذ لاخ»، وفي النِّهَاية (٤/ ٢٣٦) «والوادي يومئذ لاح» .

وفي إسناد السَّرَقُسطي: خالد بن منصور، وعبد الله بن أبي عَرابَة لم أقف لهما على ترجمة، وبقية رجاله ثقات، لكن اختلف في سماع حماد بن سلمة من عطاء بن السَّائِب هل كان قبل الاختلاط أم بعده ؟، قال الحافظ ابن حجر لما ذكر اختلاف العلماء في سماع حماد بن سلمة من عطاء هل كان قبل الاختلاط أم بعده ؟، قال «فاختلف قولهم والظاهر أنه سمع منه مرتين، مرة مع أيوب كما يومئ إليه كلام الدَّارقطني، ومرة بعد ذلك لما دخل إليهم البصرة وسمع منه مع جَرَير وذويه» [1]، وأصل قصة هاجر بطولها أخرجها البخاري ح (٣٣٦٢، ٣٣٦٣، ٣٣٦٤) من طرق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على وجهين هما:

---

(١) تهذيب التهذيب (٧/ ٢٠٦ - ٢٠٧)

- **الوجه الأول: «لاح»**، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي وابن قُتَيْبَة، وابن الأَثِير، وفَسَّر السَّرَقُسطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ «لاح» فقال: «والْوَادِي لاحٌ: يُرِيدُ لا مَاء بِهِ، وهُو مَأْخُوذٌ من اللَّوْحِ، وَهُوَ الْعَطَشُ، ..... ويقال: لاحَهُ الْعطشُ ولَوَّحَهُ إذا غَيَّرَهُ، ويقال: لاحَ الرجُلُ والتَاحَ إذا عَطِشَ يَلُوحُ لَوْحًا ولُوَاحًا، وتقول: وَرَدْتُّ المَاءَ وأَنَا مُلْتَاحٌ أيْ عَطْشَان، وبَعِيرٌ مِلْوَاحٌ، أيْ سَرِيعُ الْعَطَشِ، وكذلك الرَّجلُ .... »، والسَّرَقُسطي يذهب بهذا التَّفسِير إلى أن لاح مُشتق من لوح وهو العَطَش، وقد ورد في كتب الغريب واللغة ما يؤيد التفسير الذي ذكره السرقسطي .

ففي اصلاح المنطق: «اللوح العَطش، يقال لاح يلوح لوحًا ولواحًا، والتاح التياحًا»[1]، وفي المخصص: «واللَّوْح كالظَّمَا وقد لاحَ لَوْحًا ولُوَاحًا ولَوَحانًا والتاحَ والمِلْواح والمِلْوَح - السَّريع العَطَش والأنثى بغيْر هاء، وقال أبو زيد، لَوَّحه العطشُ ولاحَه لَوْحا»[2] .

وذهب بعض أئمة اللُّغة والغريب إلى أنه مُشتق من لحَح وهو الضِّيق .

قال ابن قُتَيْبَة: «اللَّاح: الضِّيق، يريد أن ذلك كان بكثرة الشجر والحِجَارة ثم وُسِّع بعد، ومن هذا يقال: لحَحَت عينه إذا التصقت»[3]، وقال الخَطَّابي: «رواه ابن قُتَيْبَة في كتابه: لاح - بالحاء غير مُعجمة -، قال: واللاح: الضِّيق، ومن هذا يُقال: لحَحت عينه إذا التصقت» ، وقال الأَزْهَرِي: «وواد لاحّ أي ضيق بالأَشِب من الشجر، ومكان لَحِح:لاحّ، وفي حديث ابن عَبَّاس في قصة إسماعيل

(١) إصلاح المنطق ص (٣٧) .

(٢) المخصص (٥ / ٣٦) .

(٣) غريبة ابن قُتَيْبَة (٢/ ٣٤٥) .

وأُمّه هاجر وإسكان إبراهيم إياهما مكة: والوادى يومئذ لاحّ أي كثير الشجر»(١).

وقال الزَّمَخْشَرِي: «لاح: ضيق بكثرة الشجر والحِجَارة، ومنه لححت عينه: التصقت»(٢).

وقال ابن الأَثِير: «والوادي يومئذٍ لاحٌّ أي: ضَيِّق مُلْتَفٌّ بالشجر والحجر، يقال: مكان لاحٌّ ولَحَحٌ»(٣).

- **الوجه الثاني: «لاخ»**، وهذا ما وقع عند الطَّبري وابن معين والخَطَّابي وابن الأَثِير، وقد ذهبوا إلى تفسير «لاخ» بالعمق وكثرة الشجر، ومنهم من فَسَّره بالمعوج.

قال الخَطَّابي في غريبه - بعد أن ذكر الرواية بالخاء المعجمة -: «وقد سمعت ابن الأعرابي يحدث به عن عباس الدُّوري، عن يحيى بن معين، فقال: والوادي لاخ، بالخاء معجمة، قال يحيى بن معين: ومن قال غَير هذا فقد صَحف واللاخ إذا ثُقلت كان معناه الكثير الشجر، يقال: وادٍ لاخ، وأودية لواخ، ومن هذا قيل سكران ملتخ: أي مختلط، وإذا خففت كان معناه بُعْد العُمق. يقال: واد لاخ، وأودية لاخة مخففة»(٤).

وقال في العين: «لوخ: يقال للوادي العميق في الأرض: وادٍ لاخٌ، وأوديةٌ

---

(١) تهذيب اللغة (٣/ ٤٤٤).

(٢) الفائق (١/ ٤١٨).

(٣) النهاية (٤/ ٢٣٦).

(٤) غريب الخَطَّابي (٢/ ٤٧٢).

لاخَةٌ»[(١)].

وقال الأَزهَرِي: «والوادي يومئذ لاخٌّ، قال شَمِر: في كتابه: إنما هو لاخٌ، خفيف، أي مُعوَّجُ، ذهب به إلى الالْخَى واللَّخْوَاء، وهو المُعوَجُّ الفمِ، والرواية لاخٌّ بالتشديد .... ومعنى قوله: والوادي لاخٌّ، أي متضايق مُتلاحِزٌ لكثرة شجرِه، وقلَّةِ عمارته، وقال الأصمعي: يقال: سكران مُلتَخٌّ ومُلْطَخٌّ، أي مختلط، ومنه يقال: التَخَّ عليهم أمرهم، أي اختلط، ولا يقال: سكران متلطَّخ، قال الأصمعيّ: وهو مأخوذ من وادٍ لاخٍّ، إذا كان ملتفاً بالشجر »[(٢)].

وقال الزَّمَخْشَرِي: «أي مُلْتَف مُختلط، من قولهم: سَكْرَانٌ مُلْتَخ»[(٣)].

وقال ابن الأَثِير: «والوادِي يومئذٍ لاَخٌّ أي مُتضايق لكَثْرة الشّجر وقِلّة العمارة، وقيل: هُو «لاَخٌ» بالتخفيف: أي مُعْوَجٌّ من الألْخَي وهو المُعْوَجُّ الفم، وأثبته ابن معين بالخاء، وقال: مَن قال غير هذا فقد صَحَّف فإنه يُروى بالحاء المُهملة»[(٤)].

ويَتبيَّن مما سبق أن كلا الروايتين لها وجه في اللغة، ولعل الوادي يجمع هذه الصفات، حيث كان لا يوجد فيه ماء قبل بئر زمزم، فيوصف باللوح وهو العطش، وهو ضيق ومعوج وملتف بالشجر الذي انبتته السيول التي تنحدر إليه من الجبال، والله أعلم .

---

(١) العين (٤/ ٣٠٨) .

(٢) تهذيب اللغة (٦/ ٥٧٣) .

(٣) الفائق (١/ ٤١٨) .

(٤) النهاية (٤/ ٢٤٣) .

١٧ - **قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ** رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّه ارْتَجعَ إِبِلاً بِخَمَسِينَ دَرْهمًا، وَفِي الحَدِيثِ: ثُمَّ أَرْسَلَهَا فِي الحِمَى حَتَّى أَسْمَنهَا فَصَارَتْ أَسْنِمَتُهَا كَهيْئَةِ الرِّحَال ثُمَّ أَخْرَجَهَا إِلى السُّوقِ يُرِيدُ بَيْعَهَا ثلاثًا وَأَرْبعًا، وَأَنَّهُ بَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ، فَخَرجَ حَتَّى إِذا دَخَل السُّوقَ هَتفَ بأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا عَبْدَ اللهِ بن عُمَرَ ابْن أَمِير المُؤمِنِين، فَهتفَ بِهِ مَرَّاتٍ بأَعْلَى صَوْتِهِ فَسَمِعَ به ابْنُ عُمَرَ وَهُوَ فِي سُوقهِ يَبيعُ، فَأَقْبَل إِليْهِ وَهُوَ يَقُول: بَخْ بَخْ، فَقَال: يَا أَمِيرَ المُؤمِنِينَ وَمَا ذَاك ؟، قَالَ: أَيْنَ رَعَيْت هَذِه ؟، قَالَ: رَعيْتُهَا بِمَكَان كَذَا وَكَذَا، قَالَ: بِكَم اشْتَرَيْتَهَا ؟، قَالَ: بِخَمْسِينَ خَمْسِينَ، قَالَ: فَبعْهَا وَخُذِ الثَّمنَ الذِي كُنْتَ أَخَذْتها بِهِ، وَاجْعَلْ مَا استَفْضَلْتَ فِي بَيْتِ مَال المُسْلِمِينَ» .

أَخْبَرناهُ مُحَمَّد بن عَلِي، قَالَ: نا سَعِيدُ بن مَنْصُورٍ، قَالَ: نَا يُونس بن أَبِي يَعْفُور، قَالَ: حَدّثنِي أَبو يَعْفُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بن عُمَرَ [(١)] .

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه البَيهقي في السُّنن (٦/ ١٤٧)، ومن طريقه ابن عَسَاكر في تاريخ دمشق (٤٤/ ٣٢٦) من طريق دَعْلَج بن أحمد عن محمد بن علي به بنحوه، وعند البيهقي: «وانجعتها إلى الحمى»، وأُشير في الهامش إلى أنه في نسخ أخرى: «وارتجعتها»، وعند ابن عساكر «وارْتجَعْتها» كما عند السَّرَقُسطي .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الورادة في هذا الأثر على وجهين:

---

(١) كتاب الدلائل ص (٦٩٩)، القسم المطبوع على الحاسب .

- **الوجه الأول**: «**ارْتجَعْتها**»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وابن عَساكر، ونسخة أخرى من البيهقي كما أشار المحقق، وفَسَّر السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللَّهُ كلمة «ارتجعتها» فقال: «الارْتِجَاعُ عِنْدَ العَربِ: أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ ذُكُورُ إِبلهِ وَيَشْتَرِيَ الإِنَاثَ، حَدّثنا أَبُو الحُسَيْن عَنْ أَحْمَدَ بن يَحْيَى عَنْ ابن الأعْرَابِي قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ: أَوْصَانا أَبُونَا بِالرجعِ وَالنَّجعِ، فَالرُّجْعُ: أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ ذُكُورَ إِبلِهِ، وَيَشْتَرِي الإِنَاثَ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: الرِّجْعَةُ: إِبلٌ تَشْتَرِيهَا العَربُ لَيْسَ مِنْ نِتَاجِهُمْ، وَقَالَ يَعْقُوبُ: الرَّجِيعَةُ بَعِيرٌ ارْتجَعْتَهُ مِنْ أَجْلابِ النَّاس ليْسَ مِنْ البَلَدِ الذِي هُوَ بِهِ، وَهِيَ الرَّجَائِعُ وَارْتجَعْتُهُ: اشْتَرِيتُهُ» (١) .

وقد ورد في كتب الغريب واللغة ما يؤيد التفسير الذي ذكره السرقسطي، قال أبو عُبيد: «الارتجاع أن يَقْدُم الرَّجُل بإبله المِصْر فيبيعها ثم يشتري بثمنها مثلها أو غيرها فتلك الرجعة» (٢) .

وقال ابن دُرَيْد: «يقال: ارتجع فلان إبلاً، إذا باع الذكورَ واشترى الإناث» (٣) .

وقال ابن الأَثِير: «الارتجاع أن يَقْدَم الرَّجُل بإِبله المَصرَ فيَبِيعها ثم يَشتري بثَمنِها غيرَها فهي الرِّجْعة بالكسر» (٤) . وفي المغرب: «ارْتَجَعَ إِبِلًا بِإِبِلِهِ اسْتَبْدَلَهَا» (٥) .

---

(١) ينظر: إصلاح المنطق ص (٣٤٥) .

(٢) غريب أبي عبيد (١/ ٢٢٢) .

(٣) جمهرة اللغة (٢/ ٨٠) .

(٤) النهاية (٢/ ٢٠١)، وينظر: اللسان، رجع، (٨/ ١١٤) .

(٥) المغرب (١/ ٣٢٢) .

- **الوجه الثاني: «انجَعْتها»**، وهذا ما وقع عند البَيهقي، والانتجاع والنُّجْعَة: طلب الكلأ، قال في العين: «النُّجعة: طلب الكلأ والخير»[(١)]، وفي تهذيب اللُّغة: «النُّجْعة عند العرب: المذهب في طلب الكلأ»[(٢)].

وقال أبو موسى المَدِيني: «التَّنَجُّعُ والانتِجاعُ: إتيانُ الغَيْث، والنُّجْعَةُ: طَلَبُ الكَلأ»[(٣)]، وقال ابن الأَثِير: «التَّنجُّع والانتِجَاع والنُّجْعة: طَلَب الكلأ ومَساقطِ الغَيْث»[(٤)].

ويتبين مما تقدم أن لكلا الروايتين وَجه سائغ في اللغة، والمرد أن ابن عمر رضي الله عنهما ارتجع إبله بمعنى أنه باع ذكور إبله واشترى مكانها إناثـًا ثم أخرجها إلى الكلأ وهو الانتجاع، والله أعلم.

***

١٨ - **قال السَّرَقُسطي**: وَحَدَّثنا إِبراهيم، قَالَ: نا حُسَيْنُ بْن عَليَّ قَالَ: نا وَكِيعٌ قَالَ: نا العُمَرِيُّ عَنْ نَافعٍ، عَنْ ابْن عُمرَ، قَالَ: «أُرْثِمَ أَنْفُهِ بِالسَّوْمِ يَعْنِي فِي البَيْعِ»[(٥)].

○تخريج الأثر:

هذا الأثر أخرجه ابن أبي شَيْبَة (٧/ ١٤ ط: السلفية)، قال: حدثنا وكيع به

---

(١) العين (١/ ٢٣٣).

(٢) تهذيب اللغة (١/ ٣٨٠).

(٣) المجموع المغيث (٣/ ٢٦٤).

(٤) النهاية (٥/ ٢٢)، وينظر: اللسان، نجع، (٨/ ٣٤٧).

(٥) كتاب الدلائل (٢/ ٥٢١).

بلفظ: «أرتم»[١].

وإسناد السَّرَقُسطي صحيح لغيره، الحسين بن علي: «صدوق»[٢] وتابعه ابن أبي شَيْبَة كما سبق في التخريج .

○دراسة الاختلاف:

يتبن مما سبق الاختلاف في رواية الكلمة الغريبة في هذا الأثر على وجهين:

الوجه الأول: «**أُرْثِم**»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ اللَّهُ كلمة «أُرْثِم»، فقال: «تَقُولُ العَربُ: رَثمْتُ أَنْفَ الرَّجُلِ وَفَاه فَهُوَ مَرْثُومٌ، وَرَثِم هُو، فَهُو أَرثَمُ، وَالرَّثْمُ: دَقُّه وَإِسَالَةُ دَمِهِ» .

وقد ورد في كتب اللُّغة والغريب ما يؤيد التَّفسِير الذي ذكره السَّرَقُسطي، قال في العين: «رَثم: ورثمت أنفه أي دققته»[٣] وقال الأَزْهَرِي: «قال اللَّيث: تقول العرب: رَثَمْتُ فاه رَثْماً، إذا كسره حتى تقطر منه الدم»[٤].

وقال ابن فارس: «رثم: الراء والثاء والميم: يدلُّ على لَطْخ شيءٍ بشيء، يقال: رثَمَت المرأة أنْفَها بالطِّيب: طَلَتْه .... ومن هذا الباب: رُثِم أنفُه، وذلك إذا ضُرِب حتَّى يسيل دمُه»[٥].

---

(١) قال محقق السلفية: كذا في الأصل وم، وفي طبعة مكتبة الرشد «أرثـم» وأشار المحققان في الحاشية إلى أنه في الطبعة السلفية: «أو تم»، وهو خطأ إذ أنه الموجود في السلفية «أرتم» .

(٢) ينظر: الجرح (٥/ ٣٢٦)، التهذيب (٧/ ٣٨)، التقريب ص (٣٧٣) .

(٣) العين (٨/ ٢٢٤) .

(٤) تهذيب اللغة (١٥/ ٨٥) .

(٥) معجم مقاييس اللغة (٢/ ٤٤٨)، وينظر: اللسان رثم، (١٢/ ٢٢٦) .

وقال ابن الأَثِير: «رَثَمْتُ أَنفه إذا كَسرتَه حتى أَدْمَيته»[١] وقال في القَامُوس: «رَثَمَ أَنْفَه أَو فاهُ يَرْثِمُهُ فهو مَرْثُومٌ ورَثِيمٌ: كَسَرَه حتى تَقَطرَ منه الدَّمُ، وكُل مَا لُطِخَ بدَمٍ وَكُسِرَ فهو رَثيمٌ ومَرْثُومٌ»[٢]، وقال في المُخَصَّص: «رثمت أنف الرجل ضربته فدمي الأنف فهو رثيم ومرثوم ورثمت المرأة أنفها بالطِّيبِ طلته»[٣].

- **الوجه الثاني**: «**أُرْتِم**»، وهذا ما وقع عند ابن أبي شَيْبَة، والرَّتم: الدَّق والكسر، قال الأَزْهَرِي: «الرَّتمُ الدَّقُ والكسرُ يُقال: قد رتمَّ أنفه رتما، والرَّتم والرَّثم بالتاء والثاء واحدٌ، وقد رتم أنفه ورثمه»[٤]، وقال ابن الأَثِير: «رتمتُ الشيء إذا كسرته»[٥].

ويَتبيَّن مما سبق أن الروايتين بمعنى واحد، فالرَّتم والرَّثم هو الدق والكسر، وهذا من الترادف في الكلمات.

---

(١) النهاية (٢/ ١٩٦).

(٢) القاموس المحيط ص (١٤٣٥).

(٣) المخصص (٦/ ٩٦).

(٤) تهذيب اللغة (١٤/ ٢٧٩).

(٥) النهاية (٢/ ١٩٤)، وينظر: اللسان، رتم، (١٢/ ٢٢٥) وقال في مادة «رثم»: «رَثَمْتُ أَنفه إذا كَسرتَه حتى أَدْمَيته، ويروى بالتاء» اللسان، رثم، (١٢/ ٢٢٦).

المبحث الثالث

الألفاظ المُختلف في روايتها الواردة في آثار التابعين ومن بعدهم

في هذا المبحث سوف اذكر الألفاظ الواردة في آثار التابعين ومن بعدهم التي اختلفت فيها الرِّواية بين كتاب «الدَّلائِل»، والمصادر الأخرى، وأبدأ بذكر ما وقع في كتاب «الدَّلائِل» ثم اذكر ما جاء في المصادر الأخرى ليتبين المُوافَقَة أو المُخالفة لما جاء في كتاب «الدَّلائل»، ثم أقوم بدراسة الاختلاف .

١ - **قَالَ السَّرَقُسطي** فِي حَدِيْثِ عُبيدِ بْن عُمَيْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَنَّ سَفينةً حَجَتْهَا الرِّيحُ فَطرحتْهَا بِجُدَّة، فَكَسَرتْهَا، فَلمَّا سَمِعَتْ بِذَلك قُريشٌ خَرجَتْ فَأخذَت خَشبَها، فَلما وَجَدتْ قُريشٌ خَشباً أَرَادُوا بِنَاءَ الكَعْبةِ، وَكَانَتْ حَيَّةٌ فِي الكَعبةِ، فَقَالُوا: كَيْفَ بِالحَيَّةِ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ أَرَادَ اللهُ أَنْ يَأذَنَ لَكُمْ فِي بُنْيَانِهَا كَفَاكُمُوهَا، قَالَ: فَجاءَ طَائِرٌ أَبْيضُ مِنْ السَّمَاءِ فَأَخَذَ بَأثْنَائِهَا فَاحْتَمَلهَا، فَذَهبَ بِهَا نَحْوَ الحَجُون حَتَّى تَغيبَ بِهَا، فبَنَا لَهُم رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ فِي السَفينَةِ اسْمُه بَاقُومُ، وَقالُوا: ابْنهَا عَلى بِناءِ الكَنَائسِ سَافاً مِنْ خَشبٍ وسَافاً مِنْ حِجَارةٍ».

حَدثناهُ إِبراهيمُ قَالَ: نا محمد بن إدريس قال: نا الحُمَيدِيُّ قال: نا سُفيانُ قال: نا عَمروٌ: قال: سمعت عُبيداً يقول: .... [١].

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه الأَزْرَقي في أخبار مكة (١/ ١٧٠)، ومن طريقه الخَطَّابي في غريبه (٣/ ١٠)، من طريق سفيان به بنحوه، وإسناد هذا الأثر صحيح، وعند

(١) كتاب الدلائل ص (٧٣٣)، القسم المطبوع على الحاسب.

الأزرقي: «فحَجَبَتها» وأشار المحقق إلى أنه في نسختين أخريتين: «فحَجَتْهَا»، وعند الخَطَّابي: «فخَجَّتْهَا» .

❍دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في رواية الكلمة الغريبة الورادة في هذا الأثر على ثلاثة وجوه:

- **الوجه الأول: «حَجَتْهَا»**، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، والأزرقي، وأبي موسى المَدِيني، وابن الأَثِير، وفَسَّر السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللهُ كلمة «حجتها» فقال: «فَحَجَتْهَا الرِّيحُ أَيْ أَذْرَتها».

وقال أبو موسى المَدِيني: «أي ساقَتْها ورمَت بها»(١).

- **الوجه الثاني: «خَجَّتْها»**، وهذا ما وقع عند الخَطَّابي والزَّمَخْشَرِي، وابن الأَثِير، قال الخَطَّابي: «خَجَّتْها أي: صرفَتْها عن جِهَتِها، يُقال: رِيحٌ خَجوجٌ إذا التَوت في هُبُوبها، وقد خَجَّت تَخِجُّ . ».

وقال أبو عُبيد الهَرَويُّ: «فخجتها أي: صرفتها عن جهتها» (٢)، وقال الزَّمَخْشَرِي: «الرِّيح الخَجُوج: الشديدة المَرِّ في غير استواء، وخَجّت السفينة: لَوَتْها عن وجهها بعَصْفٍ» (٣)، وفي العين: «الرِيحُ الخَجُوجُ: التي تَخُجُّ في

---

(١) المجموع المغيث (١/ ٤٠٩)، وينظر: النهاية (١/ ٣٤٨)، اللسان، حجا، (١٤/ ١٦٥)

(٢) الغريبين (١/ ١٨٥) وينظر: النهاية (٢/ ١١)، وفيه: «أي صرفتها عن جهتها ومقصدها بشدة عصفها»، اللسان، خجج (٢/ ٢٤٧).

(٣) الفائق (١/ ٣٥٥).

هبوبها، أي تَلتَوِي، وهي التي تُصَوِّت»[١].

- **الوجه الثالث: «حَجَبْتَهَا»**، وهذا ما وقع عند الأَزرقِي، ولعل المراد بـ «حجبتها» أي جعلتها بناحية، ومنعتها من السير، قال في اللِّسَان: «كُل شيء مُنع شيء فقد حجبه ....، وحاجب الشمس ناحية منه»[٢].

ويَتبيَّن مما سبق أن هذه الروايات متقاربة في المعنى، ولكل منها توجيه سائغ في اللغة.

****

٢- قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ سَعِيْدِ بْن المُسَيَّبِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فِي الرَّجُلِ إِذَا مَات وَتَرك ابْنًا مَمْلُوكًا فَأُعْتِقَ، قَال: بَرَدَ المِيرَاثُ لأَهْلِهِ».

أَخْبَرَنَاهُ محمد بن علي قَالَ: نا سَعِيْدُ بْن مَنْصُورٍ قَالَ: نَا سُفْيَانُ عن دَاوُدَ بن أَبِي هَنْدٍ قَالَ سَعيدُ بن المُسَيبِ[٣].

❍تخريج الأثر:

هذا الأثر أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١/ ٧٦) ح (١٨٨)، قال: نا سفيان به، وابن أبي شَيْبَة (١٠/ ٥٨٥ ط:الرشد) ح (٣٢١٦٠) قال: حدثنا أبو خالد عن داود به، وعندهما: «يُرَدُّ المِيرَاثُ لأهله»[٤].

---

(١) العين (٤/ ١٣١).

(٢) اللسان، حجب، (١/ ٢٩٨)

(٣) كتاب الدلائل ص (٧٤١)، القسم المطبوع على الحاسب.

(٤) في المطبوع من سنن سعيد بن منصور «ترد الميت لأهله»، وهذا تصحيف.

وإسناد هذا الأثر صحيح.

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول: «بَرَدَ المِيرَاثُ»**، وهذا هو ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ اللَّهُ كلمة «برد» فقال: «مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لا مِيرَاثَ لَهُ، وَأَنَّ مِيرَاثَهُ قَدْ بَرَدَ لِوَرَثَتِهِ الأَحْرَار، وَمَعْنَى بَرَدَ: أَيْ حَصَل وَسَلمَ لَهُمْ، يُقالُ: بَرَدَ فُلاَنٌ فِي أَيْدِيهمْ أَيْ صَارَ فِي أَيْدِيهِمْ سَلْماً لا يُفْدَى وَلا يُطْلَبُ»

وورد في كتب اللُّغة ما يُؤيد ما ذَهب إليه السَّرَقُسطي، قال في العَين: «يقال: ضَرَبَه حتى بَرَدَ أي ماتَ، وبَرَدَ فلانٌ في أيديهم أي صارَ في أيديهم لا يُفْدَى ولا يُطْلَبُ» (١)، وقال الأزهري: «يقال: بَردَ لي عليه كذا وكذا درهما: أي ثبتَ » (٢)، وقال الزَّمَخْشَرِي: «من المجاز: بَرد لي على فلان حق، وما برد لك على فلان، وإن أصحابك لا يبالون ما بردوا عليك أي ما أوجبوا وأثبتوا، وبَرد فلان أسيراً في أيديهم إذا بقي سلماً لا يفدى، وضربته حتى برد وحتى جمد» (٣)، وقال ابن فَارس: «بَرَدَ لي على فلانٍ من المال كذا، أي ثَبَتَ، وبَرَدَ في يدي كذا، أي حَصَل، ويقولون: بَرَدَ الرّجُلُ إذا ماتَ» (٤) .

(١) العين (٨/ ٣٠) .

(٢) تهذيب اللغة (١٤/ ١٠٤) .

(٣) أساس البلاغة ص (١٩) .

(٤) معجم مقاييس اللغة (١/ ٢٤٣) .

- **الوجه الثاني**: «**يُرَدُّ المِيرَاثُ**»، وهذا ما وقع عند سعيد بن منصور وابن أبي شَيْبَة، والمعنى هنا واضح، وهو أن الميراث قد وجب لأهله فيرد عليهم .

ويَتبيَّن مما سبق أن الروايتين بمعنى واحد، لكن الرواية عند السَّرَقُسطي تُفيد دلالة أقوى في مصير المِيراث لأهل الميت، وأنه قد استقر لهم، ولعل هذه الرواية هي الأصل، والرواية الثانية بالمعنى، والله أعلم .

***

٣- قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ مُحمَّدِ بْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «اليَتيمةُ تُسْتأمَرُ فِي نَفْسِهَا، فَإِنْ سَكَتَتْ فَهُوَ إِذْنُهَا، وَإِنْ مَعَّصَت فَهُوَ إِبَاؤُهَا» .

ناه مُوسى قَالَ: نا أَبو الرَّبيعِ، قَالَ: نا حَمَّادٌ قَالَ: نَا أيوب، عن مُحمَّد بن سِيرينَ (١) .

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦/ ١٤٥) ح (١٠٢٩٦) عن معمر عن أيوب به بلفظ: «تستأمر اليتيمة فسُكاتها رضاها»، وأخرجه ابن أبي شَيْبَة في مصنفه (٣/ ٤٦٠ ط: كمال الحوت)، وسعيد بن منصور في سننه (١/ ١٥٥) ح (٥٦١) كلاهما عن هشيم عن أشعث بن سوار عن ابن سيرين، وعند سعيد بن منصور: «اليَتيمة لا تُنكح حتى تُستَأمَر فإن سكتت فهو رضاها وإن كرهت وتعصت لم تنكح»، وعند ابن أبي شَيْبَة: «إن سكتت ورضيت فقد سلمت وإن كرهت وتنغصت لم تنكح» .

---

(١) كتاب الدلائل ص (٧٥٠)، القسم المطبوع على الحاسب .

وإسناد هذا الأثر صحيح .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على ثلاثة وجوه هي:

- **الوجه الأول**: «**مَعَّصَت**»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللَّهُ كلمة «مَعَّصَت» فقال: «يُقالُ: مَعِصَ الرَّجُل يَمْعَصُ مَعَصاً فَهُو مَعِصٌ مُتَمعصٌ، وَهُو شَبيهُ الحَجَلِ وَمِنْهُ بَئر مَعِيصٍ، وَالمَعَصُ شَبْهُ التوَاء العِرْقِ، يُقالُ مِنْهُ: مَعِصَتْ يَدُ الرَّجُلِ» .

وقد ورد في كتب الغريب واللغة ما يؤيد التفسير الذي ذكره المؤلف، قال في العين: «مَعِص الرَّجُل، فهو مَعِص ممتعص وهو شبه الحجل، قال أبو ليلى: المَعَص يكون في الرِّجل من كثرة المشي في مفصل القدم»[(١)]، وقال ابن الأَثِير: «المَعَص: بالتحريك التواءٌ في عصب الرِّجْلِ»[(٢)] .

ويظهر من تفسير المعص أن المراد أن اليتيمة إذا ظهر منها حركة في مشيتها تدل على عدم الرغبة في النكاح فهو دليل على إبائها وامتناعها .

- **الوجه الثاني**: «**تَعَصَّت**»، وهذا ما وقع عند سعيد بن منصور، وذكر غير واحد من أئمة اللُّغة أن التَّعَص شبيه بالمعص، يقال: تَعِصَ يَتْعَص تَعَصاً، إذا اشتكى عصبَه من كثرة المشي، ولكن هذه اللُّغة ضعيفة ففي الجَمْهَرة واللِّسان

---

(١) العين (١/ ٣١٥) .

(٢) النهاية (٤/ ٣٤٢)، وينظر: اللسان، معص، (٧/ ٩٣)، القاموس ص (٨١٥) .

أن هذا ليس بثبت [١] .

- **الوجه الثالث**: «تَنَغصت»، وهذا ما وقع عند ابن أبي شَيْبَة[٢] ، ولعله من التنغص وهو أن يَظهر منها الكَدَر وعدم الرضى يقال: تَنْغَص عليه عَيشه تنغيصاً أي تَكَدر ولم تتم له هناءته. [٣]

وهذه الروايات الثلاث متقاربة في المعنى، ولكل واحدةٍ منها توجيه في اللغة، والمراد أن المرأة البِكْرَ إذا ظهر منها الامْتِنَاع وعدم الاستجابة فهو دليل على عدم رغبتها في النكاح .

***

٤ - **قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ مَسْرُوقٍ** رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَجَاءَهُ أَرْبَعُ جَدَّاتٍ يَتَسَاتَلنَ فَأَلْقَى أُمَّ أَبِي الأُمِّ . قَالَ الشَّعْبِيُّ: فَأَخْبَرْتُ بذلك ابْن سِيرِينَ فَقَالَ: أَوْهَمَ أَبُو عَائِشَةَ يُوَرَّثْنَ جُمع» .

أَخبَرناهُ مُحمدُ بن عَلي قَالَ: نا سَعِيْدُ بْن مَنْصُورٍ قَالَ: نا هُشَيْمٌ، قَالَ: نا أَشَعَثُ بْن سَوَّارٍ، قَالَ: نا الشَّعْبِي، قَالَ: جَئنَ إلى مَسْرُوقٍ أَرْبَعُ جَدَّاتٍ، وَذَكَرَ الحَدِيث [٤] .

---

(١) ينظر: جمهرة اللغة (٢/ ١٨)، اللسان، تعص، (٧/ ١٠) .

(٢) في المصنف طبعة مكتبة الرشد (٦/ ٢٢) ح (١٦٢٢٢): «مغضبت»، وقال المحققان: معناه أظهرت الغضب، وأشارا إلى أنه في نسخة السلفية: «تنغصت» .

(٣) ينظر: اللسان، نغص، (٧/ ٩٩)، القاموس ص (٨٤٧) .

(٤) كتاب الدلائل ص (٧٨٢)، القسم المطبوع على الحاسب .

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه عبد الرَّزَّاق (١٠/ ٢٧٤) ح (١٩٠٨١)، وابن أبي شَيْبَة (٦/ ٢٦٩ ط: كمال الحوت) ح (٣١٢٨٨)، والبيهقي في السُّنن (٦/ ٢٣٦) من طرق عن أشعث به، وعند ابن أبي شَيْبَة والبيهقي: «يَتسَاوقن»، ولم ترد هذه اللفظة في سياق عبد الرَّزَّاق .

وفي إسناد هذا الأثر: أشعث بن سَوَّار وهو ضعيف [١] .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول:** «**يَتَسَاتَلْنَ**»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلمة «يَتَسَاتَلْنَ»، فقال: «قَوْلُهُ: يَتَسَاتَلْنَ هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ السَّتَلِ، وَكُل مَا جَرَى قَطَرانًا فَهُوَ تَسَاتُلٌ نَحْوُ: الدَّمْعِ، وَاللُّؤْلُوِ إِذَا انْقَطعَ سِلْكُهُ، وَيُقَالُ: تَساتَلَ عَلَيْنَا النَّاسُ إِذَا خَرَجُوا مِنْ مَوْضعٍ وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ مُتَسَاتِلِينَ» .

وما ذكره السَّرَقُسطي توارد على ذكره عدد من أئمة اللُّغة، قال في العين: «السَّتل من قولِكَ: تَساتَلَ عَلَينا الناسُ أي خَرَجُوا من موضع واحداً بعد واحدٍ تِباعًا مُتَساتِلين، وكذلك ما جَرَى قَطَرانًا فهو تَساتُلٌ، نحو الدَّمْع واللُّؤلُؤِ اذا انقَطَعَ سِلْكُه» [٢] .

---

(١) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/ ٤٣٠) تهذيب الكمال (٣/ ٢٦٤)، تهذيب التهذيب (١/ ٣٠٨)، الكاشف (١/ ٢٥٣) .

(٢) العين (٧/ ٢٣٧) .

وقال الأزهري: «قال الليث: السَّتْلُ: من قولك: تساتل علينا الناسُ، أي خرجوا من موضع واحد بعد آخر تباعـاً متساتلين. وكل ما جرى قطرانـاً فهو تساتل، نحو الدَّمْع واللُّؤلُؤ إذا انقطع من سِلْكه. قال: والسُّتالة: الرُّذالة من كل شيء»[(١)].

وقال في القَامُوس: «سَتَلَ القومُ، واسْتَتَلوا وتَساتَلوا خَرَجوا مُتَتابعينَ واحداً بعدَ واحدٍ، وكلُّ ما جَرَى قَطَرانـاً كالدَّمْعِ واللُّؤْلُؤِ فَساتِلٌ»[(٢)].

- **الوجه الثاني**: «يَتَسَاوقن»، وهذا ما وقع عند ابن أبي شَيْبَة والبيهقي، يقال: تَساوَقَتِ الإِبِلُ: تَتابَعَتْ وتَقاوَدَتْ، وقد انْساقَت وتَساوَقَت الإبلُ تَساوُقاً إذا تتابعت وكذلك تقاوَدَت فهي مُتَقاوِدة ومُتَساوِقة[(٣)].

ويَتبيَّن مما سبق أن الروايتين بمعنى واحد، فالتساتل والتساوق هو التتابع ومجيء القوم بعضهم في إثر بعض، وهو من باب الترادف في الكلمة.

***

٥- قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ أَبِي الجَوْزَاءِ، قَالَ فِي هَـذِه الآيَـة: «﴿لَّيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ ۝٦ لَّا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِن جُوعٍ ۝٧﴾[(٤)] قَالَ: السُّلاءُ وَكَيْفَ يَسْمَنُ مَنْ يَأْكُلُ الشَّوْكَ».

حَدثناهُ مُحمد بْن جَعفرٍ، قَالَ: نـا عَلي بْـن المَّدِينِي، قَالَ: نـا المُغِيرَةُ بْن

(١) تهذيب اللغة (١٢/ ٣٨٣)، وينظر: اللسان، ستل، (١١/ ٣٢٤).

(٢) القاموس (١٣٠٩).

(٣) ينظر: اللسان، سوق، (١٠/ ١٦٦)، القاموس ص (١١٥٧).

(٤) سورة الغاشية: ٦ - ٧.

سَلمَةَ المخْزُومِيُّ، قَالَ: نا سَعِيْدُ بْن زَيْدٍ، قَالَ: نا عَمْرُو بْن مَالِكٍ، قَالَ: نا أَبُو الجَوْزَاءِ [١].

تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه ابن أبي شَيْبَة (٧/ ٢٣٨ ط: كمال الحوت) ح (٣٥٦٥٧) قال: حدثنا عفان قال: حدثنا سعيد بن زيد به، وفيه: «السَّلم»، مكان «السُّلاء» .

وذكره السُّيُوطِي في الدُّرِّ المَنْثُور (٨/ ٤٩٢) وعزاه لابن أبي شَيْبَة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، وفيه «السَّلَم»

وإسناد هذا الأثر: حسن، سعيد بن زيد ، وعمرو بن مالكٍ النُّكْرِيُّ: صدوقان [٢] .

دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة التي وردت في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول: «السُّلاء»**، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، فَسَّر رَحِمَهُ اللَّهُ كلمة «السُّلاء» فقال: «السُّلاءُ: شَوْكُ النَّخْلِ وَاحِدَتُهُ: سُلاءَةٌ»، وقال الأَزْهَرِي:

---

(١) كتاب الدلائل ص (٨٤٨)، القسم المطبوع على الحاسب .

(٢) ينظر ترجمة سعيد بن زيد في: تهذيب الكمال (١٠/ ٤٤١)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٩)، ضعفاء العقيلي (٢/ ١٠٥) وينظر ترجمة عمرو بن مالك النكري في: التاريخ الكبير (٦/ ٣٧١) تهذيب الكمال (٢٢/ ٢١١)، الكاشف (٢/ ٨٧) تهذيب التهذيب (٨/ ٨٤) .

«السُّلاَّء شوكة النخل»[١] .

- **الوجه الثاني**: «**السَّلَم**»، وهذا ما وقع عند ابن أبي شَيْبَة والسُّيُوطِي في الدُّرِّ المَنْثُور، والسَّلَم شَجرٌ عِظام لها شوكٌ غِلاظٌ[٢] .

ويَتبيَّن مما سبق أن الروايتين بمعنى واحد، والمراد أن أهل النار طعامهم الشوك، لكن في الرواية الأولى فَسَّر الشوك بشوك النخل، وفي الرِّواية الثانية فَسَّر بشوك السَّلم وهو شجر مَعروف، والله أعلم .

***

٦- **وَقَالَ فِي حَدِيْثُ الشَّعْبِيِّ** رَحِمَهُ اللهُ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اجْسَرْ جَسَّارُ، سَمَّيْتُكَ القَسْقَاسِ ثُمَّ لَمْ تَقْطَعْ» .

يُرْوَى عَنْ عَبَّاسٍ الدُّورِي عَنْ يَحْيى بْن مَعِينٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ بْن إِدرِيسَ يُحدثُ عَنْ عَمِّهِ عَنْ الشَّعْبِي بِحَدِيْثٍ هَذا فِيْهِ[٣] .

❍تخريج الأثر :

أخرجه ابن معين في تاريخه (٣/ ٥٦٦)، ومن طريقه الخَطَّابي في غريبه (٣/ ١٢٠)، لكنه عنده: «الفَشْفَاش»، وذكره أبو موسى المديني في المجموع المغيث (٢/ ٦١٩)، وعنه ابن الأَثِير في النِّهَاية (٣/ ٤٤٩)، وعندهما: الفشفاش.

وفي إسناد هذا الأثر عم عبد الله بن إدريس وهو: داود بن يزيد بن عبد

(١) تهذيب اللغة (١٣/ ٧٠) .

(٢) ينظر: المغرب (٢/ ١٧٠)، اللسان، سلم (١٢٢٨٩) .

(٣) كتاب الدلائل ص (٨٨٢)، القسم المطبوع على الحاسب .

الرحمن الأَوْدِي الزَّعَافِرِي، أبو يزيد الكُوفِي وهو: ضعيف [١] .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول:** «**القَسْقَاس**»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلمة «القسقاس» فقال: «قَالَ عَبَّاسٌ: يَعْنِي سَيْفَهُ، وَالقَسْقَاسُ: الخَفِيفُ المَاضِي، وَمِنْهُ قِيلَ للدَّلِيلِ النَّافِذِ: قَسْقَاسٌ »، قال في اللِّسَان: «القسقاس: الخفيف من كل شيء» [٢] .

- **الوجه الثاني:** «**الفَشْفَاش**»، وهذا ما وقع عند ابن معين والخَطَّابي وأبي موسى المديني قال الخَطَّابي: «قال أبو عمرو بن العلاء: الفشفاش: المنتفج بالكذب» [٣]، وقال أبو موسى المَدِيني: «الفَشْفَاشَ: المُنْتفِجُ بالكذِب إذا رُدَّ عليه، وثوب فَشفَاش: لم يُحْكَم عَمَلُه» [٤]، قال في النِّهَاية: «يعني سيفه، وهو الذي لم يُحْكَم عمله، ويقال: فشفش في القول إذا أفرط في الكَذِب» [٥]

ويتبين مما تقدم أن لكلا الروايتين توجيه سائغ، فالرِّواية الأولى وصف

---

(١) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ٢٣٩)، تهذيب الكمال (٨/ ٤٦٧)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٦٥) .

(٢) اللسان، قسس، (٦/ ١٧٣) .

(٣) غريب الخَطَّابي (٣/ ١٢٠) .

(٤) المجموع المغيث (٢/ ٦١٩) .

(٥) النهاية (٣/ ٤٤٩) .

الشَّعبي سيفه بالمضاء والخِفَّة على سبيل التفاؤل، وإن كان السيف ليس بهذه الصفة بدليل أنه لم يقطع لاسيما وقد عُرف عن الشعبي الدُّعابة وحب المِزَاح، والرِّواية الثانية أفادت أن الشَّعبي وصف سيفه بعدم الإحكام والقوة، والله أعلم.

***

٧- **قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ قَتَادَةَ** رَحِمَهُ اللهُ: «إِنَّ المُنَافِقَ إِذَا رَأَى فِي الإِسْلامِ رَخَاخاً أَوْ طُمأنِينَةً أَوْ سَلْوَةً مِنْ عَيشٍ، قَالَ: أَنَا مَعَكُمْ وَأَنَا مِنْكُمْ، وَإِذَا أَصَابَتْهُ شِدَّةٌ حقَّقَ وَاللهِ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ بِهِ فَلَمْ يَصْبرْ عَلى بَلائِهَا، وَلَمْ يَحْتَسِبْ أَجْرَهَا، وَلَمْ يَرْجُ عَاقِبَتَها» .

أَخْبرناهُ مُحمدُ بْن عَلي، قَالَ: نا أَحْمدُ بْن شَبيبٍ، قَالَ: نا يَزيدُ بْن زُرَيْعٍ، قَالَ: نا سَعِيدٌ عَنْ قَتادَةَ[1] .

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه الطَّبري في تفسيره ح (٤٥٨) (١/ ٣٥٠ ت: محمود، وأحمد شاكر) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا يزيد بن زريع به، وفيه: «رخاء»، وذكره السُّيُوطِي في الدُّر (١/ ٨٣) وعزاه لعبد بن حُميد وابن جرير عن قتادة بنحوه، وإسناد هذا الأثر صحيح .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على وجهين:

(١) كتاب الدلائل ص (٩١٤)، القسم المطبوع على الحاسب .

- **الوجه الأول**: «رَخَاخًا»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ اللَّهُ كلمة الرخاخ فقال: «الرَّخَاخُ: لَينُ العَيْشِ، قَالَ أَبُو عُبيدَةَ: هُمْ فِي عَيْشٍ رَخَاخٍ وَهُوَ الوَاسِعُ، .... قَالَ أَبُو زيدٍ: يُقَال: فُلانٌ في رَخاخٍ مِن العَيشِ وَهُو الرَّخِيُّ، وَقَالَ غَيرهُ: الرَّخَاخُ من العَيشِ الرَّقِيقُ الحَوَاشِي، الرقَاقُ لِينُ العَيشِ النَّاعِمُ الرَّقِيقُ» .

وما ذكره السَّرَقُسطي توارد على ذكره عدد من أئمة الغريب واللغة، قال أبو عُبيد الهَروي: «الرخاخ: لين العيش» (١)، وقال ابن الأَثِير: «الرَّخاخُ: لِينُ العَيْشِ، ومنه أرضٌ رَخَاخ: أي لَيِّنة رِخْوة» (٢).

وقال الزَّمَخْشَرِي: «هو لين العيش، ومنه الأض رخاخ، قال الأَصْمَعِي: أي رخوة تُسرع الأوتادُ فيها» (٣) .

- **الوجه الثاني**: «رَخَاء»، وهذا ما وقع عند الطَّبري والسُّيُوطِي، يقال: استرخى به الأمر أي وقع في رخاء بعد شدة، واسترخت به حاله: إذا وقع في حال حسنة بعد ضِيق وشِدة (٤) .

ويَتبيَّن مما سبق أن الروايتين بمعنى واحد، وما حصل من اختلاف فهو من باب التَّرَادُف .

***

---

(١) الغريبين (٢/ ٤١٣) .

(٢) النهاية (٢/ ٢١٢)، اللسان، رخخ، (٣/ ١٨) .

(٣) الفائق (٢/ ٥١) .

(٤) ينظر: العين (٤/ ٣٠٠)، اللسان، رخا، (١٤/ ٣١٤) .

٨- **قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ مَسْلَمَةَ** رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّهُ قَالَ لِصَاحِبِ شُرَطِهِ: امْنَعِ النَّاسَ مِنْ السَّرَاوِيلِ الْمُشَنَّحَةِ» .

يُرْوَى عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي رُقَيَّةَ [١] .

○تخريج الأثر :

هذا الأثر ذكره أبو موسى ابن المَدِيني في المجموع المُغِيث (٢/ ٢٢٣)، وعنه ابن الأَثِير في النِّهَاية، (٢/ ٥٠٤) قال: «وفيه حديث مسلمة: امنع الناس من السَّراوِيل المُشنَّجة» .

علق السَّرَقُسطي إسناد هذا الأثر وفيه: هشام بن أبي رقية، ذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً [٢]، وعمارة الراوي عنه لم يتبين من هو .

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول**: «**المُشَنَّحَة**» - بالحاء المهملة -، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، ووضع في المخطوط تحت الحاء حرف «ح» إشارة إلى أنها بالمهملة، وفَسَّر السَّرَقُسطي رَحِمَهُ اللَّهُ كلمة «المشنحة» فقال: «قَالَ عُمَارَةُ: هِي الوَاسِعَةُ تَسْقُطُ عَلَى الخُفِّ حَتَّى تُغَطِّي نِصْفَ القَدَمِ »، قال الأزهري: «قال ابن

---

(١) كتاب الدلائل ص (٩٦١)، القسم المطبوع على الحاسب .

(٢) ينظر: التاريخ الكبير (٨/ ١٩٢)، الجرح والتعديل (٩/ ٥٧) .

الأعرابي: الشُّنُح الطَّوالُ، وقال الأصمعي: الشناحي الطويل»[(١)]، وقال في القاموس: «والشَّناحِيُّ، بالفتح الجسيمُ الطويلُ من الإِبلِ»[(٢)].

- **الوجه الثاني: «المُشَنَّجَة»** - بالجاء المعجمة -، وهذا ما وقع عند أبي موسى المَدِيني وعنه ابن الأَثِير في النِّهَاية، قال أبو مُوسى: «قال عمارة: هي الواسعة التي تسقط على الخُفِّ حتى تغطى نصف القدم، كأنه أراد إذا كانت واسعة طويلة لا تزال ترفع فتتشنج»[(٣)].

ويتبين مما تقدم الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة وتوجيهها، فالسَّرَقُسطي ذكرها بالحاء المهملة وفسرها بالطويلة، وأبو موسى المَدِيني وعنه ابن الأَثِير في النِّهَاية ذكرها بالجيم المعجمة وَوجَّه هذا التَّفسِير بأنها تحتاج إلى رفع فهي مثل التَّشَنُّج الذي هو تقبض الأيدي ونحوها، ولعل الأقرب أنها بالحاء، والمراد الثياب الوَاسِعة الطَّويلة، ولعل أبا موسى المَدِيني احتاج إلى هذا التوجيه لأن الرِّواية وقعت له بالجيم المعجمة، والله أعلم.

***

٩- قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ أَبي هَاشِم: «وَذَكَرَ قَوْلَ اللهَ تَبَارك وتَعَالى: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ﴾[(٤)] قَالَ: كَانَ قَوْمٌ يَقْعُدُون يَتَفَاطَنُونَ فِي الحَلالِ وَالحَرامِ».

---

(١) تهذيب اللغة (٤/ ١٨٥)، وينظر: اللسان، شنح، (٢/ ٥٠٠)

(٢) القاموس ص (٢٩٠).

(٣) ينظر: اللسان، شنج، (٢/ ٣٠٩).

(٤) سورة الكهف الآية: ٢٨.

أَخْبرنا مُحمدُ بْن عَليٍّ قَالَ: نا سَعِيْدٌ قَالَ: نا خَلَفُ بْن خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ[١].

○تخريج الأثر :

هذا الأثر ذكره السُّيُوطِي في الدُّرِّ المَنْثُور (٥/ ٣٨٣)، وعزاه لابن أبي حاتم، عن أبي هاشم في الآية، وفيه: «كانوا يَتَفاضلُون في الحلال والحرام».

وإسناد هذا الأثر حسن، خلف بن خليفة بن صاعد بن بارم الأشجعي: «صدوق»[٢]، وأبو هاشم هو: الرماني الواسطي، اسمه: يحيى بن دينار وقيل ابن الأسود: ثقة[٣].

○دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول: «يَتَفَاطَنُونَ»**، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ اللَّهُ كلمة «يتفاطنون» فقال: «المُفَاطَنَةُ المُرَاجَعَةُ .... والمُفَاطَنَةُ الإِغْمَاضُ»، وفي اللِّسَان: «الفِطنَةُ كالفهم والفِطنَة ضِدُّ الغَباوة ورجل فَطِنٌ بَيِّنُ الفِطْنة والفَطَنِ وقد فَطَنَ لهذا الأَمر بالفتح يَفْطُنُ فِطْنَة، وفَطُنَ فَطْنًا وفَطَنًا وفُطُنًا وفُطُونة، وفاطَنَهُ في

---

(١) كتاب الدلائل ص (٩٨٨)، القسم المطبوع على الحاسب.

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٨/ ٢٨٤)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٣٠)، التقريب ص (١٩٤).

(٣) ينظر: طبقات ابن سعد (٧/ ٣١٠)، التاريخ الكبير (٨/ ٢٧١)، تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٦٢)، تهذيب التهذيب (١٢/ ٢٨٦).

الكلامِ راجَعَهُ، والتَّفْطِينُ: التَّفْهِيمُ(١) .

- **الوجه الثاني**: «**يَتَفاضَلُونَ**»، وهذا ما وقع عند السُّيُوطِي في الدُّرِّ المَنْثُور، ولعل المراد أنهم يتباحثون في مسائل الحلال والحرام، فيمتاز بعضهم على بعض، ويفضل بعضهم بعضاً، ففي القَامُوس: «التَّفاضُلُ التَّمازي، وفاضَلَني فَفَضَلْتُه كنتُ أفْضَلَ منه» (٢)، وقال الأَزْهَرِي: «التَّفَاضُل بين القوم: أن يكون بعضهم أفضل من بعض» (٣) .

ويَتبيَّن مما سبق أن لكلا الروايتين توجيه في اللغة، لكن رواية «يتفاطنون» لعلها أقرب فهي تفيد الفهم والمُرَاجَعَة والفطنة، وهذا يُحتاج إليه عند مُذاكرة العلم، والمناظرة في مسائل الحلال والحرام .

***

١٠- **قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ سَالِمٍ**: «فِي قَوْلِ اللهِ تَبارَك وَتَعَالى: ﴿فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾(٤). قَالَ: أَوْحَى اللهُ تَبارَكَ وَتَعَالى إِلى الحُوتِ أَلا يَضْرِي لَهُ لَحْماً وَلا عَظْماً» .

حَدَّثَنَاهُ إِبْراهيمُ قَالَ: حَدثنَا بُندارٌ قَالَ: نا عَبْدُ الرَّحْمنِ، قَالَ: نا سُفْيانُ عَنْ مَنْصورٍ عَنْ سَالِم بْن أَبِي الجَعْدِ (٥) .

---

(١) ينظر: اللسان، فطن، (١٣/ ٣٢٣)، القاموس ص (١٥٧٧) .

(٢) القاموس ص (١٣٤٨) .

(٣) تهذيب اللغة (١٢/ ٣٩) .

(٤) سورة الأنبياء الآية: ٨٧ .

(٥) كتاب الدلائل ص (٩٨٥)، القسم المطبوع على الحاسب .

تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٧/ ٨٠) قال: حدثنا ابن بشار - وهو بندار - به، وفيه: «أن لا تضر له لحما ولا عظما»، وذكره السُّيُوطِي في الدُّرِّ المَنْثُور (٥/ ٦٦٦) وعزاه لابن جرير، وفيه كما عند ابن جَرِير، وأخرجه أحمد في الزُّهْد ص (٦٠) قال: حدثنا ابن مهدي به، وفيه: «لا تضري له عظما» .

وإسناد هذا الأثر صحيح .

دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على ثلاثة وجوه:

- **الوجه الأول: «يَصْرِي»**، - بالصاد المهملة - وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلمة «**يَصْرِي**» فقال: «صَرَيْتُ الشَّيْءَ: قَطَعْتُهُ» .

وما ذكره السَّرَقُسطي موافق لما ورد في كتب اللُّغة والغريب، قال الأَزْهَرِي: «يقال: قد صَرَيْتُ الشيء: أي قطعته ومنعته» (١)، وقال في المُخَصَّص: «قال أبو عُبَيْد: صَرَيْت الشّيء: قطعته» (٢)، وقال في النِّهَاية: «ما يَصْرِيك منّي، أي: ما يَقْطَعُ مسْأَلَتَك ويمنَعُك من سُؤالي، يقال: صَرَيتُ الشيءَ إذا قَطَعْته» (٣) .

---

(١) تهذيب اللغة (١٢/ ٢٢٤) .

(٢) المخصص (١٣/ ٣٢) .

(٣) النهاية (٣/ ٢٧)، وينظر: اللسان، صري، (١٤/ ٤٥٧) .

- **الوجه الثاني:** «**يَضْرِي**» - بالضاد المعجمة -، وهذا ما وقع عند أحمد في الزُّهد، يقال: ضَرِي الكلبُ بالصَّيْدِ إذا تَطَعَّم بلَحْمِه ودَمِه (١) .

- **الوجه الثالث:** «**تَضُر**»، وهذا ما وقع عند ابن جَرِير والسُّيُوطِي، وإن كانت هذه الرِّواية محفوظة، فهي مَأْخُوذة من الضَّرَرِ، والمعنى: أن الله أوحى إلى الحوت أن لا يلحق بيونس عليه السلام ضرراً بعظمه ولا بلحمه .

ويَتبيَّن مما سبق أن الرِّوايات مُتقاربة في المعنى، وإن اختلفت من حيث الاشتقاق في اللُّغة - كما سبق تفصيله - .

***

١١ - **قَالَ السَّرَقُسطي فِي حَدِيْثِ سُفيانُ** رحمه الله: «أَنَّهُ قَالَ: أَحَشَّتِ البِلادُ، وَاسْتَوْحَشَتْ وَلا أَرَاها تَزْدادُ إِلا وَحْشَةً».

حَدَّثَنَاهُ إِبراهيمُ، قَالَ: نا أَحْمد بْن سَعِيدٍ، قَالَ: نا عَبَّاسٌ الدُّوريُّ قَالَ: نا يَحْيى بْن مَعِينٍ قَالَ: نا الحَجَّاجُ الأَعْورُ قَالَ: سَمِعْتُ سُفيان الثوري وَذَكَرَ الحَدِيْثَ (٢) .

وإسناد هذا الأثر صحيح .

○تخريج الأثر :

هذا الأثر أخرجه ابن معين في تاريخه (٣/ ٣٨٧)، ومن طريقه أبو نُعيم في الحِلية (٧/ ٦٦) قال: حدثنا حجاج بن محمد به، وفيه: «أَوْحَشت البلاد .....».

---

(١) ينظر: اللسان، ضرا، (١٤/ ٤٨٢) .

(٢) كتاب الدلائل ص (١٠٠٠)، القسم المطبوع على الحاسب .

❍دراسة الاختلاف:

يَتبيَّن مما سبق الاختلاف في ضبط الكلمة الغريبة الواردة في هذا الأثر على وجهين:

- **الوجه الأول**: «أَحَشَّتْ»، وهذا ما وقع عند السَّرَقُسطي، وفَسَّر رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلمة «أحشت» فقال: «أَحَشَّتْ أَيْ يَبِسَتْ وَإِنَّمَا يُرِيدُ ذَهَابَ أَهْلِ الفَضْلِ عَنْهَا، قَالَ يَعْقُوبُ: يُقَالُ: لُمْعَةٌ قَدْ أَحَشَّتْ، أَيْ أَمْكَنتْ لأَنْ تُحَشَّ؛ وَذلِكَ إِذَا يَبِسَتْ ..... وَالحُشَّاشُ: الذِين يَحْتَشُّونَ .... وَالحَشِيشُ اليَابِسُ وَلا يُقَالُ لَهُ وَهُو رَطْبٌ حَشِيشٌ، وَيُقَالُ: قَدْ أَلْقَتِ النَّاقَةُ وَلَدَها حَشِيشاً إِذَا يَبِسَ فِي بَطْنِهَا، وَقَوْلُ سُفيان: أَحَشَّتْ أَيْ صَارتْ كَالحَشِيشِ لِذَهابِ الصَّالحينَ، وَظُهورِ المُنْكَرِ» .

وهذا التَّفْسِير ورد في كتب اللُّغة ما يؤيده، قال في العين: «يقالُ لليَدِ الشَّلاّءِ: قد حَشَّتْ ويَبِسَتْ، وإذا جاوزَتِ المرأةُ وقتَ الوِلادِ وهي حاملٌ ويَبْقَى الوَلَدُ في بطنها يقال: قد حَشَّ ولدُها في بَطنها أي يَبِسَ» (١) .

- **الوجه الثاني**: «أَوْحَشْت»، وهذا ما وقع عند ابن معين، وأبي نُعيم، والوَحْشَةُ: ضِدُّ الأَنَسَةِ، دارٌ مُوْحِشَةٌ، وطَلَلٌ مُوْحِشٌ، ومَنْزِلٌ وَحْشٌ، وأَوْحَشْتُ الأَرْضَ: وَجَدْتَها وَحِشَةً (٢) .

وقال ابن الأَثِير: «الوَحْشَةِ: ضدّ الأُنْس . والوَحْشة: الخَلْوَة والهَمّ، وأَوْحَشَ المكانُ إذا صار وَحْشاً، وكذلك تَوَحَّشَ، وقد أَوْحَشْتُ الرَّجُلَ

---

(١) العين (٣/ ١٢)، وينظر: تهذيب اللغة (٣/ ٣٩٣)، اللسان، حشش، (٦/ ٢٨٣)، القاموس ص (٧٨٦) .

(٢) ينظر: العين (٣/ ٢٦٢)، تهذيب اللغة (٥/ ١٤٣)، اللسان، وحش، (٦/ ٣٦٨) .

فاسْتَوْحَشَ» (١) .

ويَتبيَّن مما سبق أن الرِّوايتين بمعنى واحد، لكن الرِّواية الأولى مُشتقة من قولهم: أَحشت الأرض وهو يُبسها وذهب حشيشها، والرِّواية الثانية مُشتقة من أَوْحش المكان بمعنى خلوه وذهاب أهله، والله أعلم .

(١) النهاية (٥/ ١٦٠) .

خاتمة

أحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات، ولعل من المناسب في ختام هذا البحث أن أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها:

١- تضمن هذا البحث دراسة الألفاظ الغريبة المختلف في روايتها بين كتاب «الدلائل» والمصادر الأخرى، وقد بلغ مجموع المرويات التي وردت فيها تلك الألفاظ أربعين ما بين حديث وأثر، وهذا تفصيلها:

أ- أحد عشر حديثاً مرفوعاً، وقد تبين من خلال الدراسة وقوع تصحيف في خمسة أحاديث منها، حيث وقع في بعض روايات تلك الأحاديث تصحيف في الكلمات الغريبة المروية، وأما الباقي من الأحاديث فللكلمات الغريبة الواردة فيها والمختلف في روايتها وجه سائغ في اللغة على تفاوت تلك الوجوه من حيث القوة، كما هو موضح في الدراسة .

ب- ثمانية عشر أثراً عن الصحابة رضي الله عنهم ، وقد تبين من خلال الدراسة حصول تصحيف في أربعة منها، حيث وقع في بعض روايات تلك الآثار تصحيف في الكلمات الغريبة المروية، والباقي له وجه سائغ في اللغة على تفاوت تلك الوجوه من حيث القوة كما هو مبين في الدراسة .

ج- أحد عشر أثراً عن التابعين، وقد وقع تصحيف في واحد منها، حيث وقع تصحيف في الكلمة الغريبة الواردة فيه، والباقي له وجه سائغ في اللغة على تفاوت تلك الوجوه من حيث القوة كما هو مبين في الدراسة .

٢- يُوصي الباحث بالعناية بجمع الألفاظ الغريبة المختلف في روايتها، ودراستها على نحو ما جاء في هذا البحث، حتى يَتبين وجه الاختلاف فيها،

وهل هو من باب التَّرادُف، أو أن بعض الوجوه أرجح من بعض، أو أنه حدث تَصْحِيف في ضبط تلك الألفاظ .

هذا وأسأل الله تبارك وتعالى أن ينفع بهذا الجهد، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، واستغفر الله العظيم من كل ذنب وخطيئة، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

٢

المعايير النقدية لمتُون السُّنة عند الشيخ ابن عثيمين

تأليف

محمد بن عبدالله القناص

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

ملخص البحث

هذا البحث يُبرز المعايير النقدية لمتون السُّنة التي استعملها العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ وتتلخص في خمسة معايير هي:

١- عرض الحديث على القرآن، فقد ضعف الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أحاديث لمخالفتها القرآن ، وقد مثلتُ لهذا المعيار بستة أحاديث من تراث الشيخ العلمي .

٢- عرض الحديث على السُّنة الصحيحة الثابتة، حيث ضعف أحاديث لمعارضتها للأحاديث الصحيحة، وقد مثلتُ لهذا المعيار بعشرة أحاديث من تراث الشيخ العلمي .

٣- عرض الحديث على الأُصول العامة والقواعد المُقررة ، حيث ضعف أحاديث لمخالفتها للأصول العامة والقواعد المقررة، وقد مثلتُ لهذا المعيار بسبعة أحاديث من تراث الشيخ العلمي .

٤- اشتمال الحديث على أمر مستحيل أو مُنكر أو مُخالف للمعقول والمحسوس، وقد استخدم الشيخ هذا المعيار في تضعيف أحاديث عديدة، وقد مثلتُ لهذا المعيار بخمسة أحاديث من تراث الشيخ العلمي .

٥- استصحاب أمور كُلِّية وضوابط جامعة يُعرف بها ما لا يصح من الأحاديث، وقد استخدم الشيخ هذا المعيار في تضعيف أحاديث عديدة، وقد

مثلتُ لهذا المعيار بأربعة أحاديث من ثراث الشيخ العلمي .

وقد قمتُ بتخريج الأحاديث الواردة في البحث ، وحكمت على ما يحتاج إلى حكم، وختمتُ البحث ببيان أهم النتائج، ثم ذيلته بالفهارس الفنية .

المقدمة

إن الحمدَ للهِ نحمَدهُ ونَسْتَعينهُ ونستغفِرُهُ ونَستهديه، ونَعوذُ بالله مِنْ شُرُور أنفُسنا ومِنْ سَيئاتِ أَعمالِنَا، مَنْ يَهده الله فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِل فَلا هَادِيَ لـه، وَأَشْهَدُ أن لا إله إلا اللهُ وحده لا شريك له، وَأَشْهَدُ أن محمداً عَبدهُ ورَسولهُ، أما بعد:

فإن أَحسنَ الحَديثِ كتابُ اللهِ، وَخير الهَدي هَديُ محمد ﷺ، وشَرَّ الأمُور مُحْدَثَاتُها، وكُل بِدعةٍ ضَلالةٌ، وبعد:

فقد أَحسنت كُلية الشَّريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم بالمُبادرة في إقامة ندوة: «**جهود الشيخ محمد العثيمين العلمية: دراسات تحليلية منهجية**»، والشيخ رَحِمَهُ اللهُ له حق كبير على الأمة الإسلامية؛ لما بذله من جُهود كبيرة في الدعوة ونشر العلم والمعرفة، وقد برز هذا في دروسه العلمية، وشروحاته ومؤلفاته المتميزة، ورسائله الكثيرة، وفتاواه الواسعة المُسددة، وأقواله المُحكمة، وتحريراته لكثير من القضايا العقديَّة والأُصولية والفقهية والحديثية، فقد خلف الشيخ رَحِمَهُ اللهُ تراثًا علميًا ضخمًا، وقد كنتُ أحد الطلاب الذين نهلوا من علمه، وانتفعوا بتوجيهاته السديدة، واستفادوا من هديه وسمته[1]، ونظراً لسعة علم الشيخ رَحِمَهُ اللهُ وإسهامه في مجالات كثيرة، فقد

---

(١) تَشرفتُ بالتتلمذ على الشيخ رَحِمَهُ اللهُ فقد كنتُ من ضمن الطلاب الذين دَرسهُم الشيخ في كلية الشَّريعة وأُصول الدين، جامعة الإمام فرع القصيم من عام ١٤٠١ - ١٤٠٤ هـ حيث درسنا مادة الفقه في ثمانية فصول دراسية متتابعة، بمعدل ثلاث ساعات في كل أسبوع، وقد استكملنا جميع أبواب الفقه، وبلغ ما كتبناه عن الشيخ رَحِمَهُ اللهُ ما يقرب من ألف ومائتي صفحة، وكان =

تضمنت الندوة محاورة عديدة، ومن هذه المحاور: «جهود ابن عثيمين في العلوم الشرعية ومنها: منهجه في السنة وعلومها » ، وقد رأيت الإسهام من خلال هذا البحث «**المعايير النقدية لمتون السنة عند ابن عثيمين**» في إظهار جهد الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في نقد متون السنة، والمعايير التي سلكها في هذا المجال.

وأحسب – والله أعلم – أن هذا البحث إضافة علمية؛ حيث لا أعرف أحداً أبرز دور الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في نقد متون السنة، وقد قمتُ باستعراض ما تيسر من كتب الشيخ المطبوع منها ، والموجود منها على شبكة المعلومات الدولية «الانترنت»، فاجتمع لي مجموعة من الأحاديث التي نقدها الشيخ من مُنطلق معايير نقدية متعددة، وخرجتُ هذه الأحاديث من غير توسع خشية أن يطول البحث، وذكرتُ ما يؤيد كلام الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ من أقوال العلماء، وعلقتُ في بعض المواضع التي رأيت أنها تحتاج إلى تعليق، ولم أقصد تحرير المسائل

= للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في الجامعة منهج مُتميز في التدريس، حيث كان يكتب فقرات المنهج لكل سنة بخطه المعروف، ويكتب في بدايتها بعد البسملة والحمد: «وبعد: فهذه فقرات المقرر من الفقه ... يُراعى فيها الدليل أو التعليل ما أمكن، مع ترجيح الراجح من أقوال أهل العلم، ويراجع عليها في الحديث: بلوغ المرام والمنتقى وشروحهما، وفي الفقه: الروض المربع والمغني واختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية، نسأل الله تعالى أن يجعلها عملاً موفقاً نافعاً»، ثم يبدأ بشرح هذه الفقرات، موضحاً التعريفات ومحترزاتها، والشروط والأركان والواجبات، والأقوال الفقهية في المسائل الخلافية، والأدلة والترجيح، ويُكثر من ذكر القواعد الفقهية والأُصولية بأسلوب ممتع ميسر، وعبارة رشيقة، ويناقش الطلاب مناقشة دقيقة عما سبق شرحه، ويتقبل أسئلتهم، ويُكثر من ضرب الأمثلة، ويلقي الدرس بهمة عالية ، وصدر مُنشرح، فرحمه الله رحمة واسعة، وأسكنه فسيح جناته ، وجزاه عنا خير الجزاء .

المذكورة في البحث فهذا أمر يَطُول، إذ المقصود من هذا البحث إظهار أن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ استعمل هذه المعايير، وقد رتبتُ هذا البحث على النحو التالي:

- **مقدمة**: فيها سبب اختيار موضوع البحث .
- **تمهيد**: تحدثتُ فيه عن أهمية نقد متون السنة، وترجمة مختصرة لشيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ .
- **المِعْيَار الأول**: عرض الحديث على القرآن .
- **المِعْيَار الثاني**: عرض الحديث على السُّنة الصحيحة الثابتة .
- **المِعْيَار الثالث**: عرض الحديث على الأُصول العامة والقواعد المُقَرَّرة .
- **المِعْيَار الرابع**: اشتمال الحديث على أمر مُستحيل أو مُنكر أو مُخالف للمعقُول والمحسُوس .
- **المِعْيَار الخامس**: استصحاب أمور كُلِّية وضوابط جامعة يُعرف بها ما لا يصح من الأحاديث.

ثم الخاتمة ، وفيها أهم نتائج البحث.

وكتبه

محمد بن عبد الله القناص

غرة صفر الخير ١٤٣١ هـ

تمهيد

أهمية نقد متون السنة:

بذل عُلماء الحديث جُهوداً كبيرة في النقد والتمحيص للأحاديث، واشترطوا خمسة شُروط لابد من توافرها للحكم بصحة الحديث، وهي: عدالة الرَّاوي، وضبطه، واتصال السَّند، والسَّلامة من العِلة القَادحة، والسَّلامة من الشُّذُوذ(١).

واشْتِراطُ سلامة الحديث من العِلة القَادحة والشُّذوذ يدخل فيه نقد المتن، إذ قد يَصِح ظاهر الإسناد لتوفر الشُّروط الثلاثة فيه، ولكن لا يَسلم متنُه من الشُّذوذ والعِلة، ولهذا ذكر عُلماء المُصطلح أنه لا يلزم من صحة السَّند صحة المتن، قال النووي: «لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد دون المتن لشذُوذ أو عِلة»(٢).

وقال ابن القيم: «وقد عُلِمَ أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث، وليست مُوجِبة لصحة الحديث؛ فإن الحديث إنما يَصِح بمجموع أمور منها: صحة سنده، وانتفاء علته، وعدم شُذوذه ونكارته، وأن لا يكون روايه قد خالف الثقات أو شذَّ عنهم»(٣).

وقال السخاوي: «قد يصح السند أو يحسن لاستجماع شروطه من:

---

(١) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص (٨)، نزهة النظر ص (٥٨)، فتح المغيث (١/ ١٤-١٧).

(٢) إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ص (٦٩).

(٣) الفروسية لابن القيم ص (٦٤).

الاتصال، والعدالة، والضبط دون المتن لشذُوذ أو عِلة»، ثم ذكر السخاوي أن من المُحدِّثين والفقهاء من يحكم بصحة الحديث أو حُسنه على وجه الإطلاق قبل النظر في سلامته من الشذُوذ والعلة، وقد انتقد هذا المسلك فقال: «وأما مَن لم يتوقف من المُحدِّثين والفُقهاء في تسمية ما يجمع الشروط الثلاثة صحيحًا، ثم إن ظهر شذوذ أو علة رده؛ فشاذٌ وهو استرواح حيث يحكم على الحديث بالصحة قبل الإمعان في الفحص عن تتبع طرقه، التي يُعلم بها الشذوذ والعلة نفيًا وإثباتًا، فضلاً عن أحاديث الباب كله التي ربما احتيج إليها في ذلك» (١) .

ويَتلَخَّص من نظر الأئمة في نقد المُتون استعمالهم لمعايير مُتعددة في النَّقد، منها: عرض الحديث على القرآن، عرض الحديث على السُّنة الصَّحيحة الثابتة، عرض رِوايات الحديث بعضها على بعض، اشتمال الحديث على أمر مُستحيل أو مُخالف للمعقول، مُناقضة الحديث للأُصول الشَّرعية والقواعد المقررة، عرض الحديث على الوقائع التاريخية الثابتة، ركاكة ألفاظ الحديث وبُعد معناه، مخالفة الحديث للإجماع، وغير ذلك من المعايير، وهذه المعايير والمقاييس هي قرائن يُستدل بها على نقد المتن، والغالب أنه يصحبها تضعيف من جهة الإسناد؛ ولهذا تجد الأئمة يكتفون أحيانًا ببيان العلة التي في الإسناد، وفي بعض الأحيان يُشيرون إلى تضعيف الحديث من جهة السند والمتن، والشيخ محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نقده لمتون السنة أحيانًا يشير إلى ضعف الحديث من جهة السند والمتن، وأحيانًا يُبين ضعفه من جهة المتن .

ويحسُن التَّنْبِيه إلى أن نقد الرُّواة مُتداخِل مع نقد المُتون، فإن أَئمة

---

(١) فتح المغيث (١/ ١٦-١٦) .

الحديث عندما يحكمون على الرَّاوي بأنه يُحدِّث بالمناكير، أو صاحب مناكير، أو عنده مناكير، أو منكر الحديث، أو حديثه منكر أو باطل أو شبه موضوع فإطلاقهم لهذه الأوصاف في الغالب على الرُّواة جاءت من نظرهم في الأحاديث التي حدثوا بها، وما فيها من الخلل والنَّكارة والمُخالفة، وهم حينما يُوثقون الرَّاوي يُراعون سلامة حديثه مما يُنكَر، ولهذا قَلَّ حديث في متنه نكارة إلا ويوجد في سنده مَجرُوح، وتجد في الغالب أن علماء الحديث يَكتفون بذكر حال الرَّاوي عن ذكر حال المتن، فهم مثلاً لا يقولون: هذا الحديث يُعارض القرآن، ولكن يقولون: فيه فلان، وهو مُنكر الحديث، ونحو ذلك، ولهذا فإن كثيراً من الأحاديث المذكُورة في كُتب العِلَل والمُوضوعات مُعلة من جهة ما في المُتون من نكارة [(١)].

---

(١) ينظر: الأنوار الكاشفة للمعلمي ص (٢٦٣).

ترجمة مختصرة للعلاّمة محمد بن صالح العثيمين

(١٣٤٧ - ١٤٢١هـ)[1]

نسبه ومولده:

هو صاحب الفضيلة الشيخ العالم المحقق، الفقيه المفسّر، الورع الزاهد، محمد بن صالح بن محمد بن سليمان بن عبد الرحمن آل عثيمين من الوهبة من بني تميم، ولد في ليلة السابع والعشرين من شهر رمضان المبارك عام ١٣٤٧هـ في عنيزة - إحدى مدن القصيم - في المملكة العربية السعودية.

نشأته العلمية:

ألحقه والده رَحِمَهُ اللهُ ليتعلم القرآن الكريم عند جدّه من جهة أمه المعلِّم عبد الرحمن بن سليمان الدامغ رَحِمَهُ اللهُ، ثمَّ تعلَّم الكتابة، وشيئًا من الحساب، والنصوص الأدبية في مدرسة الأستاذ عبدالعزيز بن صالح الدامغ، وذلك قبل أن يلتحق بمدرسة المعلِّم علي بن عبد الله الشحيتان رَحِمَهُ اللهُ حيث حفظ القرآن الكريم عنده عن ظهر قلب ولمّا يتجاوز الرابعة عشرة من عمره بعد.

وبتوجيه من والده رَحِمَهُ اللهُ أقبل على طلب العلم الشرعي، وكان فضيلة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ اللهُ يدرِّس العلوم الشرعية

(١) هذه الترجمة مأخوذة من الموقع الرسمي للشيخ/ محمد بن صالح بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ، وقد ترجم للشيخ تلميذه/ وليد بن أحمد الحسين، ترجمة موسعة وسماها: «الجامع لحياة العلامة: محمد بن صالح بن عثيمين»، وترجم له أيضـًا الدكتور/ ناصر بن مسفر الزهراني وأسماه: «ابن عثيمين الإمام الزاهد»، والدكتور/ أحمد بن محمد البريدي في كتابه : «جهود ابن عثيمين وآراه في التفسير وعلوم القرآن» .

والعربية في الجامع الكبير بعنيزة، وقد رتَّب اثنين من طلبته الكبار هما: الشيخان محمد بن عبد العزيز المطوع، وعلي بن حمد الصالحي رحمهما الله لتدريس المبتدئين من الطلبة، فانضم الشيخ إلى حلقة الشيخ محمد بن عبد العزيز المطوع رحمه الله حتى أدرك من العلم في التوحيد، والفقه، والنحو ما أدرك، ثم جلس في حلقة شيخه العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله، فدرس عليه في التفسير، والحديث، والسيرة النبوية، والتوحيد، والفقه، والأصول، والفرائض، والنحو، وحفظ مختصرات المتون في هذه العلوم.

ويُعدّ فضيلة الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله هو شيخه الأول؛ إذ أخذ عنه العلم؛ معرفةً وطريقةً أكثر مما أخذ عن غيره، وتأثر بمنهجه وتأصيله، وطريقة تدريسه، واتِّباعه للدليل.

وعندما كان الشيخ عبد الرحمن بن علي بن عودان رحمه الله قاضيًا في عنيزة قرأ عليه في علم الفرائض، كما قرأ على الشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله في النحو والبلاغة أثناء وجوده مدرّسًا في تلك المدينة، ولما فُتح المعهد العلمي في الرياض، استأذن شيخَه العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله في الالتحاق به فأذن له، والتحق بالمعهد عامي (١٣٧٢ - ١٣٧٣هـ).

ولقد انتفع - خلال السنتين اللّتين انتظم فيهما في معهد الرياض العلمي - بالعلماء الذين كانوا يدرِّسون فيه حينذاك ومنهم: العلامة المفسِّر الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، والشيخ الفقيه عبدالعزيز بن ناصر بن رشيد، والشيخ المحدِّث عبد الرحمن الإفريقي رحمهم الله .

وفي أثناء ذلك اتصل بسماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز

رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقرأ عليه في المسجد من صحيح البخاري، ومن رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية، وانتفع به في علم الحديث والنظر في آراء فقهاء المذاهب والمقارنة بينها، ويُعدُّ سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ هو شيخه الثاني في التحصيل والتأثُّر به، ثم عاد إلى عنيزة عام ١٣٧٤هـ وصار يَدرُسُ على شيخه العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ويتابع دراسته انتسابًا في كلية الشريعة، التي أصبحت جزءًا من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميّة، حتى نال الشهادة العالية.

○تدريسه:

توسَّم فيه شيخه النَّجابة وسرعة التحصيل العلمي فشجّعه على التدريس وهو ما زال طالبًا في حلقته، فبدأ التدريس عام ١٣٧٠هـ في الجامع الكبير بعنيزة، ولمّا تخرَّج من المعهد العلمي في الرياض عُيِّن مدرِّسًا في المعهد العلمي بعنيزة عام ١٣٧٤هـ.

وفي سنة ١٣٧٦هـ توفي شيخه العلاّمة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فتولّى بعده إمامة الجامع الكبير في عنيزة، وإمامة العيدين فيها، والتدريس في مكتبة عنيزة الوطنية التابعة للجامع؛ وهي التي أسسها شيخه رَحِمَهُ ٱللَّهُ عام ١٣٥٩هـ.

ولما كثر الطلبة، وصارت المكتبة لا تكفيهم؛ بدأ فضيلة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يدرِّس في المسجد الجامع نفسه، واجتمع إليه الطلاب وتوافدوا من المملكة وغيرها حتى كانوا يبلغون المئات في بعض الدروس، وهؤلاء يدرسون دراسة تحصيل جاد، لا لمجرد الاستماع، وبقي على ذلك، إمامًا وخطيبًا ومدرسًا، حتى وفاته رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

بقي الشيخ مدرِّسًا في المعهد العلمي من عام ١٣٧٤هـ إلى عام ١٣٩٨هـ عندما انتقل إلى التدريس في كلية الشريعة وأصول الدين بالقصيم التابعة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وظل أستاذًا فيها حتى وفاته رحمه الله، وكان يدرِّس في المسجد الحرام والمسجد النبوي في مواسم الحج ورمضان والإجازات الصيفية منذ عام ١٤٠٢هـ، حتى وفاته رحمه الله، وللشيخ رحمه الله أسلوب تعليمي فريد في جودته ونجاحه، فهو يناقش طلابه ويتقبل أسئلتهم، ويُلقي الدروس والمحاضرات بهمَّة عالية ونفسٍ مطمئنة واثقة، مبتهجًا بنشره للعلم وتقريبه إلى الناس.

○آثاره العلمية:

ظهرت جهوده العظيمة رحمه الله خلال أكثر من خمسين عامًا من العطاء والبذل في نشر العلم والتدريس والوعظ والإرشاد والتوجيه وإلقاء المحاضرات والدعوة إلى الله تعالى، ولقد اهتم بالتأليف وتحرير الفتاوى والأجوبة التي تميَّزت بالتأصيل العلمي الرصين، وصدرت له العشرات من الكتب والرسائل والمحاضرات والفتاوى والخطب واللقاءات والمقالات، كما صدر له آلاف الساعات الصوتية التي سجلت محاضراته وخطبه ولقاءاته وبرامجه الإذاعية ودروسه العلمية في تفسير القرآن الكريم والشروحات المتميزة للحديث الشريف والسيرة النبوية والمتون والمنظومات في العلوم الشرعية والنحوية.

○أعماله وجهوده الأخرى:

إلى جانب تلك الجهود المثمرة في مجالات التدريس والتأليف والإمامة والخطابة والإفتاء والدعوة إلى الله سبحانه وتعالى كان لفضيلة الشيخ أعمال كثيرة موفقة منها ما يلي:

- عضوًا في هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية من عام ١٤٠٧هـ إلى وفاته.

- عضوًا في المجلس العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في العامين الدراسيين ١٣٩٨ - ١٤٠٠هـ.

- عضوًا في مجلس كلية الشريعة وأصول الدين بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في القصيم ورئيسًا لقسم العقيدة فيها.

- وفي آخر فترة تدريسه بالمعهد العلمي شارك في عضوية لجنة الخطط والمناهج للمعاهد العلمية، وألّف عددًا من الكتب المقررة بها.

- عضوًا في لجنة التوعية في موسم الحج من عام ١٣٩٢هـ إلى وفاته رَحِمَهُ اللَّهُ حيث كان يلقي دروسًا ومحاضرات في مكة والمشاعر، ويُفتي في المسائل والأحكام الشرعية.

- ترأس جمعية تحفيظ القرآن الكريم الخيرية في عنيزة من تأسيسها عام ١٤٠٥هـ إلى وفاته.

- ألقى محاضرات عديدة داخل المملكة العربية السعودية على فئات متنوعة من الناس، كما ألقى محاضرات عبر الهاتف على تجمعات ومراكز إسلامية في جهات مختلفة من العالم.

- من علماء المملكة الكبار الذين يجيبون على أسئلة المستفسرين حول أحكام الدين وأصوله عقيدة وشريعة، وذلك عبر البرامج الإذاعية من المملكة العربية السعودية وأشهرها برنامج «نور على الدرب».

- نذر نفسه للإجابة على أسئلة السائلين مهاتفة ومكاتبة ومشافهة.

- رتَّب لقاءات علمية مجدولة، أسبوعية وشهرية وسنوية.

- شارك في العديد من المؤتمرات التي عُقدت في المملكة العربية السعودية.

○مكانته العلمية:

يُعَدُّ فضيلة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من الراسخين في العلم الذين وهبهم الله - بمنّه وكرمه - تأصيلاً ومَلَكة عظيمة في معرفة الدليل واتباعه، واستنباط الأحكام والفوائد من الكتاب والسنّة، وسبر أغوار اللغة العربية معانِيَ وإعرابًا وبلاغة، ولما تحلَّى به من صفات العلماء الجليلة وأخلاقهم الحميدة والجمع بين العلم والعمل أحبَّه الناس محبة عظيمة، وقدّره الجميع كل التقدير، ورزقه الله القبول لديهم واطمأنوا لاختياراته الفقهية، وأقبلوا على دروسه وفتاواه وآثاره العلمية، ينهلون من معين علمه ويستفيدون من نصحه ومواعظه، وقد مُنح جائزة الملك فيصل رَحِمَهُ ٱللَّهُ العالمية لخدمة الإسلام عام ١٤١٤هـ.

○وفاته:

تُوفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مدينة جدّة قبيل مغرب يوم الأربعاء الخامس عشر من شهر شوال عام ١٤٢١هـ، وصُلِّي عليه في المسجد الحرام بعد صلاة عصر يوم الخميس، ودفن في مكة المكرمة.

رحم الله شيخنا رحمة الأبرار، وأسكنه فسيح جناته، ومَنَّ عليه بمغفرته ورضوانه.

المِعْيَار الأول

عرض الحديث على القرآن

القرآن الكريم هو كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهو المصدر الأول الذي يُرجع إليه عند الاختلاف، وقد نُقل إلينا نقلاً متواتراً، وتضمن القرآن الكريم: الأُصول العامة للأحكام، وبيان العقائد والعبادات، وقصص الأمم الغابرة، والآداب العامة والأخلاق، وما ورد في السُّنة المُطهرة من تشريعات وأحكام لها مع القرآن ثلاث حالات:

○**الحالة الأولى**: أن تكون مُوافقة لما جاء في القرآن الكريم، فتكون مُؤكدة ومُؤيدة للقرآن الكريم، ويدخُل في ذلك بيان المُجمَل في القرآن، مثل: بيان مواقيت الصلوات الخمس وعدد ركعاتها، وكيفيتها، وبيان مَقادِير الزَّكَاة وأنواعها، وبيان مناسك الحج، وغير ذلك.

○**الحالة الثانية**: أن يَرِد فيها ما لا يوجد في القرآن الكريم، بحيث تستقل بأحكام وتشريعات لم تُذكر في القرآن الكريم، مثل: تحريم نكاح المرأة على عمَّتِها وخَالتِها، وبيان صَدقة الفِطْر، ومِيراث الجَدَّة، والحُكم بشاهد ويَمِين، وتحريم الحُمُر الأهلِيَّة وكُل ذي نَاب من السِّباع، وغير هذا كثير.

○**الحالة الثالثة**: أن يكون ما ورد في السُّنة مُخالف في ظاهره لما جاء في القرآن الكريم، فإن أَمْكنَ الجَمْع بينهما بأحد وجوه الجمع المعتبرة مثل: التَّخصيص أو التَّقييد بحيث أن يُخصَّص عُمُوم القرآن بالسُّنة أو المُطلق في القرآن يُقيد بالسُّنة، فإذا لم يُمكن الجمع يُنظر في النَّسخ، إذا ثبت فيكون المُتأخِّر ناسخًا للمُتقدِّم، فإذا لم يتحقق ذلك فقد وقع التعارض الحقيقي الذي لا يمكن

معه العمل بالنصين، فيُحكم حينئذ برد الخبر؛ لأنه لا يمكن أن تُخالف السُّنة الصَّحِيحة الثابتة القرآن الكريم، فهما وحيان من عند الله، فيكون الخلل وقع من نقلة الأخبار، بحيث يكون الرَّاوي قد وهم أو أخطأ أو دخل اللفظ تبديل أو تحريف، أو لم يَنقل ما سمع كله، أو فهم من اللفظ غير ما أراده النبي ﷺ، أو رواه بالمعنى ولم يتقن الرواية ونحو ذلك .

وذكر ابن القيم رحمه الله من الأمارات الكُلِّية التي يُعرف بها عدم صحة الحديث: مخالفته لصريح القرآن (١).

وعرض الحديث على القرآن استعمله الصحابة رضي الله عنهم وأصلوه، فقد حكم عمر رضي الله عنه بأن المُطَلَّقة المَبْتُوتَة ليس لها سُكنى ولا نفقة، ورد حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها، وقال: «لَا نَتْرُكُ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَا نَدْرِي لَعَلَّهَا حَفِظَتْ أَوْ نَسِيَتْ، لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ قَالَ اللهُ ﷻ : ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ (٢) (٣).

ومثله ما أخرجه الشيخان أن عائشة رضي الله عنها سمعت حديث عمر وابنه عبد الله أن رسول الله ﷺ قال : «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ »، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللهُ عُمَرَ وَاللهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَقَالَتْ:

---

(١) ينظر: المنار المنيف ص (٨٠)، وقد ذكر ابن الجوزي أحاديث في كتابه الموضوعات لمخالفتها لصريح القرآن، ينظر: مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة ص (٤٥-٥٢) .

(٢) سورة الطلاق الآية: ١ .

(٣) أخرجه مسلم ح (١٤٨٠)، والمقصود أن عمر رضي الله عنه استعمل هذا المعيار بصرف النظر على الترجيح في المسألة .

حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾(١)، زاد مسلم: «إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبَيْنِ وَلا مُكَذَّبَيْنِ وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ»(٢).

وشيخنا العلامة ابن عثيمين رحمه الله استعمل هذا المِعْيَار - عرض الحديث على القرآن - في نقد بعض الأحاديث وقَرَّره بوضوح تام فقال: «وكل ما خالف القرآن الكريم فهو باطل؛ لأن الذين رووا نقلة بشر يُخطئون ويُصيبون، والقرآن ليس فيه خطأ، كله صواب منقول بالتواتر، فما خالفه من أي حديث كان، فإنه يُحكم بأنه غير صحيح، وإن رواه من رواه؛ لأن الرُّواة هؤلاء لا يتلقون عن رسول الله ﷺ مباشرة لكن بواسطة الإسناد، حدثنا فلان عن فلان إلى رسول الله ﷺ، وهؤلاء قد يخطئون، لكن القرآن ليس فيه خطأ»(٣).

ومن أمثلة استخدام الشيخ رحمه الله لهذا المِعْيَار ما يأتي:

○**المثال الأول**: حديث: «ألبان البقر دَواء، وسَمْنُها شِفَاءٌ، ولَحْمُها داءٌ»(٤)

---

(١) سورة فاطر الآية: ١٨.

(٢) أخرجه البخاري ح (١٢٨٨)، ومسلم ح (٩٢٨)، والمقصود أن عائشة رضي الله عنها استعملت هذا المعيار بصرف النظر عن الترجيح في هذه القضية.

وينظر أمثلة أخرى في كتاب: «الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة» لـ/ بدر الدين الزركشي، ومقاييس نقد متون السنة ص (٦١-٦٩)، ومقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة، للدكتور/ مسفر عزام الله الدميني ص (٤٣-٤٩)، واهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومتناً، لـ/ محمد لقمان السلفي.

(٣) شرح رياض الصالحين (٤/ ٥٣٥).

(٤) أخرجه ابن أبي الجعد في مسنده ح (٢٧٧٦)، وأبو داود في المراسيل ح (٤٥٠)، والطبراني في الكبير (٢٥/ ٤٢)، وابن عبد البر في الاستيعاب (٤/ ١٩١٤) من طريق زهير بن معاوية عن =

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على الحديث بأنه باطل مكذوب، وعَلَّلَ ذلك بمخالفته للقرآن الكريم الذي دل على إباحة لحم البقر، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث الذي فيه: أن لحم البقر داء، هذا حديث باطل مكذوب على الرسول عليه الصلاة والسلام، ولا يمكن أن يصح إطلاقاً؛ لأن الله تَعَالَىٰ يقول فيما أحل لنا: ﴿وَمِنَ ٱلۡإِبِلِ ٱثۡنَيۡنِ وَمِنَ ٱلۡبَقَرِ ٱثۡنَيۡنِۗ قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ

= امرأة من أهله عن مُلَيكة بنت عمرو أن رسول الله ﷺ قال: .... الحديث، وهذا إسناد ضعيف لجهالة المرأة التي روى عنها زهير، ومُليكة بنت عمرو السعدية الأنصارية لم تُوثق، قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٩٠): «رواه الطبراني والمرأة لم تسم، وبقية رجاله ثقات».

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٤٠٤) من طريق سيف بن مِسكينٍ عن عبد الرحمن بن عبد اللهِ المَسعُوديُّ عن الحسَن بن سعدٍ عن عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بن مسعود عن أبيه عن النبي ﷺ ... فذكره، قال الحاكم: « هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه »، وفي هذا الإسناد: سيف بن مسكين، ذكره ابن حبان في المجروحين (١/ ٣٤٧) وقال: « يأتي بالملقوبات والأشياء الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به؛ لمخالفته الأثبات في الروايات على قلتها »، وينظر: لسان الميزان (٣/ ١٣٢).

وقد ورد الحديث من طرق أخرى بدون زيادة «ولحمها داء»، فقد أخرجه الطيالسي في مسنده ح (٣٦٦)، قال: حدثني المسعودي عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إن الله عَزَّ وَجَلَّ لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء إلا الهرم، فعليكم بألبان البقر فإنها ترم من كل الشجر»، وهذا إسناد رجاله ثقات، والمسعودي قد تُوبع، لكن اختلف في إسناده فروي عن طارق بن شهاب مرسلاً، ورُوي من وجه آخر عن ابن مسعود موقوفاً عليه، ينظر: العلل للدارقطني (٥/ ٣٣٤، ٣٣٥)، والعلل لابن أبي حاتم ح (٢٢٥٥)، وتخريج مسند الطيالسي (١/ ٢٨٦)، وتخريج المراسيل لأبي داود ص (٣١٧).

﴿أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾[(١)]، فأباح الله ﷻ لحم البقر، وهل الله تعالى يبيح لعباده ما هو داء؟ لا. لا يمكن أن يُبيح ما هو داء، إذاً: فهذا الحديث نعلم أنه مكذوب»[(٢)].

وقال في موضع آخر: «الحديث الذي يُروى عن النبي ﷺ في أن لحم البقر داءٌ، ولبنها شفاء حديثٌ باطل لا صحة له؛ لأنه لا يمكن أن يحل الله لعباده ما كان داءً ضاراً بهم، بل قاعدة الشريعة الإسلامية أن ما كان ضاراً فإنه محرم لا يحل للمسلمين تناوله؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾[(٣)]»[(٤)].

وقال في موضع آخر: «إذا كان الله أباح لحم البقر بنص القرآن، كيف يقال: إن لحمها داء؟!! إذا كان الحديث الشاذ المُخالف للأرجح منه في الرواية يُرد، فالحديث المُخالف للقرآن يجب رده، ولهذا نقول: مَن صححه من المُتأخرين وإن كان على جانب كبير من علم الحديث فهذا غلط، يعتبر تصحيحه غلطاً، والإنسان يجب ألا ينظر إلى مجرد السند، بل عليه أن ينظر إلى السند والمتن، ولهذا قال العلماء في شرط الصحيح والحسن: يُشترط ألا يكون معللاً ولا شاذاً، لكن إذا تأملت أخطاء العلماء - رَحِمَهُمُ اللَّهُ وفق الأحياء منهم - علمت بأنه لا معصوم إلا الرسول ﷺ، كل إنسان معرض للخطأ، إما أن يكون خطأً يسيراً أو خطأً فادحاً، أنا أرى أن هذا من الخطأ الفادح، أن يقول: إن لحمها داء، ولبنها شفاء أو دواء. كيف؟ سبحان الله!! أُحكم على هذا الحديث بالضعف ولا

---

(١) سورة الأنعام الآية: ١٤٤ .

(٢) لقاءات الباب المفتوح (٦٣/ ٢٢) .

(٣) سورة النساء الآية: ٢٩ .

(٤) فتاوى نور على الدرب (٦/ ١٧٥) .

تبالي»(١).

وقال في موضع آخر: «وهنا فائدة: بعض الناس يُصَحِّح أحاديث أو يُحسِّنها بمقتضى ظاهر الإسناد، ثم لا يلتفت إلى المعنى، مع أن أهل العلم قالوا: إن من شرط الصحة والحسن ألا يكون مُعللاً ولا شاذاً، فبعد أن تنظر إلى الإسناد يجب أن تنظر إلى المعنى: هل هو مخالف لقواعد الشَّريعة أم لا؟ انظر مثلاً إلى حديث: «إن لحوم البقر داء، وألبانها شفاء» هذا الحديث باطل، ولا يجوز للإنسان أن يصدقه، لماذا؟ لأن الله نص على حل البقر، فقال: ﴿ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ﴾(٢)، فكيف يحل الله لعباده ما يكون داءً عليهم؟!! إن الله يحرم الداء على عباده، بل قد يكون المطعوم طيباً ونحرمه على شخص، إذا قال الأطباء أو تواتر عند الناس: إن هذا الطعام مؤثر على الإنسان وهو طيب، نقول: هو على هذا الإنسان حرام للضرر، كيف يكون لحم البقر داءً ثم يحله رب العباد الذي هو أرحم من العباد من الوالدة بولدها؟! فمثلاً: هذا الحديث لو جاء إنسان وصححه، نقول: أخطأ في تصحيحه، هذه قاعدة أحب أن ينتبه لها طلبة العلم»(٣).

وما قَرَّره شيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ من ضعف وبطلان هذا الحديث ظاهرٌ، وقد استدرك ابن الدَّيبع على الحاكم في تصحيحه لهذا الحديث فقال: «رواه الحاكم من حديث ابن مسعود مرفوعاً وتساهل في تصحيحه، وقد ضحى النبي ﷺ عن

---

(١) لقاءات الباب المفتوح (١٨٢/ ١٨).

(٢) سورة الأنعام الآية: ١٤٤.

(٣) لقاءات الباب المفتوح (١٩٧/ ١١).

نسائه بالبقر»[١]، ولعل مناسبة إطالة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في بيان ضعف هذا الحديث؛ لكون بعض المعاصرين قد صححه[٢].

○**المثال الثاني**: حديث: «**أَوَّل مَا خَلَقَ اللهُ نُور نَبيك يا جَابر**» إلخ[٣].

حكم عليه الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بأنه مكذوب، وبَيَّنَ أنه مُخالف لما جاء في القرآن الكريم الذي دل على أن آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ هو أول مَنْ خُلِق من البشر، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا من الأحاديث المَكذُوبة على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله عَزَّ وَجَلَّ يقول: ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلا خَلْقَ أَنفُسِهِمْ﴾[٤]، فإذا كنا لم نشهد ذلك فمن أين نتلقاه؟ من كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله تعالى أخبرنا بأن أول مَنْ خلق مِنْ البشر آدم عليه الصلاة والسلام، خلقه من طين وجعل نسله من سُلالَة من ماء

---

(١) كتاب تمييز الطيب من الخبيث ص (١٠٩)، والحديث في الصحيحين: البخاري ح (٢٩٤)، ومسلم ح (١٢١١) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في حَجَّة الوَدَاع وفيه: « وضحى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن نسائه بالبقر ».

(٢) ينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة ح (١٥٣٣)، صحيح الجامع ح (١٢٤٤).

(٣) ذكره القسطلاني في المواهب اللدنية (١/ ٤٦)، وابن عربي الصوفي في الفتوحات المكية (١/ ١١٩)، وعزياه لعبد الرزاق، وذكره العجلوني في كشف الخفاء مطولاً (١/ ٣١١-٣١٢) قال: « رواه عبد الرزاق بسنده عن جابر بن عبد الله بلفظ قال: قلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي أخبرني عن أول شيء خلقه الله قبل الأشياء، قال: « يا جابر إن الله تعالى خلق قبل الأشياء نور نبيك»، وينظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٨/ ٣٦٦- ٣٧١)، وبيَّن أن هذا الحديث وأمثاله من الكذب المفترى باتفاق أهل العلم.

(٤) سورة الكهف الآية: ٥١.

مَهِين» [١].

○**المثال الثالث**: حديث : «**لا تَطْرُقُوا الطَّيْرَ فِي أَوْكَارِهَا؛ فَإِنَّ اللَّيْلَ أَمَانٌ لهَا**» [٢].

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا الحديث بأنه لا يصح؛ لمخالفته لما جاء في القرآن الكريم الذي دل على الإباحة من غير تقييد، قال رَحِمَهُ اللَّهُ : «هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ، والصَّيد جائز ليلاً ونهاراً، إلا أنه في الليل على خطر؛ لأن الإنسان قد يتجشم شجرة تؤذيه، أو حفرة يقع فيها لشفقته على إدراك الصيد، أما من حيث الصيد نفسه فإنه حلال ليلاً ونهاراً قال الله تعالى: ﴿**هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا**﴾ [٣] ولم يقيد زمناً دون زمن» [٤].

---

(١) اللقاء الشهري الثالث ص (٢٨-٢٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣/ ١٤٢)، من طريق موسى بن عبد الرحمن البكري، عن عثمان بن عبد الرحمن القرشي عن عائشة بنت طلحة عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها أن رسول الله ﷺ قال: ... فذكره، قال الهيثمي في المجمع (٤/ ٣٠) : « فيه: عثمان بن عبد الرحمن القرشي وهو متروك »، ينظر: التاريخ الكبير (٢/ ١٦١)، المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٠)، تهذيب الكمال (١٩/ ٤٢٦)، تهذيب التهذيب (٢/ ٣٨٥).

(٣) سورة البقرة الآية: ٢٩.

(٤) فتاوى نور على الدرب (٢/ ٣٥١).

وقال الإمام أحمد: « لا بأس بصيد الليل فقيل له: قول النبي ﷺ: « أَقِرُّوا الطير على وكناتها » فقال: هذا كان أحدكم يريد الأمر، فيثير الطير حتى يتفاءل، إن كان عن يمينه قال كذا، وإن جاء عن يساره قال كذا، فقال النبي ﷺ: « أقروا الطير على وكناتها » وروي أن النبي ﷺ قال: « لا تَطرُقُوا الطَّير في أَوْكارِها، فإن الليل لها أمانٌ » فقال: هذا ليس بشيء »، وقال يزيد بن هارون: =

○**المثال الرابع**: حديث : «**لا اعْتِكَافَ إلا فِي المَسَاجِدِ الثَّلاثَة**»[(١)] .

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا الحديث بأنه لا يصح؛ لمخالفته لعموم القرآن الكريم الذي دل على مشروعية الاعتكاف في عموم المساجد، قال رَحِمَهُ اللَّهُ : «هذا الحديث من حديث حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رأى أقواماً مُعتكفين في مسجد الكُوفة بين بيته وبيت عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فجاء إلى ابن مسعود يحدثه بأنه

= وما علمت أن أحداً كره صيد الليل ...»، ينظر: المغني لابن قدامة (١٣/ ٢٧٩) .

(١) أخرجه الإسماعيلي في معجم شيوخه (٢/ ٧٢٠-٧٢١)، من طريق محمد بن الفرج، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧/ ٢٠١) من طريق هشام بن عمار كلاهما - هشام ومحمد - عن سفيان بن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال: قال حذيفة لعبد الله: عكوف بين دارك ودار أبي موسى لا تغير، وقد علمت أن رسول الله ﷺ قال: « لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة: المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ ومسجد بيت المقدس »، قال عبد الله: لعلك نسيت وحفظوا وأخطأت وأصابوا .

وهشام بن عمار بن نصير السَّلمي، قال الحافظ في التقريب (٢/ ٥٧٣) : « صدوق مقريء كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح»، ومحمد بن الفرج بن عبدالوارث القرشي البغدادي قال الحافظ في التقريب (٢/ ٥٠٢) : « صدوق » .

وقد خالفهما : عبد الرزاق الصنعاني فرواه عن ابن عيينة به موقوفاً، ولعل هذا أشبه، ينظر: مصنف عبد الرزاق (٤/ ٣٤٨) .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣١٦)، من طريق محمود بن آدم المروزي عن سفيان به بلفظ: « قال حذيفة لعبدالله - يعني ابن مسعود - عكوفاً بين دارك ودار أبي موسى، وقد علمت أن رسول الله ﷺ قال: لا اعتكاف إلا في المسجد الحرام، أو قال: إلا في المساجد الثلاثة، فقال عبدالله : لعلك نسيت وحفظوا، أو أخطأت وأصابوا، الشك مني»، ومحمود بن آدم المروزي ثقة. إلا أنه اضطرب في متنه.

رأى أقواماً يعتكفون في مسجد الكوفة وقد قال النبي ﷺ: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، ومسجد النبي ﷺ، والمسجد الأقصى» فقال له ابن مسعود : لعلهم أصابوا وأخطأت وحفظوا ونسيت، فكأن ابن مسعود رضي الله عنه رجح فعلهم على ما قاله حذيفة رضي الله عنه، ولا شك أن هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ ؛ لأنه مخالف لعموم قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾[1] ، والمساجد عامة ليس فيها تخصيص، ولا يمكن أن يخاطب الله تعالى الأمة بهذا الحكم العام في الاعتكاف ويقول في المساجد، ثم لا يُراد به إلا ثلاثة مَساجد، قد يُدركها مَنْ يُدرِكها من الناس، وقد لا يُدرِكها. ثم على تقدير صحته إذا قدرنا أنه صحيح محفوظ، فإنه يعني: أنه لا اعتكاف كامل إلا في هذه المساجد وليس المعنى: لا اعتكاف يصح، والذي نرى أن الاعتكاف يصح في كل مسجد، في المساجد الثلاثة وفي غيرها»[2] .

وقال في موضع آخر: «كل مساجد الدنيا يُسن فيها الاعتكاف، وليس خاصاً بالمساجد الثلاثة، كما رُوي ذلك عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة» فإن هذا الحديث ضعيف»[3] .

---

(١) سورة البقرة الآية: ١٨٧ .

(٢) لقاءات الباب المفتوح (١٢/ ١١) .

(٣) الشرح الممتع (٦/ ٥٠٢) .

وفي هذا التقرير من الشيخ رحمه الله رد على بعض أهل العلم المعاصرين الذين قصروا صحة الاعتكاف على المساجد الثلاثة استدلالا بحديث بحذيفة رضي الله عنه، ينظر: الإنصاف في أحكام الاعتكاف، للشيخ/ علي بن حسن عبد الحميد الحلبي ص (٣١-٤١)، وكتاب قيام رمضان للعلامة الألباني ص (٢٧) .

○**المثال الخامس**: حديث : «**لا يُقَادُ الوَالِدُ بالوَلَدِ**»[(١)] .

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللهُ على هذا الحديث بأنه لا يصح؛ لمخالفته لما ورد في القرآن الكريم الذي دل على عموم قتل النفس بالنفس، قال رَحِمَهُ اللهُ : «هذا الحديث لا يصح عن الرسول ﷺ، لكنه مشهور بين الفُقهاء، ولهذا اختلف العلماء: هل يقتل الوالد بالولد أم لا؟ والصحيح: أنه يُقتل به، وكيف نقول: هذا الرجل الذي قتل ولده عمداً لا يُقتل به، والله عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ ﴾[(٢)]، ويقول: ﴿ وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ ﴾[(٣)]، وكذلك صحت السُّنة بأن النفس بالنفس: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ... »[(٤)]، فنقتله، وإذا كنا نقتله بمقتضى الأدلة العامة، فإن القول: بأن الوالد لا يقتل بالولد قولٌ ضعيف، والحديث مشهور بين الفُقهاء

---

(١) أخرجه الترمذي ح (١٣٩٩)، وابن ماجه ح (٢٦٦٢)، وأحمد (١/ ٢٢، ٤٩)، وابن الجارود في المنتقى ح (٧٨٨)، والبيهقي (٨/ ٣٨) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، واختلف على عمرو بن شعيب في إسناده، فروي عنه مرسلاً، قال الترمذي: « وقد روي هذا الحديث عن عمرو بن شعيب مرسلاً، وهذا حديث فيه اضطراب، والعمل على هذا عند أهل العلم أن الأب إذا قتل ابنه لا يقتل به »، وذكره الدارقطني في العلل (٢/ ١٠٧)، وبيَّن الاختلاف فيه عليه، ثم قال: « والمُرسل أولى بالصواب »، وقال الحافظ في التلخيص (٤/ ٢٠): « قال عبد الحق : هذه الأحاديث كلها مَعلُولَة لا يصح منها شيء ... وقال البيهقي: طرق هذا الحديث منقطعة » .

(٢) سورة البقرة الآية: ١٧٨ .

(٣) سورة المائدة الآية: ٤٥ .

(٤) أخرجه البخاري ح (٦٨٧٨)، ومسلم ح (١٦٧٦) من حديث عَبْدِ اللهِ بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

لكنه ضعيف، ولا يمكن أن نمنع القصاص الذي دلت عليه النصوص بمثل هذا الحديث الضعيف ... والنصوص عامة في وجوب النفس بالنفس»[(١)].

○**المثال السادس:** حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي آخِرِ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ[(٢)].

ذكر الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ استنكار العلماء لهذا الحديث؛ لمخالفته للقرآن الكريم الذي دل على أن التخليق حصل في ستة أيام، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «الحديث رواه الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ وقد أنكره العلماء عليه، فهو حديث ليس بصحيح، ولا يصح عن النبي ﷺ؛ لأنه يُخالف القرآن الكريم ... فهذا الحديث مما أنكره أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ على الإمام مسلم، ولا غرابة في ذلك؛ لأن الإنسان بشر مسلم وغير مسلم كلهم بشر يخطئون ويصيبون، فعلى هذا لا حاجة أن نتكلم عليه ما دام ضعيفاً

(١) لقاءات الباب المفتوح (١٩٧/ ١١)، وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه إذا قتل الوالد ولده فلا قصاص، وتجب عليه الدية في ماله، قال الشافعي: « حفظتُ عن عدد من أهل العلم لقيتهم: ألا يقتل الوالد بالولد، وبذلك أقول »، وهذا بخلاف قتل الولد للوالد فيجب القصاص عند الجميع، وعلل الفقهاء ذلك بأن الوالد كان سبباً في حياة الولد فلا يكون الولد سببا في موته، وللآثار الوارد في المسألة، ينظر: بدائع الصنائع (٧/ ٢٣٥)، المغني (١١/ ٤٨٣)، بداية المجتهد (٢/ ٣٢٧)، تفسير القرطبي (٢/ ٢٥٠)، موسوعة مسائل الجمهور (٢/ ٨٠٣).

(٢) أخرجه مسلم ح (٢٧٨٩).

فقد كفيناه والله الموفق»[١].

وما قَرَّره شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ من استنكار العلماء لهذا الحديث واضح، فإن هذا الحديث يقتضي أن مدة التخليق سبعة أيام، وأن يوم السبت وقع فيه خلقٌ، وقد دل القرآن الكريم في سبع آيات على أن خلق السماوات والأرض كان في ستة أيام، منها: قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾[٢]، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾[٣]، وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾[٤].

وقد تكلم على هذا الحديث: ابن المديني والبخاري وغيرهما من الحفاظ[٥]، وجعلوه من كلام كعب الأحبار، وأن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إنما سمعه منه، لكن اشتبه على بعض الرُّواة فجعلوه مرفوعـًا، وفي الحديث غرابة من وجه آخر فمن ذلك أنه ليس فيه ذكر خلق السماوات، وفيه ذكر خلق الأرض وما فيها في سبعة أيام، وهذا خلاف القرآن؛ لأن الأرض وما فيها خلقت في أربعة أيام ثم خلقت السماوات في يومين، قال تعالى: ﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًا ۚ ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ

(١) شرح رياض الصالحين (٤/ ٥٣٥).

(٢) سورة الأعراف الآية: ٥٤، يونس الآية: ٣.

(٣) سورة هود الآية: ٧.

(٤) سورة الحديد الآية: ٤.

(٥) ينظر: التاريخ الكبير (١/ ٤١٣)، قال البخاري: «رواه بعضه عن أبي هريرة عن كعب الأحبار، وهو الأصح»، وينظر: الأسماء والصفات للبيهقي (٢/ ٢٥٠-٢٥٣)، المنار المنيف ص (٨٥)، مقاييس نقد متون السنة ص (١٢٠).

فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ ﴿١٠﴾ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ ﴿١١﴾ فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِى كُلِّ سَمَآءٍ أَمْرَهَا ۚ وَزَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَحِفْظًا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾[١].

قال ابن كثير: «فقد رواه مسلم بن الحجاج في صحيحه والنسائي ... من حديث ابن جريج، وهو من غرائب الصحيح، ففيه استيعاب الأيام السبعة، والله تعالى قد قال: ﴿فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾؛ ولهذا تكلم البخاري وغير واحد من الحفاظ في هذا الحديث، وجعلوه من رواية أبي هريرة، عن كعب الأحبار، ليس مرفوعا، والله أعلم»[٢].

وقال ابن القيم: «هذا الحديث وقع الغلط في رفعه، وإنما هو من قول كعب الأحبار، كذلك قال إمام أهل الحديث: محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه الكبير، وقاله غيره من علماء المسلمين أيضا، وهو كما قالوا؛ لأن الله أخبر أنه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام وهذا الحديث يَقتضِي أن مدة التَّخليق سبعة أيام، والله تعالى أعلم»[٣].

---

(١) سورة فصلت الآيات: ٩-١٢.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير: (٣/ ٤٢٦)، (٦/ ٣٥٩)، (٧/ ١٦٥).

(٣) المنار المنيف ص (٨٤).

المِعْيَار الثاني

عرض الحديث على السُّنة الصَّحيحة الثابتة

من المعايير التي استعملها المُحدِّثُون في نقد مُتون السُّنة : عرض الحديث على السُّنة الثابتة الصَّحيحة، فإذا ظهر مُخالفته للسُّنة الثابتة الصَّحيحة، ولم يمكن التَّوفيق بينهما، فإنه يُحكم على المُخالف بالرِّد .

وقد ذكر ابن القيم من الأمارات الكُلِّية التي يُعرف بها ما لا يصح من الحديث: مناقضة الحديث لما جاء في السُّنة الصَّحِيحة مُناقضةً بينة[١]، وحكم ابن الجوزي على أحاديث كثيرة بالوضع لمُخالفتها للأحاديث الصَّحيحة، لاسيما ما في الصَّحيحين[٢] .

وقد استعمل شيخنا العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا المِعْيَار بتوسع في تضعيفه لأحاديث كثيرة، والشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد استظهر أحاديث الصحيحين، وله عِنايَة كبيرة بهما، ويَظهر هذا من كثرة استشهاده بما ورد فيهما، وشروحه وتعليقاته عليهما، ويُضَاف إلى أحاديث الصحيحين أحاديث أخرى في السُّنن والمَسانِيد قد اتضح للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ صحتها وثبوتها، فإذا ورد عليه أحاديث تُخالف ما صح عنده، ولم يمكن التَّوفيق بينها أو رأى أنها لا تقوى على التَّخْصِيص أو التَّقْيِيد ونحو ذلك، فإنه يحكم عليها بعدم الصَّحة، ومن الأحاديث التي استعمل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نقدها هذا المِعْيَار ما يأتي :

---

(١) ينظر: المنار المنيف ص (٥٦-٥٧) .

(٢) ينظر: مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة ص (٥٥-٦٤) .

○**المثال الأول:** حديث: أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت عند رسول الله ﷺ وميمونة قالت: فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ أَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم فَدَخَلَ عَلَيْهِ - وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ - فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «احْتَجِبَا مِنْهُ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا ؟ أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ ؟» (١).

حكم الشيخ رحمه الله على هذا الحديث بالضعف؛ لضعف إسناده ومخالفته للأحاديث الصحيحة الدالة على جواز نظر المرأة إلى الرجل إذا أُمنت الفتنة، وكان النظر بغير شهوة، قال رحمه الله: « هذا الحديث ضعيف؛ لأن الأحاديث

---

(١) أخرجه أبو داود ح (٤١٢٢)، والترمذي ح (٢٧٧٨)، وأحمد (٦/ ٢٩٦)، وأبو يعلى ح (٦٩٢٢)، وابن حبان كما في الإحسان ح (٥٥٧٥)، والطبراني في الكبير (٢٣/ ٣٠٢)، والبيهقي في السنن (٧/ ٩١-٩٢) من طريق عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزُّهري أن نَبهَان حدثه أن أم سلمة حدثته قالت: كنت عند رسول الله ﷺ وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب ... الحديث، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال نبهان القرشي المخزومي - وهو مولى أم سلمة ومُكاتبها -، ينظر: تهذيب الكمال (٢٩/ ٣١١)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٧٢)، التقريب (٢/ ٤٩٩).

قال ابن قدامة في المغني (٩/ ٥٠٧): « قال الإمام أحمد: نبهان روى حديثين عجيبين يعني هذا الحديث وحديث: « إذا كان لإحداكن مُكاتب فلتحتجب منه » وكأنه أشار إلى ضعف حديثه إذ لم يرو إلا هذين الحديثين المخالفين للأصول، وقال ابن عبد البر: نبهان مجهول لا يعرف إلا برواية الزُّهري عنه هذا الحديث، وحديث فاطمة صحيح، فالحجة به لازمة، ثم يُحتمل أن حديث نبهان خاص لأزواج النبي ﷺ كذلك قال أحمد وأبو داود، قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله كان حديث نبهان لأزواج النبي ﷺ خاصة وحديث فاطمة لسائر الناس ؟ قال: نعم، وإن قدر التعارض فتقديم الأحاديث الصَّحيحة أولى من الأخذ بحديث مفرد في إسناده مقال» .

الصَّحيحة كلها ترده، فإن النبي ﷺ قال لفاطمة بنت قيس: «اعْتَدِّي فِي بَيْتِ ابْنِ عَمِّكِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ ضَرِيرُ الْبَصَرِ تُلْقِي ثَوْبَكِ عِنْدَهُ»(١) ... وعلى هذا فلا يحرم على المرأة أن تنظر إلى الرجل ولو كان أجنبي، بشرط ألا يكون نظرها بشهوة أو لتمتع يعني نظر عادي، ولذلك نجد الرِّجال يمشون في الأسواق كاشفين وجوههم والنِّساء ينظرون إلى الوجوه، وكذلك النساء في عهد النبي ﷺ يحضرن إلى المسجد، ولا يحتجب الرِّجال عنهن، ولو كان الرجل لا يحل للمرأة أن تراه لوجب عليه أن يحتجب كما تحتجب المرأة عن الرجل، فالصحيح أن المرأة لها أن تنظر من الرجل لكن بغير شهوة ولا استمتاع أو تلذذ، وأما الرجل فيحرم عليه أن يرى المرأة»(٢).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ في موضع آخر: «العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ اختلفوا في جواز نظر المرأة إلى الرجل فمنهم من قال إنه لا يجوز لعموم قوله تعالى: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ

---

(١) الحديث أخرجه مسلم ح (١٤٨٠)، وأبو داود ح (٢٢٨٤) وأحمد (٦/ ٤١٢)، من طريق مالك – وهو في الموطأ (٢/ ٥٨٠) – عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال: والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: « ليس لك عليه نفقة »، فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال: « تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أم مكتوم؛ فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فآذنيني »، قالت: فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني فقال رسول الله ﷺ: « أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد »، فكرهته ثم قال: « انكحي أسامة فنكحته »، فجعل الله فيه خيرا واغتبطت .

(٢) شرح رياض الصالحين (٤/ ٢٨٥) .

﴿يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ...﴾(١)، ولحديث أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت عند النبي ﷺ هي وميمونة(٢) فدخل ابن أم مكتوم فقال النبي ﷺ: احتجبنّ منه فقالت: إنه ضرير أعمى لا يبصرنا فقال النبي ﷺ: «أفعمياوان أنتما»، ومن العلماء من قال: إنه يجوز للمرأة أن تنظر للرجل بشرط ألا يكون نظرها بغرض شهوة ولا لتمتع، وهذا القول هو الراجح؛ لأن النبي ﷺ قال لفاطمة بنت قيس: «اعْتَدِّي فِي بَيْتِ ابْنِ عَمِّكِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ ضَرِيرُ الْبَصَرِ تُلْقِي ثَوْبَكِ عِنْدَهُ»(٣)، وكان النبي ﷺ يستر عائشة وهي تنظر للحبشة في المسجد(٤)، وكذلك كان إذا خطب الرجال في يوم العيد نزل إلى النِّساء

---

(١) سورة النور الآية: ٣١.

(٢) وقع في كلام الشيخ: «حفصة»، والصواب: «ميمونة» كما سبق.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه البخاري ح (٩٨٨)، ومسلم ح (٨٩٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: رأيت النبي ﷺ يسترني وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد، فزجرهم عمر فقال النبي ﷺ: «دعهم»، وترجم البخاري على الحديث بقوله: باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة، ينظر: البخاري مع الفتح (٩/ ٣٢٦)، قال الحافظ (١/ ٥٥٠): «قوله: «يَسترُنِي بردائِه»: يدل على أن ذلك كان بعد نزول الحجاب، ويدل على جواز نظر المرأة إلى الرجل».

ويشهد لذلك أيضاً ما أخرجه البخاري ح (١٢٩٩)، ومسلم ح (١٣٠٥) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: لما جاء قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة جلس النبي ﷺ يُعرف فيه الحزن، وأنا أطلع من شق الباب فأتاه رجل فقال يا رسول الله إن نساء جعفر وذكر بكاءهن ... الحديث، قال الحافظ (٣/ ١٦٨): «فيه جواز نظر النِّساء المحتجبات إلى الرِّجال الأجانب»، وقال في موضع آخر (٧/ ٥١٥): «قوله: «وأنا أنظر من صائر الباب»، فيه: جواز نظر مَنْ شأنه الاحتجاب من شق الباب، وأما عكسه فممنوع».

فخطبهنّ، ولا شك أنه إذا كان يخطبهن سينظرن إليه، وكان معه بلال ﵁[١]، وأما الآية التي استدل بها من منع نظر المرأة للرجل فإن الله تعالى يقول فيها: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ ...﴾[٢]، ومن للتبعيض وهي صادقة بما إذا منعنا من النظر إلى الرجل بشهوة أو لتمتع، فإنه في هذه الحال يجب عليها غض البصر، ويبقى ما عدا ذلك على ما جاءت به السُّنة عن النبي ﷺ، وأما الحديث حديث أم سلمة فإن في صحته نظراً ؛ لأن راويه عن أم سلمة وهو مولاها نبهان قال فيه ابن عبد البر: إنه رجل مجهول، وحديث تكون درجته هكذا، لا يمكن أن يعارض الأحاديث الصحيحة الواضحة في جواز نظر المرأة إلى الرجل، لكن يجب كما أسلفنا ألا يكون نظرها إليه نظر شهوة أو نظر تمتع، فإن ذلك لا يجوز والله أعلم»[٣].

○**المثال الثاني:** حديث أنس بن مالك ﵁ : «أن رسول الله ﷺ لم يَزل يَقْنُتُ الصُّبْح حتى فَارَقَ الدُّنيا»[٤].

---

(١) أخرجه البخاري ح (٩٦٤)، ومسلم ح (٨٨٤) من حديث ابن عباس ﵄ .

(٢) سورة النور الآية: ٣١ .

(٣) فتاوى نور على الدرب (١٠/ ٧٨) .

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ١٦٢)، وابن أبي شيبة (٢/ ١٠٤)، والبزار كما في كشف الأستار (١/ ٢٦٩)، والدارقطني (٢/ ٣٩، ٤١)، والبيهقي (٢/ ٢٠١)، والبغوي ح (٦٣٩) من طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أنس بن مالك ﵁ قال: ... فذكره، وهذا إسناد ضعيف، أبو جعفر الرازي، وهو: عيسى بن أبي عيسى: عبد الله بن ماهان: سيئ الحفظ، ينظر ترجمته في : التاريخ الكبير (٦/ ٤٠٣)، ضعفاء العقيلي (٣/ ٣٨٨)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٨٣)، الكامل لابن عدي (٥/ ١٨٩٤)، تهذيب الكمال (٣٣/ ١٩٢)، تهذيب التهذيب =

حكم عليه الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالضعف؛ لمخالفته للأحاديث الصحيحة التي لم يُذكر فيها أن النبي ﷺ قنت في الفجر إلا في النوازل، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ؛ لأن جميع الواصفين لصلاة الرسول ﷺ لم يَذكروا أنه قنت في الفجر إلا في النَّوازِل، فإنه كان يَقنُت في الفجر وفي غير الفجر أيضاً، بل يقنُت في جميع الصلوات الخمس، وبناء على ذلك فإنه لا يُسن القُنُوت في صلاة الفجر إلا إذا كان هناك سبب كنازلة تنزل بالمسلمين، والنَّازِلَة إذا نزلت بالمسلمين فإن القُنُوت لا يختص بصلاة الفجر بل يكون فيها وفي غيرها»(١).

○**المثال الثالث**: حديث: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ اَلسَّبْتِ، إِلَّا فِيمَا اِفْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ عِنَبٍ، أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهَا»(٢).

فهذا الحديث ذكر الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ مُعارضته للأحاديث الصَّحيحة الدالة على

= (١٢/ ٥٧)، التقريب (٢/ ٦٢٩).

وقد خالف أبو جعفر الرازي في روايته هذه رواية الثقات لهذا الحديث عن أنس، فالرواية الصَّحيحة عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ قنت شهراً يدعو على أحياء من أحياء العرب: عصية وذَكْوَان ورِعْل ولِحْيَان، أخرجه البخاري ح (٣٠٦٤).

(١) فتاوى نور على الدرب (١٣/ ٤٣٩)، وينظر: مجموع الفتاوى (٢٢/ ٣٧٤)، زاد المعاد (١/ ٢٧٥).

(٢) أخرجه أبو داود ح (٢٤٢١)، والترمذي ح (٧٤٤)، والنسائي في الكبرى (٢/ ١٤٣)، وابن ماجه ح (١٧٢٦)، وأحمد (٦/ ٣٦٨)، والحاكم (١/ ٤٣٥)، والبيهقي (٤/ ٣٠٢) من طريق ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر السلمي عن أخته أن رسول الله ﷺ.... بمثله، وقد أُعل الحديث بالاضطراب، ومعارضته للأحاديث الصحيحية، ينظر: التلخيص الحبير (٢/ ٢٢٩)، الفروع لابن مفلح (٣/ ٩٢).

جواز صيام يوم السبت، ثم ذكر مَسَالِك العُلماء تجُاه هذا الحديث، فمنهم من ضعفه مطلقاً، ومنهم من وَفَّق بينه وبين الأحاديث الأخرى، قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «ما أخرجه أبو داود في سننه عن النبي ﷺ أنه قال:«لا تصُومُوا يَومَ السَّبتِ إلا فِيما افْتُرِض عَلَيْكُم«، فهذا الحديث يُخالف الحديث الذي في الصَّحيحين وهو أن النبي ﷺ قالت له إحدى نسائه إنها صائمة هذا اليوم - وكان يوم الجمعة -، فقال لها:«أصمت أمس؟» قالت: لا، قال: «أتصومين غداً؟»، قالت: لا، قال: «فأفطري»[1]، فقوله:«أتصومين غداً؟» وهو يوم السبت، يدل على جواز صيام يوم السبت، لذلك اختلف العلماء في صحة حديث النهي عن صيام يوم السبت على أقوال:

١ - فمنهم من قال: إن الحديث منسوخ، وهذا القول ضعيف؛ لأن من شرط الحكم بالنسخ العلم بالتاريخ، وهنا لا نعلم التاريخ.

٢ - ومنهم من قال: بل الحديث شاذ؛ لأنه يُخالف الحديث الذي في الصَّحيحين الذي يدل على جواز صيام يوم السبت.

٣ - ومنهم من حمله على وجه لا يخالف الحديث الذي في الصَّحيحين، وذلك بأن يُحمل النهي على إفراد يوم السبت بالصيام، وأما إذا صام يوماً قبله أو يوماً بعده فلا بأس، وهذا الأخير جمع بين الحديثين، وإذا أمكن الجمع فلا

---

(١) أخرجه البخاري ح (١٩٨٦) من حديث جُوَيْرِيَة بنت الحارث رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال: « أصمت أمس ؟ »، قالت: لا قال: تريدين أن تصومي غدا ؟، قالت: لا قال: « فأفطري »، قال البيهقي (٤/ ٣٠٣): « في حديث جُوَيْرية هذا ما دل على جواز صوم يوم السبت، وكأنه أراد بالنهي تخصيصه بالصوم على طريق التعظيم له» .

شذوذ، لأن من شرط الشذوذ المُخالفة وهنا لا مخالفة، فقالوا: حديث النهي عن صوم يوم السبت، محمولٌ على الإفراد، أما إذا جمع إليه ما قبله أو ما بعده فلا بأس حينئذ» [(١)].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في موضع آخر: «هذا الحديث قال أبو داود: إن مالكًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ - وهو مالك بن أنس الإمام المشهور- قال: إن هذا الحديث كذب أي: مكذوب على الرسول ﷺ لا يصح، والحقيقة أن من تأمل هذا الحديث وجد أن فيه اضطرابًا في سنده، وفيه شذوذ أو نكارة في متنه، أما الاضطراب في سنده فقد تكلم عليه أهل العلم، ومَنْ شاء أن يراجعه فليراجعه، وأما الشذوذ في متنه والنَّكارة فهو أنه ثبت عن النبي ﷺ فيما رواه البخاري في صحيحه» أن النبي ﷺ دخل على جُوَيْرية بنت الحارث فقالت: إنها صائمة. فقال: أصمت أمس؟ قالت: لا. قال: أتصومين غداً؟ قالت: لا. قال: فأفطري» [(٢)]، ومعلوم أن الغد من يوم الجمعة يكون يوم السبت، فهذا قول الرسول ﷺ فيما رواه البخاري، أنه أذن في صوم يوم السبت، وكذلك ما رواه أهل السنن عن أم سلمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أنها سئلت: ما هي أكثر الأيام التي كان الرسول ﷺ يصومها؟ قالت:«يوم السبت ويوم الأحد» [(٣)]، فثبت من سنة الرسول ﷺ القولية والفعلية أن صوم يوم

---

(١) شرح المنظومة البيقونية (١/ ٩٠)، وينظر: لقاءات الباب المفتوح (١٥٠/ ٢٠).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ١٤٦)، وأحمد في مسنده (٦/ ٣٢٤)، والطبراني في الكبير (٢٣/ ، ٢٨٣، ٤٠٢)، وفي الأوسط (٤/ ٥١٠-٥١١)، وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٣١٨)، وابن حبان كما في الإحسان ح (٣٦٤٦)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٣٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٠٣)، من طريق عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن محمد بن عمر بن =

السبت ليس حراماً»[١].

○**المثال الرابع**: حديث: «إن عبداً صَحَّحْتُ له جِسْمَهُ، ووسَّعْتُ عليه في معيشته يمضي عليه خمسة أَعْوَامٍ لا يَفِدُ إليّ لَمَحْرُومٌ»[٢].

= علي عن أبيه عن كريب مولى ابن عباس أنه سمع أم سلمة تقول: كان رسول الله ﷺ يوم السبت ويوم الأحد أكثر مما يصوم من الأيام، ويقول: « إنهما يوما عيد المشركين، فأنا أحب أن أخالفهم » .

وفي إسناد هذا الحديث: عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب : وثقه الدارقطني، وقال علي بن المديني: هو وسط، وذكره ابن حبان في الثقات، ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال (١٦/ ٨٥)، ووالده: محمد بن عمر، ليس فيه غير توثيق ابن حبان، وقال الحافظ في التقريب (٢/ ٤٩٨) : « صدوق »، وقد صحح الحديث ابن خزيمة وابن حبان، وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ١٩٨) : « رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات، وصححه ابن حبان »، وقد ورد النهي عن إفراد يوم الجمعة إلا أن يُصام يوماً قبله أو يوماً بعده، واليوم الذي بعده هو يوم السبت، ففي الصحيحين: البخاري ح (١٩٨٥)، ومسلم ح (١١٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : « لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا يوماً قبله أو بعده» .

(١) لقاءات الباب المفتوح (٦١/ ١٥) .

(٢) أخرجه ابن حبّان كما في الإحسان ح (٣٧٠٣) والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٦٢)، من طريق خلف بن خليفة عن العلاء بن المُسيب عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: قال الله: إن عبداً صححت له جسمه ... الحديث .

وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن اختلف في إسناده، فرواه غير سعيد بن منصور عن خلف عن النبي ﷺ، وقيل عن العلاء عن يونس بن خَبَّاب عن أبي سعيد رضي الله عنه، وقيل عنه موقوفاً، وقيل: مرسلاً، وقد ورد من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه بإسناد فيه نكارة، ينظر: سنن البيهقي (٥/ ٢٦٢)، الكامل لابن عدي (٤/ ١٣٩٦)، الضعفاء للعقيلي (٢/ ٢٠٦-٢٠٧) .

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا الحديث بالضعف؛ لمخالفته لما جاء في السنة: أن الحج يكون مرة، وما زاد فهو تطوع، وهذا الحديث يدل على أن ما زاد عن مرة يكون فيه تطوع وفيه واجب، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يمكن أن يَثبُت هذا، إن كان المُراد الحج والعمرة فلا يثبت أبداً؛ لأن النبي ﷺ صح عنه أنه لما ذكر الحج، قال له الأَقرَعَ بن حَابِس : أفي كل عام يا رسول الله ؟! قال: «لَوْ قُلْتُهَا لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهَا، وَلَمْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا، الْحَجُّ مَرَّةٌ فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ» (١)، ولو صح هذا الحديث لكان ما زاد فيه تطوع وفيه واجب، فأظن أن هذا الحديث لا يصح» (٢).

○**المثال الخامس**: حديث: «إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا» (٣).

---

(١) أخرجه النسائي (٥/ ١١١)، وأحمد (١/ ٢٥٥)، والدارمي ح (١٧٨٨)، والبيهقي (٤/ ٣٢٦) من طريق الزهري عن أبي سنان عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: خطبنا – يعني رسول الله ﷺ – فقال: « يا أيها الناس كتب عليكم الحج» قال : فقام الأقرع بن حابس .... فذكره .

وإسناد هذا الحديث صحيح، وأصله: أخرجه مسلم ح (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: « أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا »، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله ؟، فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله ﷺ: « لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم ... » الحديث .

(٢) لقاءات الباب المفتوح (٢٠٢/ ١٣)، والحديث يظهر أنه لا يصح – كما تبين من تخريجه–، ولكن لا يلزم مِنْ وصف مَن لم يفد إلى البيت كل خمس سنوات مع القُدرة بأنه محروم بوجوب ذلك في حقه، بدليل أن النبي ﷺ أخبر كما أخرج أحمد (٢/ ٢٣٠)، والنسائي (٤/ ١٢٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بسند صحيح: « أن مَن حُرم خير ليلة القدر فقد حرم»، مع أن قيام ليلة القدر غير واجب، والله أعلم .

(٣) أخرجه أبو داود ح (٢٣٣٧)، والترمذي ح (٧٣٨)، والنسائي في الكبرى (٢/ ١٧٢)، وابن =

رَجَّحَ الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ أن هذا الحديث شاذ؛ لمخالفته الحديث الوارد في الصحيحين الدال على أن النهي خاص بتقدم رمضان بيوم أو يومين، بينما هذا الحديث فيه النهي عن الصيام من انتصاف شعبان، قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث صَحَّحه بعض العُلماء، وقال: إنه يُكره الصِّيام تطوعًا إذا انتصف شعبان، إلا من كانت له عادةٌ فلا كراهة، وقال الإمام أحمد: لا يُكره؛ لأن هذا الحديث شاذ، لأنه يُخالف حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي في الصَّحِيحين وهو قوله ﷺ: «لَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ»[1]، وذلك لأن الحديث الثاني يدل على جواز الصِّيام قبل اليومين، وهو أَرْجَح من الأول»[2].

= ماجه ح (١٦٥١)، وأحمد (٢/ ٤٤٢)، والبيهقي (٤/ ٢٠٩)، من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعـًا.

وقد استنكر هذا الحديث غير واحد من الأئمة الحُفاظ منهم: عبد الرحمن بن مهدي، وأحمد، وأبو زرعة الرازي، والأثرم، قال الإمام أحمد: « لم يرو العلاء حديثًا أنكر منه »، ورده بحديث: لا تقدموا رمضان بصوم يوم أو يومين، فإن مفهومه جواز التقدم بأكثر من يومين، وقال الأثرم: الأحاديث كلها تخالفه، يُشير إلى أحاديث صيام النبي ﷺ شعبان كله ووصله برمضان، ونهيه عن التقدم على رمضان بيومين، فصار الحديث حينئذ شاذاً مخالفًا للأحاديث الصحيحة، وصححه غير واحد من الأئمة منهم: الترمذي وابن حبان والحاكم والطحاوي وابن عبد البر، ينظر: معالم السن للخطابي (٢/ ١٠٠)، شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ٢٥)، لطائف المعارف لابن رجب ص (١٥٩)، فتح الباري لابن حجر (٤/ ١٢٩).

(١) أخرجه البخاري ح (١٩١٤)، ومسلم ح (١٠٨٢).

(٢) شرح المنظومة البيقونية (١/ ٩٠).

○**المثال السادس**: حديث الجَسَّاسة: عن فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وفيه: قالت: سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ: لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ ؟، قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: إِنِّي وَاللهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَخْمٍ وَجُذَامَ، فَلَعِبَ بِهِمْ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفَئُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبْ السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا، وَأَشَدُّهُ وِثَاقًا مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبَرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ ؟ قَالُوا: نَحْنُ أُنَاسٌ مِنْ الْعَرَبِ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ، فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ لَا يُدْرَى مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ، فَقُلْنَا: وَيْلَكِ مَا أَنْتِ ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قَالَتْ: اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ،

فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَزِعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمِرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ ؟، قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ ؟، وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟، قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ ؟، قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ، وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ ؟، أَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ فَأَخْرُجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدَعَ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةً يَحْرُسُونَهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ: هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ، هَذِهِ طَيْبَةُ يَعْنِي الْمَدِينَةَ أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ، أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّأْمِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ... الحديث (١).

---

(١) أخرجه مسلم ح (٢٩٤٢)، وأبو داود ح (٤٣٢٦)، والطبراني في الكبير (٢٤/ ٣٨٨)، وابن =

وقد ذهب الشيخ إلى تضعيف حديث الجَسَّاسة؛ لمُعارضته لحديث ابن عمر في الصَّحيحين فقال رَحِمَهُ اللهُ «ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ، قال: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»[(١)]، فإذا طبقنا هذا الحديث على حديث تميم الداري صار معارضـاً له؛ لأن ظاهر حديث تميم الدَّاري أن هذا الدَّجَّال يبقى حتى يخرج، فيكون مُعارضـاً لهذا الحديث الثَّابت في الصَّحيحين، وأيضـاً فإن سياق حديث تميم الدَّاري في ذكر الجَسَّاسة في نفسي منه شيء، هل هو من تعبير الرسول ﷺ أو لا ؟»[(٢)].

وقال رَحِمَهُ اللهُ في موضع آخر: «حديث الجَسَّاسة في النفس منه شيء، لا يظهر لي بأنه حديث صحيح»[(٣)].

= حبان كما في الإحسان ح (٦٧٨٧).

(١) أخرجه البخاري ح (١١٦)، ومسلم ح (٢٥٣٧) من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: صلى بنا النبي ﷺ العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال: أرأيتكم ليلتكم .... الحديث.

وأخرج مسلم ح (٢٥٣٨) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر: « تسألوني عن الساعة، وإنما علمها عند الله، وأُقْسِمُ بالله ما على الأرض من نَفسٍ مَنْفُوسَةٍ تأتي عليها مائة سنة » .

(٢) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (٢/ ٢٠) .

(٣) لقاءات الباب المفتوح (١٦٨/ ٢١)، وحديث الجَسَّاسة أخرجه مسلم في الصحيح - كما سبق في التخريج - وصححه البخاري كما في علل الترمذي الكبير ترتيب أبي طالب القاضي (٢/ ٨٢٨)، ولم اطلع على مَنْ أَعلَّه، وقد استدل به العلماء مثل: الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (١٩/ ١٢٧)، والحافظ ابن حجر على أن ابن صياد ليس هو المسيح الدَّجال، وأجاب الحافظ ابن حجر عن سبب ترك البُخاري له فقال: « والذي عندي أن البُخاري أعرض عنه لما وقع من الصَّحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ في أمر ابن صياد، ويَظهر لي أنه رجح عنده ما رجح عند: عمر وجابر =

○**المثال السابع**: حديث: «أن النبي ﷺ كان يَرْفَعُ يَدَيْهِ في كُلِ خَفْضٍ وَرَفْعٍ»(١).

ذهب الشيخ رحمه الله إلى تضعيف ما ورد من رفع اليدين في كل خَفض ورفع؛ لمعارضته ما وقع في الصَّحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رفع اليَدَيْن يكون في أربع مَواضِع فحسب، عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع، وعند القيام من التشهد الأول، قال الشيخ رحمه الله: «رَفعُ اليَديْن يكون عند

= وغيرهما رضي الله عنهم من أن ابن صياد هو الدَّجال، وظاهر حديث فاطمة بنت قيس يأبى ذلك، فاقتصر على ما رجح عنده، وهو على ما يَظهر بالاسْتِقْراء من صنيعه، يُؤثر الأرْجَح على الرَّاجح، وهذا منه »، ثم ذكر شواهد للحديث من حديث: عائشة وأبي هريرة وجابر رضي الله عنهم، ينظر: الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة ص (٢٦)، ويُمكن أن يقال بتخصيص المسيح الدَّجال من عُموم حديث ابن عمر رضي الله عنهما: « أَرَأَيْتكُمْ لَيْلَتكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ » .

(١) أخرج أبو داود ح (٧٢٣)، وأحمد (٣/ ٣١٧)، من طريق عبد الجبار بن وائل بن حُجْرٍ عن أبيه في أثناء حديث: أن النبي ﷺ كان يرفع يديه كلما كبر ورفع ووضع بين السجدتين، وعبد الجبار لم يسمع من أبيه، وهذه الزيادة قد عارضها حديث ابن عمر: كان لا يرفع بين السجدتين، وأن الرفع يكون في مواضع معينة كما سبق في تقرير الشيخ رحمه الله وقال ابن عبد البر في التمهيد (٩/ ٢٢٧): « والسنن لا تثبت إذا تعارضت وتدافعت، ووائل بن حُجْر إنما رآه أياماً قليلة في قدومه عليه، وابن عمر صحبه إلى أن توفي ﷺ فحديث ابن عمر أصح عندهم وأولى أن يعمل به من حديث وائل بن حُجْر »، وهذا يؤيد ما ذهب إليه الشيخ – رحمه الله – في هذه المسألة، وورد في رفع اليَدين في كل خفض ورفع أحاديث مَعلولة، ينظر: فتح الباري لابن رجب (٤/ ٣٢٥-٣٢٧)، البدر المنير (٣/ ٤٦٩-٥٠٥)، تقريب الأسانيد للعراقي ص (٥٥-٦١)، التلخيص الحبير (١/ ٢٣٣) .

تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع، وعند القيام من التشهد الأول فهذه المَواضِع صح بها الحديث عن رسول الله ﷺ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ «كان يرفع يديه إذا كبر للصلاة، وإذا كبر للركوع، وإذا قال سمع الله لمن حمده، وإذا قام من التشهد الأول، قال: وكان لا يفعل ذلك في السُّجُود»[١].

فهذه المَواضِع صح بها الحديث عن رسول الله ﷺ، أما ما عداها فلم

---

(١) أخرجه البخاري ح (٧٣٨) ومسلم ح (٣٩٠)، وفي البخاري (٧٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه، وإذا ركع رفع يديه، وإذا قال: سمع الله لمن حمده رفع يديه، وإذا قام من الركعتين رفع يديه، ورفع ذلك ابن عمر إلى نبي الله ﷺ.

وأخرج البخاري ح (٧٨٥)، ومسلم ح (٣٩٢) من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع، فإذا انصرف قال: إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ.

وأخرج البخاري ح (٧٨٦)، ومسلم ح (٣٩٣) من حديث مُطرِّف بن عبد الله قال: صليتُ خلف علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنا وعِمران بن حُصينٍ، فكان إذا سجد كبر، وإذا رفع رأسه كبر، وإذا نهض من الركعتين كبر، فلما قضى الصلاة أخذ بيدي عمران بن حُصين فقال: قد ذكرني هذا صلاة محمد ﷺ أو قال لقد صلى بنا صلاة محمد ﷺ.

وأخرج الترمذي ح (٢٥٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: « كان رسول الله ﷺ يُكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود وأبو بكر وعمر »، قال الترمذي : « وفي الباب عن أبي هريرة وأنس وابن عمر وأبي مالك الأشعري وأبي موسى وعِمران بن حصين ووائل بن حُجْر وابن عباس، وحديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أصحاب النبي ﷺ منهم: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم ومن بعدهم من التابعين، وعليه عامة الفقهاء والعلماء ».

يَثبت عن النبي ﷺ أنه كان يَرفع يَديه لا إذا سجد، ولا إذا قام من السُّجود، وعلى هذا فلا يُسن للإنسان أن يَرفع يَديه إذا سجد، ولا إذا قام من السُّجود.

وأما ما رُوي عن النبي ﷺ أنه يَرفع يديه في كل خَفض ورَفع، فقد حَقَّق ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في زاد المعاد[1] أن ذلك وَهم من الراوي، أراد أن يقول: «كان يُكَبِّرُ في كل خَفضٍ ورَفْعٍ» فقال: «كان يَرفع يَديه في كُل خِفضْ ورَفع»، وإذا كان ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا وهو الحريص على تتبع فعل الرسول ﷺ وقد تتبعه فعلاً فرآه يرفع يديه في التكبير، والركوع، والرفع منه، والقيام من التشهد الأول وقال: «لا يفعل ذلك في السُّجود»، فهذا أصح من حديث أن النبي ﷺ: «كان يرفع يديه كلما خفض وكلما رفع».

ولا يقال: إن هذا من باب المُثْبِت والنَّافِي، وأن مَن أثبت الرفع فهو مُقدم على النَّافِي في حديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا لأن حديث ابن عمر صريح في أن نفيه ليس لعدم علمه بالرفع، بل لعلمه بعدم الرفع، فقد تأكد ابن عمر من عدم الرفع وجزم بأنه لم يفعله في السُّجود، مع أنه جزم بأنه فعله في الركوع، والرفع منه وعند تكبيرة الإحرام، والقيام من التشهد الأول، فليست هذه المسألة من باب المُثْبِت والنَّافِي التي يُقدم فيها المُثبِت لاحتمال أن النَّافِي كان جاهلاً بالأمر؛ لأن النَّافِي هنا كان نفيه عن علم وتتبع وتقسيم فكان نفيه نفي علم لا احتمال للجهل فيه فتأمل هذا فإنه مهم مفيد، والله أعلم»[2].

---

(١) زاد المعاد (١/ ٢٢٢-٢٢٣).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين (١٣/ ٧٠-٧١)، وينظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع (٣/ ١٠٧).

○**المثال الثامن** : الأحاديث الواردة في النَّهي عن لُبس الذَّهَب المُحلَّق (١) .

وَضَّحَ الشيخ رَحِمَهُ اللهُ أن الأحاديث الواردة في النَّهْي عن لُبس الذَّهب المُحلَّق مخالفة للأحاديث الواردة في الصحيحين الدالة على جواز لبس الذهب المحلق

(١) من هذه الأحاديث : حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: « من أحب أن يُطوِّقَ حبِيبَه طَوقا من نار فليُطَوِّقْهُ طَوقاً مِن ذهب، ومن أحب أن يُسَوِّرَ حَبِيبَهُ سِوَاراً من نار فَلْيُسَوِّرْه بسوار مِنْ ذَهَبٍ، ومَن أحب أن يُحلق حبيبه حلقة من نار فليُحلِّقه حَلقة من ذهب، ولكن عليكم بالفضة العبوا بها لعبا، العبوا بها لعباً » أخرجه أحمد (٢/ ٣٧٨)، وأبو داود ح (٤٢٣٦) ومن طريقه البيهقي (٤/ ١٤٠) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن أسيد بن أبي أسيد عن نافع بن عباس مولى عقيلة بنت طلق الغفارية عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: ... الحديث .

وفي إسناد هذا الحديث: عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي، قال الحافظ: « صدوق يحدث من كتب غيره فيخطيء »، ينظر: التاريخ الكبير (٦/ ٢٥)، الجرح والتعديل (٥/ ٣٩٥)، تهذيب الكمال (١٨/ ١٨٧)، الكاشف (١/ ٦٥٨)، تهذيب التهذيب (٦/ ٣١٥)، تقريب التهذيب (١/ ٣٥٨) .

وأَسِيد بن أبي أَسِيد - وهو البراد – ليس فيه غير توثيق ابن حبان، وقال الدارقطني: يُعتبر به، وقال الحافظ : صدوق، ينظر: تهذيب الكمال (٣/ ٢٣٦)، الكاشف (١/ ٢٥١)، تهذيب التهذيب (١/ ٣٠٠)، تقريب التهذيب (١/ ١١١) .

وقد وردت أحاديث أخرى وفي أسانيدها كلام، وقد نقل غير واحد من العُلماء الاتفاق على إباحة لُبس الذهب للنساء من غير التفريق بين المُحلَّق وغير المُحلَّق، وينظر في تفصيل هذه المسألة: رسالة: إباحة التحلي بالذهب المُحلَّق للنساء، للشيخ/ إسماعيل بن محمد الأنصاري، ورسالة: المؤنق في إباحة تحلي النِّساء بالذهب المُحلَّق وغير المُحلَّق، للشيخ/ مصطفى العدوي، وينظر: المجموع للنووي (٤/ ٤٤٢) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٣١٧) .

وغير المحلق للنساء، وذكر مَسالِك العُلماء في التَّوفيق بين هذه الأحاديث، فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وردت أحاديث مُتعددة - لكن ليست في البخاري ومسلم - في النَّهي عن لُبس الذَّهب المحلَّق مثل: الخَاتم والسِّوَار ونحوه، ووردت أحاديث أخرى في الصَّحيحين وغيرهما تدل على جواز لُبس الذَّهب المُحلَّق، مثل ما في حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ أمر النِّساء أن يَتصدقن، فجعلن يلقين خواتيمهن، وخروصهن في ثوب بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١)، ثم إن النبي ﷺ لما رأى الرجل الذي عليه خاتم الذهب أخذه ورمى به، وقال: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ» (٢)، فمن العلماء من قال: إن النَّهي عن الذهب المُحلَّق حُجة يُعمل بها، ومنهم مَن قال: إن النَّهي عن لُبس الذَّهب المُحلَّق شاذٌّ لا يعمل به؛ لأنه يخالف ما ثبت في الصَّحيحين وغيرهما من جواز لُبس الذهب المُحلّق، وهذا هو الذي سلكه شيخنا عبد العزيز بن عبد الله بن باز (٣)، ومنهم من قال: إن الأحاديث الواردة في النَّهي في أول الأمر حين كان الناس في ضيق وفي شدة، ثم بعد ذلك رُخِّص فيه» (٤).

---

(١) أخرجه البخاري ح (٩٥٨)، ومسلم ح (٨٨٥) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم ح (٢٠٩٠) من حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) ينظر: مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن باز (٦/ ٣٤٨).

(٤) شرح المنظومة البيقونية (١/ ٩٢).

قال الجَصَّاص (٣/ ٣٨٨) في كلامه عن الذهب: « والأخبار الواردة في إباحته للنساء عن النبي ﷺ والصحابة أظهر وأشهر من أخبار الحظر، ودلالة الآية ﴿أَوَمَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف:١٨] أيضا ظاهرة في إباحته للنساء، وقد استفاض لُبس الحلي للنساء منذ قرن النبي ﷺ والصحابة إلى يومنا هذا من غير نكير من أحد عليهن » ا.هـ، وقال البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ١٤٢) لما ذكر بعض الأحاديث الدالة على حل الذهب والحرير =

○**المثال التاسع**: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان يَنفلتُ منه القرآن، فجاء إلى النبي ﷺ وأخبره بذلك فقال الرسول ﷺ: صل ليلة الجمعة أربع ركعات تقرأ من الأولى الفاتحة وسورة يس، وفي الثانية الفاتحة وسورة الدُّخان، وفي الثالثة الفاتحة والسَّجدة، وفي الرابعة الفاتحة وسورة الملك، فإذا فرغت فاحمد الله وصلي عليه، واذكر هذا الدعاء .... وذكر دعاءً مطولاً قال الرسول ﷺ افعل ذلك ثلاث أو خمس أو سبع مرات تجاب بإذن الله»[(١)] .

حكم الشيخ رحمه الله على هذا الحديث بأنه لا يصح، وأن الذي يُعِين على

= للنساء من غير تفصيل ما نصه : « فهذه الأخبار وما في معناها تدل على إباحة التحلي بالذهب للنساء، واستدللنا بحصول الإجماع على إباحته لهن على نسخ الأخبار الدالة على تحريمه فيهن خاصة » ا.هـ، وذكر المنذري في الترغيب (١/ ٣١٣-٣١٤) أربع توجيهات لأحاديث النهي عن لُبس الذهب المُحلَّق، وهي: أ- أنها منسوخة، ب- أن هذا في حق من لا يُؤدي زكاتها، جـ - أنه في حق مَن تزينت به وأظهرته، د- أن النبي ﷺ منع الأسورة والفتخات لما رأى من غلظه، فإنه مظنة الفخر والخيلاء، قال: « وفي هذا الاحتمال شيء ».

(١) أخرجه الترمذي ح (٣٥٧٠)، والحاكم في المستدرك (١/ ٣١٧) من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس أنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ .... فذكره، وفي إسناد هذا الحديث: الوليد بن مسلم، وهو يدلس ويسوي، فلعل ابن جريج إنما رواه عن رجل عن عطاء وعكرمة فأسقط الوليد الواسطة وجعله عن عطاء وعكرمة فتكون علة الحديث من الواسطة التي لم تُذكر، وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ١٣٨)، وجزم الذهبي بأنه موضوع في السير (٩/ ٢١٨)، وقال في تلخيص المستدرك متعقباً الحاكم في تصحيحه: « هذا حديث منكر شاذ، أخاف يكون موضوعاً، وقد حيرني والله جودة سنده، فإنه ليس فيه إلا الوليد بن مسلم، وقد قال: حدثنا ابن جريج » .

حفظ القرآن وبقائه هو تعاهده كما أمر النبي ﷺ، قال رحمه الله: «هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ كما ذكر أهل العلم، ولكن الذي يُعِينُ على حِفظ القرآن وبقائه، هو تَعاهُد القرآن كما أمر بذلك النبي ﷺ قال: «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنْ الْإِبِلِ فِي عُقُلِهَا» (١)، فإذا كنت تريد أن يبقى القرآن معك فأكثر من تلاوته، بحسب ما تخشى على نفسك، إذا كنت تخشى أن تنساه إلا أن تقرأه في ثلاثة أيام، فاقرأه في ثلاثة أيام، أو في سبعة أو عشرة، المهم أن هذا يرجع إلى الشخص نفسه، وبقاء حفظ القرآن يكون بتعاهد تلاوته، واعلم أنك إذا تلوت القرآن فلك في كل حرف عشرة حسنات ليس حسنةً واحدة بل عشرة حسنات، والإنسان يُحب الخير ويحب كثرة الثواب، أما هذا الحديث الذي ذكره فإنه لا يصح عن رسول الله ﷺ » (٢).

○**المثال العاشر**: حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ» (٣).

---

(١) أخرجه البخاري ح (٥٠٣٣)، ومسلم ح (٧٩١) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

(٢) فتاوى نور على الدرب (٢/ ١٨٦)، وحديث علي رضي الله عنه : « صل ليلة الجمعة أربع ركعات تقرأ من الأولى ... » مخالف أيضـاً لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ... »، أخرجه مسلم ح (١١٤٤)،، قال النووي في شرحه على صحيح مسلم (٣/ ٢١١) : « وفي هذا الحديث النهي الصريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلاة من بين الليالي، ويومها بصوم كما تقدم وهذا متفق على كراهيته » .

(٣) أخرجه أبو داود ح (٣٥٤)، والترمذي ح (٤٩٧)، والنسائي (٣/ ٩٤)، وأحمد (٥/ ٦، ١٦)، والبيهقي (١/ ٢٩٥)، والدارمي (١/ ٣٠٠) من طريق قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره .

=

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللهُ على هذا الحديث بالضعف، ورأى أنه يُعارض ما ورد في الصَّحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الدال على وجوب الغسل يوم الجمعة، قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: «فهذا الحديث لا يُقاوم ما أخرجه الأئمة السبعة وغيرهم، وهو حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»(١)، ثم إن الحديث من حيث السند ضعيف؛ لأن كثيراً من علماء الحديث يقولون: إنه لم يصح سماع الحسن عن سمرة إلا في حديث العقيقة(٢)»(٣).

=وقد أُعل هذا الحديث بالإرسال حيث لم يُذكر في بعض طرقه: سمرة، وأن الحسن قد عنعن وهو لم يسمع من سمرة إلا حديث العقيقة على قول الجمهور، قال الترمذي في العلل الكبير بترتيب أبي طالب (١/ ٢٧٢) : « سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال: روى همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ، وروى سعيد بن أبي عروبة، وأبان بن يزيد عن قتادة عن الحسن عن النبي ﷺ ولم يذكرا عن سمرة » .

وقال الحافظ في الفتح (٢/ ٣٦٢): « ولهذا الحديث طرق أشهرها وأقواها رواية الحسن عن سمرة ... وله علتان : إحداهما أنه من عنعنة الحسن، والأخرى أنه اختلف عليه فيه، وأخرجه ابن ماجه من حديث أنس، والطبراني من حديث عبد الرحمن بن سمرة، والبزار من حديث أبي سعيد، وابن عدي من حديث جابر وكلها ضعيفة » .

(١) أخرجه البخاري ح (٨٥٨)، ومسلم ح (٨٤٦) .

(٢) ينظر في اختلاف العلماء في سماع الحسن من سمرة : المراسيل لابن أبي حاتم (٤٥)، جامع التحصيل للعلائي (١٦٢)، نصب الراية للزيلعي (١/ ٨٨-٩١)، تحفة التحصيل ص (٦٧) .

(٣) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٥/ ٨٣)، الشرح المختصر لبلوغ المرام (٢/ ١٤١)، وينظر في اختلاف العلماء في حكم الغُسل يوم الجمعة: التمهيد لابن عبد البر (١٠/ ٧٩)، المغني لابن قدامة (٣/ ٢٢٨ -٢٢٩)، المجموع للنووي (٤/ ٥٣٥) .

المِعْيَار الثالث

عرض الحديث على الأُصول العامة والقواعد المُقَرَّرة

تَضمنت الشَّريعة قَواعد كُلِّية وأصولاً عَامة ومَقاصد مُعينَة استنبطها العلماء باستقراء الأدلة الشَّرعية من الكتاب والسُّنة، فإذا وردت أحاديث تُخالف الأصول العامة والقواعد المُقرَّرة ولم يمكن توجيهها فيُحكم برَدها، ومن المقاصد التي جاءت الشَّريعة برعيتها : حِفظ الدِّين، وحِفظُ النَّفس، وحِفظُ العَقل، وحِفظُ النَّسل، وحِفظُ المَال، ودعت الشَّريعة الغرَّاء إلى العدل والإحسان والإصلاح، والنَّهي عن الظلم والعدوان والفساد والإضرار، فكل ما ورد فيه مخالفة واضحة لمقاصد الشَّريعة وأصولها فلا يصح، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ : «فكُل حديثٍ يَشتمل على فَساد أو ظلم أو عبث أو مدح باطل أو ذم حق، أو نحو ذلك فرسول الله ﷺ منه بريء» (١) .

وشيخنا العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ كان واسع الاطلاع على كُلِّيات الشَّريعة وجزئياتها ومقاصدها وقواعدها العامة والأُصُوليَّة والفقهية، ولهذا تجده إذا ورد عليه أحاديث؛ فإنه يعرضها على ما يعرفه من هذه القواعد والأصول، فإذا رأى فيها مخالفة؛ فإنه يُبين ذلك ويحكم بعدم صحة النص، والغالب أن مثل هذه الأحاديث يكون فيها ضعف من جهة الإسناد، ومن الأمثلة على ذلك:

○ **المثال الأول**: حديث: «الطَّوَافُ بِالبَيْتِ صَلاةٌ» (٢) .

---

(١) المنار المنيف ص (٥٧) .

(٢) أخرجه الترمذي ح (٩٦٠)، والدارمي ح (١٨٥٤، ١٨٥٥)، وأبو يعلى ح (٢٥٩٩)، وابن خزيمة ح (٢٧٣٩)، وابن حبان ح (٣٨٣٦) والحاكم (١/ ٤٥٩، ٢/ ٢٦٧)، والبيهقي =

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا الحديث بالوقف، وأنه مناقض للقواعد الأُصُوليَّة، وذلك أن الطواف يُخالف الصلاة في أحكام كثيرة، ولم يقع في الحديث إلا استثناء الكلام، والاستثناء هو معيار العموم، قال رَحِمَهُ اللَّهُ : «حديث : «الطواف بالبيت صلاة»، موقوف على ابن عباس، ولا يصح رفعه للنبي ﷺ، وأيضاً مُتناقض، لأننا إذا أخذنا بلفظه، فإنه على القواعد الأُصُوليَّة يقتضي أن جميع أحكام الصلاة تَثبُت للطَّواف إلا الكلام؛ لأن من القواعد الأصولية: أن الاستثناء مِعْيَار العُموم، أي: إذا جاء شيء عام ثم استُثني منه، فكل الأفراد يتضمنه العموم، إلا ما استثني، وإذا نظرنا إلى الطَّواف وجدناه يُخالف الصلاة في غالب الأحكام غير الكلام، فهو يَجُوز فيه الأَكْلِ، والشُّرْبِ، ولا يجب فيه تَكبير ولا تسليم، ولا قراءة، ولا يبطل بالفعل ونحوه، وكلامه ﷺ يكون مُحكماً لا يمكن أن يَنتقض، فلما انتقض بهذه الأمور، ووجدنا هذه الاستثناءات علمنا

= (٥/ ٨٥، ٨٧) من طريق عطاء بن السائب عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ : « الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أحل فيه المنطق، فمن نطق فيه فلا ينطق إلا بخير » .

وقد تفرد : عطاء بن السائب برفعه، وخالفه غيره فأوقف الحديث على ابن عباس، وهو أصح، قال الترمذي: « وقد رُوي هذا الحديث عن ابن طاووس وغيره، عن طاووس، عن ابن عباس موقوفاً، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء بن السائب» .

وأخرجه موقوفاً عن غير عطاء: عبد الرزاق ح (٩٧٩٠)، والنسائي في الكبرى (٢/٤٠٦)، والبيهقي (٥/ ٨٧)، من طريق إبراهيم بن ميسرة عن طاووس عن ابن عباس، وأخرجه عبد الرزاق ح (٩٧٨٩)، والبيهقي (٥/ ٨٥) من طريق سفيان الثوري عن عبيد الله بن طاووس، عن طاووس عن ابن عباس .

قال البيهقي في المعرفة (٤/ ٦٨): « هذا حديث قد رفعه عطاء بن السائب في رواية جماعة عنه وروي عنه موقوفا وهو أصح».

أن هذا لا يصح من قول الرسول ﷺ، وهذا أحد الأوجه التي يُستدل بها على ضعف الحديث مرفوعًا، وهو أن يكون مُتخلخلاً، لا يمكن أن يَصدُر من النبي ﷺ »(١).

○**المثال الثاني**: حديث : «إنها لا تَكُونُ لأَحَدٍ بَعْدَكَ مَهْراً» (٢).

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على هذه الرِّواية بالضعف ومخالفتها للقواعد الأُصُولية، وهي أنه لا يمكن أن يُخص أحد بحكم من أحكام الشريعة لعينه، بل

---

(١) الشرح الممتع على زاد المستقنع (١/ ٣٣٠)، وينظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع (٧/ ٢٥٩)، لقاءات الباب المفتوح (٢٩/ ٦)، وينظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٦/ ١٢٣، ١٢٤، ١٩٩)، وشرح العمدة (٢/ ٥٨٥)، فقد ناقش ابن تيمية الجمهور في استدلالهم اشتراط الطهارة في الطواف بحديث ابن عباس، وحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تقدم أن المحفوظ أنه موقوف، ويمكن توجيهه بأن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أراد تشبيه الطواف بالصلاة تشبيهاً عاماً بمعنى أن الطائف يلتزم بالخشوع والسَّكينة والوقار والطمأنينة، مثل حاله في الصلاة، فالطواف بالبيت عبادة، وقد ورد أن النبي ﷺ أخبر أن من عمد إلى الصلاة فهو في صلاة، وأن منتظر الصلاة فهو في صلاة . ينظر: البخاري ح (٦٠٠)، ومسلم ح (٦٠٢) .

(٢) ذكر هذا الحديث الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٩/ ٢١٢) قال: « أخرجه سعيد بن منصور من مرسل أبي النعمان الأزدي قال: «زوج رسول الله ﷺ امرأة على سورة من القرآن وقال: لا تكون لأحد بعدك مهرا»، وقال: « وهذا مع إرساله فيه مَن لا يُعرف »، وذكره ابن قدامة في كتابه المغني (١٠/ ١٠٤)، وقال: « رواه النجاد بإسناده »، وينظر: سنن سعيد بن منصور (١/ ١٧٦)، وفي هذا الموضع من السنن نقص، ولهذا أدخل المحقق نص كلام الحافظ ابن حجر فيه .

وأصل الحديث أخرجه البخاري ح (٢٣١١)، ومسلم ح (١٤٢٥)، من حديث سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه: « اذهب فقد أنكحتكها بما معك من القرآن »، وليس فيه هذه الزيادة .

لوصفه، قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث ضعيف لا تقوم به حجة، ثانيا: على تقدير صحته - وهو ممتنع - فإنه يحمل قوله: «لا تكون لأحد بعدك مهراً» أي بعد حالك، كما قاله شيخ الإسلام[١] في قصة أبي بردة بن نيار رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الذي قال له النبي ﷺ: «لا تجزئ عن أحد بعدك»[٢].

فنقول: إذا صح الحديث ولا يصح، فالمعنى لا تكون مهراً لأحد بعد حالك؛ لأنه ما عندك شيء أبداً، فالقاعدة أنه لا يمكن أن يُخص أحد بحكم من أحكام الشريعة أبدا لعينه، بل لوصفه، فالأعرج لا يجب عليه الجهاد في سبيل الله؛ لأنه أعرج، وعلى هذا فكل من عنده عرج يمنعه من الجهاد لا يجب عليه، والفقير لا زكاة عليه؛ لأنه فقير وهلم جرا، فالقول بأن هذا جائز لهذا الرجل بعينه لا يمكن أبدا، حتى النبي ﷺ لم يُخص بشيء لعينه أبدا، بل لوصفه؛ لأنه نبي ورسول؛ لأن الله عَزَّ وَجَلَّ ليس بينه وبين البشر نسب، أو محاباة، أو مصاهرة، فلا يمكن أن يخص أحدا من البشر بحكم لعينه، ولكن لوصفه»[٣].

---

(١) ينظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٧/ ١٢٦).

(٢) أخرجه البخاري ح (٩٥٥)، ومسلم ح (١٩٦١) من حديث البراء بن عازب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) الشرح الممتع على زاد المستقنع (١٢/ ٢٦٠)، والذي ذهب إليه الجمهور أن إجزاء الجذعة من المعز خاص بأبي بردة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ومثله: تخصيص سالم مولى أبي حذيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بالرضاع من امرأة أبي حذيفة وهو كبير كما في الصحيحين: البخاري ح (٥٠٨٨)، ومسلم ح (١٤٥٣)، من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أن سالما مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهم فأتت تعني ابنة سهيل النبي ﷺ فقالت: إن سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال، وعقل ما عقلوا، وإنه يدخل علينا، وإني أظن أن في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئا فقال لها النبي ﷺ: «أرضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس أبي حذيفة»، قالت أم سلمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا كما أخرج مسلم ح

○**المثال الثالث**: حديث: «أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللهِ الطَّلَاقُ»[(١)].

= (١٤٥٤): « والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله ﷺ لسالم خاصة فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رائينا »، وينظر: فتح الباري (٩/ ١٤٨).

وورد في صحيح مسلم تخصيص أم عطية بالنياحة لآل فلان، ففي صحيح مسلم ح (٩٣٧) من حديث حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت: لما نزلت هذه الآية: ﴿ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا ﴾ ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ [سورة الممتحنة الآية:١٢] قالت: كان منه النياحة، قالت: فقلت: يا رسول الله إلا آل فلان فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية، فلا بد لي من أن أسعدهم فقال رسول الله ﷺ: « إلا آل فلان »، قال النووي في شرحه على صحيح مسلم (٦/ ٢٣٨): « هذا محمول على الترخيص لأم عطية في آل فلان خاصة كما هو ظاهر، ولا تحل النياحة لغيرها، ولا لها في غير آل فلان كما هو صريح في الحديث، وللشارع أن يخص من العموم ما شاء فهذا صواب الحكم في هذا الحديث ».

والذي يظهر أن الأحاديث السابقة تدخل – والله أعلم – ضمن التدرج في التشريع، بحيث إن الشارع إذا أمر بأمر أو نهى عن شيء أو نحو ذلك فإنه يُراعي إذا حصل حاجة لبعض الأفراد فيخصهم، وذلك في ابتداء الأمر، ولا يكون لأحد بعدهم، وليس هذا مطلقاً في كل شيء بل بما ورد به الشرع.

(١) أخرجه أبو داود ح (٢١٧٨) وابن ماجه ح (٢٠٠٨)، والبيهقي (٧/ ٣٢٢)، من طريق كثير بن عبيد ثنا محمد بن خالد عن معروف بن واصل عن محارب بن دثار عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: .... الحديث.

وأخرجه أبو داود ح (٢١٧٧) والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٣٢٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ١٨٧)، والدارقطني في العلل (١٣/ ٢٢٥) من طريق معروف بن واصل، عن محارب بن دثار، عن النبي ﷺ، بدون ذكر ابن عمر.

ورجح الأئمة رواية الإرسال ينظر: العلل لابن أبي حاتم (١٢٩٧)، علل الدارقطني =

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللهُ على هذا الحديث بالضعف، وبين أن لفظ الحديث متضمن لوصف الحلال وهو الطلاق بأنه بغيض إلى الله، والبغيض أقل الأحوال أن يكون حراماً، قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: «هذا حديثٌ ضعيف يروى عن النبي ﷺ، ولكنه ضعيف وفي متنه ما فيه يعني في لفظ الحديث ما فيه؛ لأن قوله: «أبغض الحلال إلى الله الطلاق»، يقتضي أن يكون الحلال بغيضاً إلى الله، ولو كان بغيضاً إلى الله ما كان حلالاً؛ لأن كل ما كان بغيضاً إلى الله أنه أقل الأحوال يكون حراماً فالحديث هذا لا يصح عن النبي ﷺ»[(١)].

○**المثال الرابع**: حديث: «مَنْ حج فلم يزرني فقد جفاني»[(٢)].

= (١٣/ ٢٢٥)، سنن البيهقي (٧/ ٣٢٢)، المحرر لابن عبد الهادي (ص ٤٠٠)، التلخيص الحبير (٣/ ٢٣٢).

(١) فتاوى نور على الدرب (١١/ ٣٨٥).

وقد وجه الخطابي كون الطلاق بغيضاً إلى الله، فقال في معالم السنن (٣/ ٢٣١): معنى الكراهية فيه ينصرف إلى السبب الجالب للطلاق، وهو سوء العشرة، وقلة الموافقة الداعية إلى الطلاق، لا إلى نفس الطلاق».

(٢) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٣/ ٧٣)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٤٨٠)، والدارقطني في العلل - كما في الدر المنثور (١/ ٥٦٩) من طريق النعمان بن شبل، حدثنا مالك، عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا.

وهذا حديث موضوع كما قال الذهبي في الميزان (٤/ ٢٦٥)، وآفته النعمان بن شبل، فقد قال موسى بن هارون الحمال: كان متهمًا وقال ابن حبان: «يأتي عن الثقات بالطامات، وعن الأثبات بالمقلوبات»، ينظر ترجمته في: المجروحين لابن حبان (٣/ ٧٣)، الكامل لابن عدي (٧/ ٢٤٨٠)، ميزان الاعتدال (٤/ ٢٦٥)

قال الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم المنكي في الرد على السبكي ص (٨٧): «واعلم أن =

حكم الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذا الحديث بأنه كذب موضوع، فإن معناه باطل، فظاهره أن ترك الزيارة جفاء للرسول ﷺ، وجفاء الرسول ﷺ ردة تُخرج من الملة، قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ : «الحديث الذي يُرْوَى عن الرسول ﷺ : «مَن حج فلم يزرني فقد جفاني» حديث موضوع مكذوب على الرسول ﷺ، لأمور:

أولاً: أن زيارة النبي ﷺ لا تُمْكِن بعد موته، لأنه يقول: «فلم يزرني»، فكيف يزور الرسولَ ﷺ وهو مقبور؟ فالزيارة -إن ثبتت- فهي للقبر .

ثانيًا: أن هذا الحديث لو صح لكان تَرْك الزيارة بعد الحج كفراً مخرجًا من الملة؛ لأن جفاء الرسول ﷺ ردة مخرجة عن الإسلام. فهذا الحديث

= هذا الحديث المذكور منكر جدًا لا أصل له، بل هو من المكذوبات والموضوعات »، ثم ذكر رواية ابن الجوزي له في الموضوعات، وأن المتهم بوضعه هو محمد بن النعمان بن شبل كما قال الدارقطني، وقد جزم أهل العلم ببطلان معناه ؛ لأن جفاء النبي ﷺ كفر وردة عن الإسلام؛ فهذا الحديث يستلزم على الأقل الأحوال أن يكون ترك الزيارة كبيرة من أكبر الكبائر، وهذا يستلزم وجوب بل فريضة الزيارة كالحج، وهذا مما لا يقوله مسلم، لأن زيارته ﷺ من القربات والمستحبات فكيف يكون تاركها مجافيًا للنبي عليه أفضل الصلوات وأتم التزكيات؟!» .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٥): « قوله : « من حج ولم يزرني فقد جفاني » كذب ؛ فإن جفاء النبي ﷺ حرام وزيارة قبره ليست واجبة باتفاق المسلمين ولم يثبت عنه حديث في زيارة قبره بل هذه الأحاديث التي تروى « من زارني وزار أبي في عام واحد ضمنت له على الله الجنة » وأمثال ذلك كذب باتفاق العلماء . وقد روى الدارقطني وغيره في زيارة قبره أحاديث وهي ضعيفة » .

موضوع مكذوب على الرسول ﷺ .... »[١].

○**المثال الخامس**: حديث : «أنه يبقى في النار فضلٌ عمن دخلها من أهل الدنيا، فيُنشىء الله لها أقوامًا فيدخلهم النار»[٢].

---

(١) لقاءات الباب المفتوح (٣/ ١١).

(٢) أخرج البخاري ح (٧٤٤٩)، من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: اختصمت الجنة والنار إلى ربهما فقالت الجنة: يا رب ما لها لا يدخلها إلا ضعفاء الناس وسقطهم، وقالت النار: يعني أوثرت بالمتكبرين فقال الله تعالى للجنة: أنت رحمتي، وقال للنار: أنت عذابي أصيب بك من أشاء، ولكل واحدة منكما ملؤها، قال: فأما الجنة فإن الله لا يظلم من خلقه أحدا، وإنه ينشئ للنار من يشاء فيلقون فيها، فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع فيها قدمه فتمتلئ، ويرد بعضها إلى بعض وتقول قط قط قط »، وقد تكلم بعض الأئمة على ما ورد في هذا الموضع وأنه غلط، وأن البخاري – رحمه الله – رواه في مواضع أخرى من صحيحه على الصواب ليُبين غلط الراوي، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ٤٣٦): « قال أبو الحسن القابسي: المعروف في هذا الموضع أن الله ينشيء للجنة خلقًا، وأما النار فيضع فيها قدمه، قال: و لا أعلم في شيء من الأحاديث أنه ينشيء للنار خلقًا إلا هذا .... وقد قال جماعة من الأئمة إن هذا الموضع مقلوب، وجزم ابن القيم بأنه غلط واحتج بأن الله تعالى أخبر بأن جهنم تمتلئ من إبليس وأتباعه وكذا أنكر الرواية شيخنا البلقيني واحتج بقوله: ﴿ولا يظلم ربك أحدا﴾ »، وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٣/ ٣١) : « وقد تكلم جماعة من الحفاظ في هذه اللفظة وقالوا لعله انقلب على الراوي بدليل ما أخرجاه في الصحيحين واللفظ للبخاري من حديث عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ: « تحاجت الجنة والنار »، فذكر الحديث، إلى أن قال : « فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع فيها قدمه فتقول قط قط فهنالك تمتلئ وينزوي بعضها إلى بعض ولا يظلم الله من خلقه أحدا، وأما الجنة فإن الله ينشيء لها خلقا» .

=

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على هذه الرواية بالشذوذ؛ لمخالفتها لما علم من الدين بالضرورة، وهو أن الله لا يظلم أحداً، فكيف يُنشئ خلقًا للنار، قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فهذا الحديث وإن كان مُتصل السند فهو شاذ؛ لأنه مخالف لما عُلم بالضرورة من الدين، وهو أن الله تعالى لا يظلم أحداً، وهذه الرواية - في الحقيقة - قد انقلبت على الراوي، والصواب أنه يبقي في الجنة فضلٌ عمن دخلها من أهل الدنيا، فيُنشىء الله أقوامًا فيدخلهم الجنة، وهذا فضل ليس فيه ظلم، أما الأول ففيه ظلم، على كل حال فلابد لصحة الحديث ألا يكون شاذًّا» (١).

وقال في موضع آخر: «ما وقع في بعض طرق البخاري : «إن النار لا تمتلئ حتى ينشئ الله لها خلقًا آخر»، هذا مما نعلم أنه غلط وهو أن النار يبقى فيها فضل عمن دخلها، فينشئ الله لها أقوامًا فيدخلهم النار، فهذا ليس بصواب، بل النار لا تزال يوضع فيها وهي تقول: هل من مزيد؟ حتى يضع الله عليها رجله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فينزوي بعضها إلى بعض وتقول قط قط ؛ ولأن النار لو أنشأ لها أقوامًا

= قال شيخ الإسلام في منهاج السنة النبوية (٥/ ١٠١-١٠٢) : « وقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: لا يزال يلقى في النار وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه وفي رواية فيضع قدمه عليها فتقول قط قط وينزوى بعضها إلى بعض أي تقول حسبي حسبي وأما الجنة فيبقى فيها فضل فينشىء الله لها خلقا فيسكنهم فضول الجنة»، هكذا روي في الصحاح من غير وجه ووقع في بعض طرق البخاري غلط قال فيه:« وأما النار فيبقى فيها فضل» والبخاري رواه في سائر المواضع على الصواب ليبين غلط هذا الراوي كما جرت عادته بمثل ذلك إذا وقع من بعض الرواة غلط في لفظ ذكر ألفاظ سائر الرواة التي يعلم بها الصواب وما علمت وقع فيه غلط إلا وقد بين فيه الصواب » .

(١) شرح المنظومة البيقونية (١/ ٣٠) .

لإحراقهم بها لكان ذلك منافياً للعدل والرحمه، فهذا مما يعلم أنه ليس بصواب حتى وإن ورد في صحيح البخاري، وقال هذا الراوي فيه وهم والطريق الآخر أصح منه»[(١)].

○**المثال السادس**: حديث: صلاة التسابيح[(٢)].

---

(١) شرح كتاب مقدمة التفسير ص (٨٩).

(٢) ورد في صلاة التسابيح أحاديث أشهرها :

أ- حديث ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: يا عباس يا عماه ألا أعطيك، ألا أمنحك، ألا أحبوك، ألا أفعل بك عشر خصال، إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك، أوله وآخره، قديمه وحديثه، خطأه وعمده، صغيره وكبيره، سره وعلانيته عشر خصال : أن تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشرا، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرا، ثم تهوي ساجدا فتقولها وأنت ساجد عشرا، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا، ثم تسجد فتقولها عشرا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة، تفعل ذلك في أربع ركعات . إن استطعت أن تصليها في كل يوم مرة فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة » .

أخرجه أبو داود ح (١٢٩٧)، وابن ماجه ح (١٣٨٧)، وابن خزيمة ح (١٢١٦)، والطبرانى في الكبير (١١/ ٢٤٣)، والحاكم (١/ ٣١٨)، والبيهقى في الكبرى (٣/ ٥١)، وابن الجوزى في الموضوعات (٢/ ١٤٣)، من طريق موسى بن عبد العزيز عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس به .

وفي هذا الإسناد: موسى بن عبد العزيز أبى شعيب القِنبارى، وهو صدوق سيئ الحفظ، وقد تفرد، قال الحافظ : « ولا يحتمل منه هذا التفرد » ينظر: ميزان الاعتدال (٦/ ٥٥٠)، المغني في =

= الضعفاء (٢/ ٦٨٥)، التلخيص الحبير (٢/ ٧)، تقريب التهذيب (١/ ٥٥٢) .

ب- حديث أبى رافع رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ للعباس يا عم ألا أصلك ألا أحبوك ألا أنفعك قال بلى يا رسول الله قال يا عم صل أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة فإذا انقضت القراءة فقل الله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله خمس عشرة مرة قبل أن تركع ثم اركع فقلها عشرا ثم ارفع رأسك فقلها عشرا ثم اسجد فقلها عشرا ثم ارفع رأسك فقلها عشرا ثم اسجد الثانية فقلها عشرا ثم ارفع رأسك فقلها عشرا قبل أن تقوم فتلك خمس وسبعون في كل ركعة هي ثلاث مائة في أربع ركعات فلو كانت ذنوبك مثل رمل عالج لغفرها الله لك قال يا رسول الله ومن يستطيع أن يقولها في كل يوم قال فإن لم تستطع أن تقولها في كل يوم فقلها في جمعة فإن لم تستطع أن تقولها في جمعة فقلها في شهر فلم يزل يقول له حتى قال فقلها في سنة .

أخرجه الترمذي ح (٤٨٢)، وابن ماجه ح (١٣٨٦)، والطبرانى في الكبير (١/ ٣٢٩)، وابن الجوزى في الموضوعات (٢/ ١٤٤) من طريق موسى بن عبيدة الربذى عن سعيد بن أبى سعيد مولى أبى بكر بن حزم عن أبى رافع به .

قال الترمذي: « هذا حديث غريب من حديث أبي رافع » .

وهذا إسناد ضعيف جداً، موسى بن عبيدة الربذى منكر الحديث، ينظر: التاريخ الكبير (٧/ ٢٩١/)، تهذيب الكمال (٣٥/ ١١٠)، وقد اختلف العلماء رحمهم الله في الحكم على حديث صلاة التسبيح، فمنهم من صححه، ومنهم من حسنه، ومنهم من ضعفه، ومنهم من حكم بوضعه وبطلانه، والقول بعدم مشروعيتها أولى بالصواب لمخالفتها للأصول من وجوه عديدة كما وضح الشيخ رحمه الله .

قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص الحبير (٢/ ٧) : « قال أبو جعفر العقيلي : ليس في صلاة التسبيح حديث يثبت، وقال أبو بكر بن العربي : ليس فيها حديث صحيح، ولا حسن . وبالغ ابن الجوزي فذكره في الموضوعات، وصنَّف أبو موسى المديني جزءاً في تصحيحه، فتباينا والحق أن طرقه كلها ضعيفة، وإن كان حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن، إلا أنه شاذ =

حكم الشيخ بعدم صحة ما ورد في صلاة التسابيح، وبين أنها مخالفة للأصول من وجوه عديدة، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «صلاة التسبيح لا تصح عن النبي ﷺ، قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في حديثها لا يصح، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنه كذب، ونص أحمد وأئمة أصحابه على كراهتها ولم يستحبها إمام، وأما أبو حنيفة، ومالك، والشافعي فلم يسمعوها بالكلية» (١)، هذا كلام شيخ الإسلام

= لشدة الفردية فيه، وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات ... وقد ضعَّفها ابن تيمية والمزي، وتوقف الذهبي، حكاه ابن عبد الهادي عنهم في أحكامه وقد اختلف كلام الشيخ محيي الدين النووى، فوهاها في شرح المهذب، فقال : حديثها ضعيف، وفي استحبابها عندي نظر لأن فيها تغييراً لهيئة الصلاة » .

وقد اعتنى جماعة من العلماء بالتصنيف في صلاة التسبيح، منهم: الحافظ الدارقطني، والحافظ الخطيب البغدادي، والحافظ عبد الكريم السمعاني، والحافظ أبو موسى الأصبهاني، وسماه : تصحيح صلاة التسبيح من الحجج الواضحة والكلام الفصيح، والإمام تاج الدين السبكي، والحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي، وسماه : الترجيح لحديث صلاة التسبيح، طبع بيروت، دار البشائر ١٤٠٩ هـ والحافظ جلال الدين السيوطي، وسماه : تصحيح حديث صلاة التسبيح، والعلامة شمس الدين محمد بن طولون،، وسماه : التوشيح لبيان صلاة التسبيح، والشيخ محمد بن عبد الرسول البرزنجي، والشيخ أحمد الصديق الغماري وسماه الترجيح لقول من صحح صلاة التسبيح، والشيخ علوي بن أحمد السقاف وسماه: القول الجامع النجيح في أحكام صلاة التسبيح، والشيخ جاسم الفهيد الدوسري: وسماه التنقيح لما جاء في صلاة التسبيح، طبع بدار البشائر.

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١١/ ٥٧٩)، وقال في منهاج السنة (٧/ ٤٣٤) : « كل صلاةٍ فيها الأمر بتقدير عدد الآيات، أو السور، أو التسبيح فهي كذبٌ باتفاق أهل المعرفة بالحديث إلا صلاة التسبيح، فإن فيها قولين لهم، وأظهر القولين إنَّها كذب » .

ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وما ذكره رَحِمَهُ ٱللَّهُ فهو حق، فإن هذه الصلاة لو كانت صحيحة عن النبي ﷺ لنقلت إلى الأمة نقلاً لا ريب فيه، لعظم فادتها ولخروجها عن جنس الصلوات، بل وعن جنس العبادات، فلا نعلم عبادة يخير فيها هذا التخيير بحيث تفعل كل يوم، أو في الأسبوع مرة، أو في الشهر مرة، أو في الحول مرة، أو في العمر مرة فإن ما خرج عن نظائره اهتم الناس بنقله، وشاع فيهم لغرابته، فلما لم يكن هذا في هذه الصلاة علم أنها ليست مشروعة، ولهذا لم يستحبها أحد من الأئمة»(١).

وقال في موضع آخر: «صلاة التسبيح وردت في الأحاديث المروية عن النبي ﷺ ولكنها أحاديث ضعيفة لا تقوم بها حجة بل قال شيخ الإسلام إنها كذب قال: ولم يستحبها أحد من الأئمة، وهذه الصلاة كما أن أحاديثها ضعيفة فهي أيضاً شاذة؛ لأنه لا نظير لها في الصلوات وهي شاذة من حيث الأداء فإنه لا نظير لها في الأعمال، إذ أن الحديث الوارد فيها يقتضي أن تفعل كل يوم أو كل أسبوع أو كل شهر أو كل عام أو في العمر مرة، ثم لو كانت صحيحة عن النبي ﷺ لكانت مشهورة، ولتناقلها الناس ولم تكن تأتي بمثل هذه الطرق الضعيفة؛ لأنها صلاة غريبة والعادة أن الغرائب تنقل وتبين، ولأنها صلاة فيها فائدة عظيمة لو صحت عن النبي ﷺ، فالراجح عندي من أقوال العلم أنها لا تشرع ولا تستحب لضعف أحاديثها ونكارة فعلها ومعنى قولنا نكارة فعلها أي أن فعلها لا نظير له في الصلوات»(٢).

وقال في موضع آخر: «صلاة التسبيح ورد فيها حديث عن النبي ﷺ،

---

(١) فتاوى أركان الإسلام ص (٣٦٣)، (سؤال: ٢٩٣).

(٢) فتاوى نور على الدرب (١٧/ ٣٣٥).

ولكن هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ، قال شيخ الإسلام: هو حديث باطل، ويدل لبطلانه أمران:

الأمر الأول: أن هذه الصلاة لو كانت من الصلوات المشروعة، لكانت من الصلوات المشهورة؛ لأن فائدتها عظيمة، ولأنها من شريعة الله، وشريعة الله لابد أن تكون محفوظة بين الأمة من لدن النبي ﷺ إلى يومنا هذا، ولما لم تكن هذه الصلاة مشهورة، وإنما ورد فيه هذا الحديث الضعيف، ولم يستحبها أحد من الأئمة: مالك، والشافعي، وأحمد، وأبي حنيفة، كل الأئمة لم يستحبوها، دل ذلك على أنها صلاة ليست من شريعة النبي ﷺ.

الأمر الثاني: مما يدل على أنها ليست مشروعة: أنها صلاة ذكر فيها أن الإنسان يصليها كل يوم، أو كل أسبوع، أو كل شهر، أو كل سنة، أو في العمر مرة. ومثل هذا لا يستقيم في عبادة تكون مُصلحة للقلوب، لأن العبادة المُصلحة للقلوب لابد أن تكون مستمرة دائماً، ولا تكون على هذا التخيير البعيد المدى من يوم إلى سنة، إلى العمر كله، ولا يرد علينا الحج، حيث لم يجب على المرء في العمر إلا مرة واحدة، لأن الحج إنما فرضه الله على عباده مرة واحدة؛ لأنه شاق عليهم وصعب عليهم، ولهذا قال النبي ﷺ فيما يروى عنه حين سئل الحج في كل عام؟ قال: «لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم، الحج مرة، فما زاد فهو تطوع» (١).

---

(١) أخرجه النسائي (٥/ ١١١)، وأحمد (١/ ٢٥٥)، والدارمي ح (١٧٨٨)، والبيهقي (٤/ ٣٢٦) من طريق الزهري عن أبي سنان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خطبنا – يعني رسول الله ﷺ – فقال: «يا أيها الناس كتب عليكم الحج» قال: فقام الأقرع بن حابس ... فذكره.

فالحج لا تُقاس عليه صلاة التسبيح، لأن الحج لو وجب كل عام لشق على كل فرد من أفراد الناس ممن يستطيع الحج أن يحج كل عام، ثم لشق أيضاً اجتماع الناس في هذا المكان، ما ظنكم لو أن المسلمين جميعاً القادرين في أقطار الدنيا يجتمعون كل عام في هذه المشاعر؟ ألا يكون عليهم مشقة عظيمة؟ لا يمكن أن تطاق هذا هو الواقع، ولهذا خفف الله على عباده فجعل الحج واجباً في العمر مرة، أما صلاة التسبيح فليس فيها مشقة لو ثبتت، ولو أنها شُرعت كل يوم لم يكن في ذلك مشقة، بل شرع للناس كل يوم ما هو أكثر منها عدداً وكيفية، فدل هذا على أن هذه الصلاة ليست من الأمور المشروعة، ولهذا لا ينبغي للإنسان أن يتعبد لله بها، وإنما يتعبد لله بما ثبت من شريعته في كتابه، أو على لسان رسوله محمد ﷺ »[١].

○**المثال السابع:** حديث: «مَنْ أَصَابَهُ قَيْءٌ أَوْ رُعَافٌ، أَوْ قَلَسٌ، أَوْ مَذْيٌ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيَبْنِ عَلَى صَلَاتِهِ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ لَا يَتَكَلَّمُ»[٢].

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (١٤/ ٣٣١) .

(٢) أخرجه ابن ماجه ح (١٢٢١)، والبيهقي (١/ ١٤٢) من طريق إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن ابن أبي مُليكة عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ ... فذكره .

وهذا الحديث من رواية إسماعيل بن عياش عن ابن جريج وهو حجازي، ورواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين ضعيفة، وقد أُعل الحديث بالإرسال فأصحاب ابن جريج يروونه عن ابن جريج عن أبيه مرسلاً

وقال ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (١/ ٤٧٣) : « الصحيح أن هذا الحديث مرسل، قال الدارقطني : قال لنا أبو بكر – يعني النيسابوري – سمعت محمد بن يحيى يقول: هذا هو الصحيح عن ابن جريج مرسل، فأما حديث ابن أبي مليكة عن عائشة الذي يرويه إسماعيل بن =

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا الحديث بالضعف؛ لأنه يقتضي أن يبني الإنسان على صلاته بعد انتقاض وضوئه، وهذا لا يصح، قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «معنى الحديث أن الإنسان إذا كان يُصلي فقاء أو أصابه قلس وهو ما يخرج من المعدة ملء الفم وأقل، أو أصابه مذي أو أصابه رعاف، فليذهب ويتوضأ وهو على صلاته، ثم يرجع ويكمل صلاته إذا عرفت أن هذه هي الصورة في هذا الحديث، تبين لك أنه ضعيف، وأنه لا يمكن أن يصح عن النبي ﷺ كيف إنسان مثلاً ينتقض وضوءه ثم يذهب إلى الحمام، ويتوضأ ويرجع ويكمل صلاته، هذا شاذ ومنكر وهو ضعيف لا يصح»[(١)] .

= عياش فليس بشيء»، وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٣٩٩) .

(١) الشرح المختصر على بلوغ المرام (٢/ ١٠١) .

المِعْيَار الرابع

اشتمال الحديث على أمر مستحيل أو منكر أو مخالف للمعقول والمحسوس

من الأمارات الكُلِّية التي استعملها المُحدِّثون لنقد مُتون السُّنة اشتمال الحديث على أمر مُستحيل أو مُنكر أو مُخالف للمعقُول والمحسُوس (١).

وقد استعمل شيخنا العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ هذا المِعْيَار في نقد بعض الأحاديث وحكم عليها بالبطلان، ومن الأمثلة على ذلك:

○**المثال الأول**: حديث أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنها دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: «يَا أَسْمَاءُ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتْ الْمَحِيضَ لَمْ تَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا»، وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ (٢).

---

(١) ينظر: المنار المنيف ص (٥٠)، مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة ص (٦٥-٨٠)، مقاييس نقد متون السنة ص (٢١٩-٢٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود ح (٤١٠٤) من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن خالد قال يعقوب ابن دُرَيْكٍ عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله ﷺ ...

وإسناد هذا الحديث ضعيف، لانقطاعه، خالد بن دُرَيْك لم يسمع من عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وبهذا أعله أبو داود، وسعيد بن بشير الأزدي: ضعيف، ويروي عن قتادة مُنكرات، ينظر: تهذيب الكمال (١٠/ ٣٤٨)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٠)، التقريب (١/ ٢٣٤)، وتوجد دراسة موسعة في تخريج حديث أسماء بعنوان: النقد البناء لحديث أسماء في كشف الوجه والكفين للنساء، لـ/ طارق بن عوض الله بن محمد.

حكم الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على الحديث بالضعف من جهة إسناده، ولمخالفته للعقل والواقع، إذ لا يمكن أن تدخل أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا على النبي ﷺ بتلك الهيئة، قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أولاً: الحديث ضعيف السند وفيه انقطاع، ثانياً: هل يُعقل أسماء بنت أبي بكر من أفضل النِّساء تدخل على النبي ﷺ بثياب رِقَاق يُرى من ورائها الجلد؟ هذا غير مَعقول، فهو مُنكر متناً، وضعيف سنداً»(١).

○**المثال الثاني**: حديث عبد الله بن مُغَفَّل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فَقَالَ: «انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ»، قَالَ: وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فَقَالَ: «انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ»، قَالَ: «وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدَّ لِلْفَقْرِ تِجْفَافًا(٢)، فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنْ السَّيْلِ إِلَى مُنْتَهَاهُ»(٣).

---

(١) شرح كتاب الحج من صحيح البخاري (١/ ٩٤).

(٢) التجفاف: ما يجلل به الفرس من سلاح وآلة تقيه الجراح، ينظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ١٨٢).

(٣) أخرجه الترمذي ح (٢٣٥٠) من طريق روح بن أسلم، عن شداد أبي طلحة الراسبي، عن أبي الوازع، عن عبد الله بن المُغفَّل قال: قال رجل للنبي ﷺ... الحديث، وهذا إسناد ضعيف، روح بن أسلم: ضعيف ينظر: التقريب (١/ ٢١١)، وشداد بن سعيد مختلف فيه، قال الحافظ: صدوق يخطيء ينظر: التقريب (٢/ ٢٦٤)، وأبو الوازع اسمه: جابر بن عمرو، مختلف فيه، قال الحافظ: صدوق يهم، ينظر: التقريب (١/ ١٣٦)، وأخرجه ابن حبان كما في الإحسان ح (٢٩٢١)، من طريق أبي معشر البراء عن شداد به، وأبو معشر البراء، واسمه: يوسف بن يزيد البصري: مختلف فيه، قال الحافظ: صدوق ربما أخطأ، ينظر: التقريب (٢/ ٦١٢)، وللحديث شواهد ضعيفة من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا =

حكم الشيخ رحمه الله على هذا الحديث بأنه لا يصح؛ لأنه لا علاقة بين الغنى والفقر ومحبة الرسول ﷺ، فمحبة الرسول ﷺ تكون باتباعه، قال الشيخ رحمه الله: «هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ؛ لأنه لا ارتباط بين الغنى ومحبة النبي ﷺ، فكم من إنسان غني يحب الرسول ﷺ، وكم من إنسان فقير أبغض ما يكون إليه الرسول ﷺ، فهذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ، فعلامة محبة الرسول ﷺ أن يكون الإنسان أشد اتباعا له، وأشد تمسكًا بسنته كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾(١)، فالميزان هو اتباع الرسول ﷺ، ومن كان للرسول أتبع فهو له أحب، وأما الفقر والغنى فإنه بيد الله عز وجل»(٢).

= ينظر: مسند الإمام أحمد (٣/ ٤٢)، وسنن البيهقي (٦/ ١١٩)، شعب الإيمان (٢/ ١٧٤).

(١) سورة آل عمران الآية: ٣١.

(٢) شرح رياض الصالحين (٢/ ٢٧٢)، وقد استشكل أبو عُبيد الهروي في غريبه (٣/ ٤٦٦) هذا الحديث لمخالفته الحس والواقع، وحاول أن يتأوله فقال: « وقد تأوله بعض الناس على أنه أراد من أحبنا افتقر في الدنيا، وليس لهذا وجه، لأنا قد نرى من يحبهم فيهم ما في سائر الناس من الغنى والفقر، ولكنه عندي إنما أراد فقر يوم القيامة، يقول: ليعد ليوم فقره وفاقته عملاً صالحا ينتفع به في يوم القيامة، وإنما هذا منه على وجه الوعظ والنصيحة له، كقولك: من أحب أن يصحبني ويكون معي فعليه بتقوى الله واجتناب معاصيه، فإنه لا يكون لي صاحبا إلا من كانت له هذه حالة ليس للحديث وجه غير هذا »، وهذا التوجيه من أبي عُبيد فيه تكلف، وقد تعقبه ابن قتيبة في إصلاح غلط أبي عبيد ص (١١٧)، وحمله على ظاهره، وقال البيهقي في الشعب (٢/ ١٧٥): « فإن صح شيء من هذه الأحاديث، فإنما هو زهادته في الدنيا واختياره الآخرة على الأولى لعلمه بمعايب الدنيا، فلم يرضها لنفسه ولا لمن يحبه من أمته، أعاذنا الله من فتنة الدنيا وعذاب الآخرة برحمته ».

=

○**المثال الثالث**: حديث: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ»(١).

بَيَّن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ أن قوله في الحديث: «فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ» مدرجة من كلام أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأن الغرة مُحددة لا يمكن أن يطليها الإنسان، قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ

= والحديث في صحته نظر، ومن المعلوم أن الأحاديث الصحيحية الثابتة فيها الاستعاذة من الفقر، ومدح الغني التقي، وأن اليد العليا خير من اليد السفلى، وامتداح كسب المال، وإنفاقه على النفس والأهل والفقراء وذوي الحاجات، والأمر بإصلاح المال وتنميته؛ لإقامة ما على المرء من الواجبات والمستحبات، والاستغناء عن الخلق، والإرشاد إلى أخذ المال بسخاوة نفس من غير أن يكون له في القلب مكانة.

(١) أخرجه البخاري ح (١٣٦)، ومسلم ح (٢٤٦)، وأحمد (٢/ ٣٣٤)، والبيهقي (١/ ٥٧)، من طريق سعيد بن أبي هلال عن نعيم بن عبد الله، أنه رأى أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يتوضأ، فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين، ثم غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن أمتي يأتون يوم القيامة غراً محجلين من أثر الوضوء، فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجليه »، واللفظ لمسلم، وعند البخاري: « فمَن استطاع مِنكُم أن يُطِيلَ غُرَّته فَليَفْعَل ».

وعند أحمد: «فقال نعيم – أحد رواة الحديث –: «لا أدري قوله: «فمن استطاع أن يطيل غرته فليفعل» من قول رسول الله ﷺ أو من قول أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟»».

قال الحافظ في الفتح (١/ ٢٣٦): «ولم أره هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة، وهم عشرة، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه، والله أعلم».

الْوُضُوءِ»[١]، هذا ثابت لا شك فيه، فأما قوله: «فمن استطاع منكم أن يطيل غرته وتحجيله فليفعل»، فقد اختلف فيه أهل العلم بالحديث فمنهم من قال: إنه من كلام النبي ﷺ، ومنهم من قال: إنه من كلام أبي هريرة رضي الله عنه ورجح هذا ابن القيم رحمه الله في كتابه النونية[٢] حيث قال:

وأبو هريرة قال ذا من كيسه   فغدا يميزه أولوا العرفان

وعلى هذا فإن صدر الحديث من كلام الرسول ﷺ وهو قوله: «إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ»، أما من الناحية العملية وهي كون هذا الرجل الذي توضأ زاد حتى بلغ نصف العضد ونصف الساق، فإن هذا أيضاً محل خلاف بين أهل العلم بناءً على صحة آخر الحديث عن النبي ﷺ، فمن رأى أنه مِن قوله قال: إنه ينبغي مجاوزة محل الفرض، ومن رأى أنه ليس من قوله قال: إن الله تعالى في القرآن حدد إلى الكعبين في الرجلين وإلى المرفقين في اليدين فلا نتعدى ما حده الله تعالى، وكذلك الأحاديث الواردة في صفة وضوء النبي ﷺ تحدد اليدين بالمرفقين والرجلين بالكعبين، وأكثر ما ورد في ذلك فيما أعلم حديث أبي هريرة أنه توضأ فغسل يديه حتى أشرع بالعضدين وغسل رجليه حتى أشرع في الساقين، وهذا الاشراع معناه أنه تجاوز المحل، لكن ليس إلى هذا الحد، وهذا الذي فعل أبو هريرة ذكر أنه وضوء النبي ﷺ، وعلى هذا فالذي ينبغي أن يعدو الكعبين قليلاً، وأن يعدو المرفقين قليلاً، وفائدة ذلك هو التحقق من غسل ما أوجب الله غسله إلى المرفقين وإلى

---

(١) أخرجه البخاري ح (١٣٦)، ومسلم ح (٢٤٦).

(٢) القصيدة النونية (٢/ ٣٢٨).

الكعبين»[(١)].

وقال في موضع آخر: «قوله: «فَمَنْ استطاع مِنْكُم أَن يُطِيل غُرَّته فليفعل»، هذه الجملة ليست من كلام النبي ﷺ، بل هي من كلام أبي هريرة رضي الله عنه، وليست بصحيحة من جهة الحكم الشرعي؛ لأن ظاهرها أن الإنسان يمكنه أن يُطِيل غُرَّته يعني يُطِيل وجهه، وهذا غير ممكن فالوجه محدد من الأذن إلى الأذن، ومن منحنى الجبهة إلى أسفل اللحية، وهذا مما يدل على أن هذه الجملة من كلام أبي هريرة رضي الله عنه قالها اجتهاداً»[(٢)].

○**المثال الرابع**: حديث: «**مَنْ تَعَلَّمَ لُغَةَ قومٍ أَمِنَ مَكْرَهُمْ**»[(٣)].

حكم الشيخ رحمه الله على هذا الحديث بأنه كذب ومعناه لا يصح؛ لأنه ليس كل من عرف لغة قوم أمن مكرهُم، قال الشيخ رحمه الله: «هذا الحديث موضوع مكذوب، ليس بصحيح عن النبي ﷺ، حتى بالمعنى لا يصح، هل أنت إذا تعلمت لغة قوم أمنت مكرهم؟ لا. ولهذا نحن الآن عرب هل نأمن مكر العرب بنا؟ لا نأمن، مع إننا من أهل لغتهم»[(٤)].

---

(١) فتاوى نور على الدرب (١٦/ ٣٨).

(٢) شرح رياض الصالحين (٣/ ٢١٥)، وينظر: إغاثة اللهفان لابن القيم (١/ ١٨١).

(٣) لم أقف على الحديث فيما اطلعت عليه من كُتب السُّنة، وقد سئلت اللجنة الدائمة عن هذا الحديث فجاء في جوابهم: « لم نجده فيما اطلعنا عليه من كتب أهل الحديث، ولعله قول بعض السلف » ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة (٤/ ٤٣٥).

(٤) اللقاء الشهري الثالث ص (٢٨)، وقد يكون معنى هذا القول ليس الأمن المطلق من مكرهم، بل إذا كان بينهم فقد يتحدثون بالمكر به والإساءة إليه، فإذا كان يعرف لغتهم أمن من مكرهم، وقد جاء في جواب اللجنة الدائمة: « ومعناه صحيح، فإن من تعلم لغة قوم فجالسهم =

○**المثال الخامس**: حديث أنس رَضِوَاللَّهُعَنْهُ في علامات ليلة القدر أنه لا تَسري نجومها ولا تَنبح كلابها[(١)].

حكم الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ على هذا الحديث بأنه لا يستقيم؛ لمخالفته للحس والواقع، فمن راقب ليالي العشر من رمضان ظهر له أن الكلاب تنبح في جميع تلك الليالي، قال الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ: «وأما ما يُذكر أنه يقل فيها نباح الكلاب، أو يُعدم بالكُلِّية، فهذا لا يستقيم، ففي بعض الأحيان ينتبه الإنسان لجميع ليالي العشر، فيجد أن الكلاب تنبح ولا تسكت» [(٢)].

= علم ما يتحدثون فيه فأمن مكرهم، وأما ما يقتضيه من الترغيب في تعلم اللغات الأجنبية فإنه مشروع عند الحاجة؛ فقد ثبت أن النبي ﷺ أمر زيد بن ثابت أن يتعلم لسان اليهود؛ ليكون واسطة مأمونة موثوقة بينه وبين اليهود في نقل كلامه إليهم وكلامهم إليه».

وحديث زيد بن ثابت رَضِوَاللَّهُعَنْهُ أخرجه الإمام أحمد (٥/ ١٨٦)، وأبو داود ح (٣٦٤٥)، والترمذي ح (٢٧١٥) وقال: حديث حسن صحيح بلفظ: « أَمَرني رسول الله ﷺ فَتَعَلَّمْتُ له كتاب يهود، وقال : « إني والله ما آمن يهود على كتابي »، فتعلمته، فلم يَمُرّ بِي إلاَّ نصف شهر حتى حذقته، فكنت أكتب له إذا كَتب، وأقرأ له إذا كُتب إليه ».

(١) ذكره الحافظ ابن رجب في اللطائف ص (٢١٥) قال: « ويروى بإسناد ضعيف عن أنس مرفوعـاً أنه لا تسري نجومها ولا تنبح كلابها » .

(٢) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٦/ ٤٩٧) .

المِعْيَار الخامس

استصحاب أمور كلية وضوابط جامعة

يُعرف بها ما لا يصح من الأحاديث

ذكر عُلماء الحديث بعض الأمور الكُلِّية والضَّوابط الجامعة التي يُعرف بها ما لا يصح من الحديث، مثل: ركاكة ألفاظه وسَمَاجتُها، واشتماله على المُجازفات القبيحة الباردة، وأن يكون الحديث لا يشبه كلام الأنبياء، وأحاديث ذم العقل، وأحاديث ذم الحبشة والسودان والترك، وذم الأولاد، والتواريخ المستقبلية، وأحاديث صلوات الأيام والليالي، وأحاديث فضائل السور من أول القرآن إلى آخره [١]، وقد استعمل شيخنا العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في نقده لمتون السُّنة أموراً كُلِّية وضوابط جَامعة للحُكم على الحديث بعدم الصَّحة، ومن الأمثلة على ذلك ما يأتي:

○ **المثال الأول:** حديث: **«مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يومٍ أَلفَ مَرَّة لم يَمُتْ حتى يُبَشَّر بالجَنَّة»** [٢].

---

(١) ينظر: المنار المنيف ص (٥٠، ٦١، ٦٦، ٩٥، ١٠١،٩٩، ١١٣)، مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة ص (١٠٥)، مقاييس نقد متون السنة ص (١٩٣-٢٠٣)، وينظر: كتاب المغني عن الحفظ والكتاب في قولهم: لا يصح شيء في هذا الباب للموصلي، التحديث بما لا يصح فيه حديث، للدكتور / بكر بن عبد الله أبو زيد.

(٢) أخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال ح (١٩)، من طريق محمد بن عبد العزيز الدِّينَوَرِي عن قُرَّة بن حبيب القَنَوِي، عن الحكم بن عطية، عن ثابت، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فذكره مرفوعاً.

=

وضح الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن هذا الحديث لا يصح، وأن كل حديث فيه تقدير الصلاة على النبي ﷺ فهو ضعيف، قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ، وكل حديث فيه تقدير الصلاة على الرسول ﷺ فإنه ضعيف، الصلاة على النبي ﷺ مُطلقة، أمر النبي ﷺ أن نكثر من الصلاة عليه ولا سيما في يوم الجمعة، وأخبر أن تسليمنا معروض عليه ﷺ، فأكثر يا أخي من الصلاة والسلام على نبيك ﷺ في كل وقت، ودون تقييد بعدد، فإن من صلى على النبي ﷺ صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشراً(١)»(٢).

وقال في موضع آخر: «هذا الحديث ليس بصحيح، ولكن لاشك أن الإكثار من الصلاة على النبي ﷺ خير للمرء؛ فإن النبي ﷺ أخبر أن من صلى عليه مرة واحدة صلى الله عليه بها عشر، فأكثر من ذكر الله وأكثر من الصلاة على النبي ﷺ، فإن ذلك خير»(٣).

= وهذا إسناد ضعيف جداً؛ محمد بن عبد العزيز الدِّينوري: مُنكر الحديث ضعيف، ينظر: ميزان الاعتدال (٣/ ٦٢٩).

والحكم بن عطية، قال عنه الدارقطني: « حدث عن ثابت بأحاديث لا يتابع عليها »، ينظر: تهذيب الكمال (٧/ ١٢٠)، تهذيب التهذيب (٢/ ٤٣٦)، تقريب التهذيب (١/ ١٧٥)، وقد أورد الحديث المنذري في الترغيب (٢/ ٣٢٨)، وعزاه لابن شاهين، وصدره بصيغة التمريض إشعاراً بضعفه.

(١) أخرجه مسلم ح (٤٠٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: « من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا ».

(٢) اللقاء الشهري (٢٧/ ٧) من موقع الشبكة الإسلامية.

(٣) فتاوى نور على الدرب (٢/ ٣٢١).

○**المثال الثاني**: حديث علي رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غُدْوَةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ عَادَهُ عَشِيَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ» (١).

هذا الحديث لم يجزم الشيخ رحمه الله بضعفه، لكنه بَيَّن أن ما تضمنه من استغفار الملائكة بهذا العدد الكثير فيه نظر؛ لأن من قواعد الحديث الضعيف عند علماء الحديث: كثرة الثواب على عمل يسير.

قال الشيخ رحمه الله: «هذا الحديث له شاهد من حديث ثوبان: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ» (٢)، وأما استغفار الملائكة له فهذا فيه نظر، لكن من قواعد الحديث الضعيف عند العلماء: كثرة الثَّواب في عمل يسير جداً، لكننا نقول إنه مادام قد ثبت أصل مشروعية عيادة المريض، فإن ذكر الفضائل إذا لم يكن الضعف شديداً مما يساعد على فعل ما رُغب فيه، ويُنشط الإنسان، ويرجو الإنسان ثواب ذلك إن كان هذا الحديث ثابتاً عن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) أخرجه الترمذي ح (٩٦٩)، وأحمد (١/ ٩١) من حديث ثُوير بن أبي فَاخِتة عن أبيه قال: أخذ علي بيدي قال: انطلق بنا إلى الحسن نعوده فوجدنا عنده أبا موسى فقال علي رضي الله عنه أعائداً جئت يا أبا موسى أم زائراً ؟، فقال: لا بل عائداً فقال علي: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ... فذكره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف ثوير بن أبي فاختة، ينظر: تهذيب الكمال (٤/ ٤٢٩)، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٦)، تقريب التهذيب (١/ ١٣٥)، وأعل الحديث بالوقف، قال الترمذي: « هذا حديث حسن غريب وقد روي عن علي هذا الحديث من غير وجه منهم من وقفه ولم يرفعه » .

(٢) أخرجه مسلم ح (٢٥٦٨) .

حصل للإنسان ما دل عليه، وإن لم يكن ثابتا فإنه لا يزيده إلا رغبة في الخير، وعلى كل حال فهو يدل على فضيلة عيادة المريض، وأنه إذا كان في الصباح فله هذا الأجر وإذا كان في المساء فله هذا الأجر»[١].

○**المثال الثالث**: سئل الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ عن أحاديث في فضائل بعض السور، مثل حديث: «من قرأ حم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك»[٢]، وحديث: «من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة أبداً»[٣]، وحديث: «من

---

(١) شرح رياض الصالحين (٣/ ٦١).

(٢) أخرجه الترمذي ح (٢٨٨٨)، وابن عدي في الكامل (٥/ ١٧٢٠)، من طريق زيد بن الحُباب عن عمر بن أبي خثعم عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: ... فذكره، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٤٨)، وفي هذه الإسناد: عمر بن أبي خثعم، وهو منكر الحديث، ورمي بالوضع. ينظر: تهذيب الكمال (٢١/ ٤٠٨)، تهذيب التهذيب (٧/ ٤٦٨)، التقريب (٢/ ٤١٤).

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص (١٣٨)، والبيهقى فى الشعب (٢/ ٤٩١)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١١٢) من طريق السري بن يحيى الشيبانى أبي الهيثم، عن أبي شجاع، عن أبى فاطمة: أن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عاد ابن مسعود فى مرضه، وفيه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ الواقعة كل ليلة لم يفتقر».

وقد اختلف في شيخ أبي شجاع هل هو: أبو فاطمة أو أبو ظبية، واختلف أيضاً في ضبط أبي ظبية، فقيل: أبو طيبة، وهو مجهول، وأبو شجاع، قال الذهبي: «نكرة لا يُعرف» ينظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٥٣٦)، لسان الميزان (٧/ ٦٠-٦١)، وقال أحمد: «هذا حديث منكر»، ينظر: تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي (٣/ ٤١١)، الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر (٤/ ١٦٣)، الأحاديث والآثار الوارد في فضائل سور القرآن ص (٣٢٥).

قرأ قل هو الله أحد ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله تعالى»[(١)].

فحكم عليها بالضعف، ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: «ويجب التنبيه على هذا أن كثيراً من الأحاديث التي وردت في فضائل بعض السور أو بعض الآيات ضعيف، أو قد تصل إلى حد الوضع،كذلك يجب التنبه لهذا، وأن يعرض الإنسان هذه الأحاديث على أهل العلم بالحديث حتى يتبين الصحيح من الضعيف»[(٢)].

---

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٦٧٦)، وعزاه للحافظ أبي محمد الحسن بن أحمد السمرقندي في فضائل قل هو الله أحد من طريق دينار، قال : سمعت مولاي أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ بلفظ: « من قرأ قل هو الله أحد إحدى وعشرين ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله ﷻ وهو من خاصة الله ﷻ »، ودينار هو: أبو مكيس الحبشي، قال الذهبي: « عن أنس ذاك التالف المتهم » ينظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٣٠) .

(٢) فتاوى نور على الدرب (٢/ ٣٠٣)، وقال الموصلي: « قد ورد: من قرأ سورة كذا فله أجر كذا ... من أول القرآن إلى آخره؛ قال ابن المبارك: أظن الزنادقة وضعتها، وقال أيضاً: فلم يصح في هذا الباب شيء غير قوله في فاتحة الكتاب لأُبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ... فذكر عشرة أحاديث صحت في الباب في فضل بعض السور والآيات: الفاتحة، والبقرة، وآل عمران، وآية الكرسي، وخواتيم سورة البقرة، والإخلاص، والمعوذتين، وعشر آياتٍ من سورة الكهف، وقال ابن القيم وهو يتحدث عن أمور كُلية وأمارات يُعرف بها الحديث الموضوع: « ومنها: ذكر فضائل السور وثواب من قرأ سورة كذا فله أجر كذا من أول القرآن إلى آخره، كما ذكر ذلك الثعلبي والواحدي في أول كل سورة، والزمخشري في آخرها » ثم ذكر قول ابن المبارك المتقدم، وقال: « والذي صح في أحاديث السور ....، فذكر ما في المغني للموصلي، ثم قال: « والذي يلي هذه الأحاديث وهو دونها في الصحة : حديث: « إذا زلزلت تعدل نصف القرآن »، وحديث: « قل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن »، وحديث: « تبارك الذي بيده الملك، هي المنجية من عذاب القبر » ثم سائر الأحاديث بعد، كقوله: « من قرأ سورة كذا، أعطي ثواب =

○**المثال الربع**: حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»(١) .

فقد ضعف الشيخ رحمه الله هذا الحديث من وجوه عديدة، ومنها ما في متنه من ركاكة قال رحمه الله: «كلام الرسول ﷺ له نور وطلاوة وحلاوة، وهذا اللفظ كما ترى فيه شيء من الركاكة؛ ولذلك نقول حديث سمرة هذا ضعيف سنداً، وركيك متناً، وضعيف بالنسبة لحديث أبي سعيد، لأنه قد أخرجه السبعة وواضح وبَينٌ، وحديث سمرة لم يخرجه البخاري ولا مسلم، وفيه هذه الركاكة في متنه، لذلك نحن ندين الله عز وجل بأنه يجب على كل مسلم أن يغتسل للجمعة قبل الصلاة إلا مَن لا يحضرها كالنساء والمرضى والمسافر الذي ليس في بلد تقام فيه الجمعة، وما أشبه ذلك»(٢) .

وقال في موضع آخر: «ثم إن هذا الحديث من حيث المتن إذا تأملته وجدته ركيكا ليس كالأسلوب الذي يخرج من مشكاة النبوة «من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت» ... «بها» أين مرجع الضمير؟ ففيه شيء من الركاكة أي: الضعف في البلاغة» ومن اغتسل فالغسل أفضل» فيظهر عليه أنه من كلام غير النبي ﷺ »(٣).

= كذا » فموضوعة على رسول الله ﷺ .... »، ينظر: المغني عن الحفظ والكتاب للموصلي ص (١٢١-١٤٥)، المنار المنيف ص (١١٣ – ١١٥)، التحديث بما قيل: لا يصح فيه حديث ص (١٢٢) .

(١) سبق تخريجه .

(٢) شرح بلوغ المرام (٢/ ١٤١) .

(٣) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٥/ ٨٣) .

خاتمة

أحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات، ولعل من المناسب في ختام هذا البحث أن أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها

- تبين من خلال الاطلاع على ما تيسر من كلام الشيخ على الأحاديث أنه استعمل خمسة معايير لنقد متون السنة، وهي: عرض الحديث على القرآن، عرض الحديث على السُّنة الصحيحة الثابتة، عرض الحديث على الأُصول العامة والقواعد المُقررة، اشتمال الحديث على أمر مستحيل أو مُنكر أو مُخالف للمعقول والمحسوس، استصحاب أمور كُلِّية وضوابط جامعة يُعرف بها ما لا يصح من الأحاديث .

- بلغت الأحاديث التي تم التمثيل بها لهذه المعايير: اثنين وثلاثين حديثًا، وهي موزعة كما يأتي: ستة أحاديث في معيار عرض الحديث على القرآن، عشرة أحاديث في معيار عرض الحديث على السُّنة الصحيحة الثابتة، سبعة أحاديث في معيار عرض الحديث على الأُصول العامة والقواعد المُقررة، خمسة أحاديث في معيار اشتمال الحديث على أمر مستحيل أو مُنكر أو مُخالف للمعقول والمحسوس، أربعة أحاديث في معيار استصحاب أمور كُلِّية وضوابط جامعة يُعرف بها ما لا يصح من الأحاديث .

- وافق الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نقده لمتون السنة ما عليه المحدثون، حيث استعملوا هذه المعايير، وبهذا يكون الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد أضاف تطبيقات كثيرة لهذه المعايير، وقد سدد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نقده .

- هذا البحث يُبرز الملكة النقدية، والحس العلمي المتميز الذي تحلى

به الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ويُذكِّر بما قاله ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو يتحدث عن حذاق النقاد أنهم يعرفون الكلام الذي يشبه كلام النبي ﷺ، من الكلام الذي لا يشبه كلامه، ثم ذكر عن أبي حاتم الرازي قال: «تُعلم صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون مثله كلام النبوة»(١).

- ظهر من خلال البحث سعة علم الشيخ ومعارفه رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيث كان لعلمه الواسع في العقيدة والفقه والحديث والأصول والتفسير وغير ذلك، أثر ظاهر في نقده لمتون السنة، وأبرز هذا البحث تمكن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في السنة؛ لأن مثل هذا النقد لا ينهض به إلا من تضلع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها اختصاص وتمكن .

- يُلحظ أن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ استعمل هذه المعايير النقدية في تضعيف بعض الأحاديث التي صححها بعض العلماء المعاصرين، وأثارت بلبلة في الأوساط العلمية ؛ لأنها تتعلق بقضايا تهم الأمة مثل: تحريم الذهب المُحلَّق على النساء، وإبطال الإعتكاف في غير المساجد الثلاثة، وأن لحوم البقر داء، ونحو ذلك .

- برز في هذا البحث أدب الشيخ الرفيع في النقد، وعفة لسانه، وإنصافه للمخالف؛ فإنه يصف من يخالفه في تصحيح بعض الأحاديث بأنه على جانب كبير من علم الحديث، ثم إنه لا يصرح باسمه، ويدعو له بالتوفيق .

- ظهر من خلال هذا البحث أنه ما من حديث انتُقد من جهة متنه إلا وفيه علة في إسناده، والشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كثير من الأحاديث المنتقدة في متونها يتجه إلى إظهار النقد من جهة المتن، وقد لا يُظهر علته من جهة الإسناد، ولعل السبب في

---

(١) ينظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٧٧٥) .

هذا أن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ لم يتجه إلى الصناعة الحديثية والنظر في الأسانيد ودراستها، ولم يكن هذا من عنايته واهتمامه، ولهذا إذا وقف الشيخ على تصحيحٍ أو تحسينٍ لأحاديث من علماء معاصرين -وقد يكون توسع في تخريجها ودراسة أسانيدها- فإذا رأى الشيخ أن هذا لا يستقيم مع ما يوجد في متونها من نكارة اتجه إلى نقد المتن، ولم يجار المصحح أو المحسن من جهة النظر في الأسانيد؛ لأن هذا لم يكن من اهتمامه، وإلا فلو نظر ودقق في أسانيدها لوجدها معلولة.

٣

تحليل المتن الحديثي

دراسة تأصيليَّة

تأليف

محمد بن عبدالله القناص

عضو هيئة التدريس بكلية الشريعة والدراسات الإسلاميَّة

قسم السنة وعلومها - جامعة القصيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد يسّر الله لي المشاركة في دورة أسس البناء الحديثي في جامع الراجحي ببريدة، يوم الثلاثاء الموافق ٢- ٣/ ٧/ ١٤٣٩هـ، وكان أحد الموضوعات التي تناولتها: (**تحليل المتن الحديثي**)، فرأيت أن من المفيد نشر مضمون ما تم طرحه في الدورة مع الإضافات والزيادات التي رأيتها مناسبة، ولا شك أن الحاجة ماسة للكتابة في الحديث التحليلي؛ لما له من أهمية، وقيمة علمية مع قلّة الدراسات في هذا المجال، وقد اقتصرت على جانب المتن في تحليل الحديث النبوي مع وجود ترابط، وتلازم، وتداخل مع الجانب الإسنادي، فلا يكتمل تحليل المتن إلاَّ مع النظر الإسنادي؛ والسبب في ذلك وجود دراسات عديدة تتعلق بالصناعة الإسنادية في الدورة، فكان التركيز في هذا البحث على الجانب التأصيلي لفقه المتون، وهذا العمل تتميم لكتاب سبق تأليفه وهو «**مقدمات في الحديث التحليلي**»[1]، ولا شك أن علماءنا السابقين في شروحهم الحديثية أظهروا المنهج التحليلي لشرح الحديث النبوي، ثم إن أهل الاختصاص في الوقت الحاضر اصطلحوا على تسميته بالحديث التحليلي،

---

(١) طبع الكتاب بالمملكة العربية السعودية، الرياض، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٩هـ.

وأصبح مقرراً في برامج الدراسات العليا لأقسام السنة وفي الجامعات، ولا زال بحاجة إلى المزيد من تسليط الأضواء عليه.

وأسأل الله تبارك وتعالى أن يكون عملاً نافعاً مفيداً خالصاً لوجه الله ﷻ، وأن يرزقنا الفقه في الدين، وأن يوفقنا للعلم النافع والعمل الصالح، وأن يجعلنا هداة مهتدين.

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وفصلين، وتحت كل فصل مباحث، ومطالب على النحو التالي:

- **التمهيد:** ويحتوي على:

تعريف التحليل، المتن، الحديث، نشأة تحليل الأحاديث وتطورها.

- **الفصل الأوَّل:** وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: الوسائل المساعدة في تحليل المتن الحديثي.

المبحث الثاني: منهجية تحليل المتن الحديثي.

- **الفصل الثاني:** ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: عناصر تحليل المتن المتصلة بلغة الحديث وعلومه، وفيه مطالب:

المطلب الأوَّل: لغة الحديث.

المطلب الثاني: علوم الحديث المتصلة بتحليل المتن.

المبحث الثاني: الاستنباط، وفيه مطالب:

المطلب الأوَّل: مسائل القرآن وعلومه.

المطلب الثاني: مسائل الاعتقاد.

المطلب الثالث: مسائل الفقه.

المطلب الرابع: المسائل الأصولية.

المطلب الخامس: مسائل القواعد الفقهية.

المطلب السادس: مقاصد الشريعة.

المطلب السابع: المعنى الإجمالي للحديث.

المطلب الثامن: التكامل بين العلوم في تحليل المتن.

- **الخاتمة:** وتتضمن أهم النتائج.
- قائمة المصادر والمراجع.

تمهيد

تعريف التحليل، المتن، الحديث، نشأة تحليل الأحاديث وتطورها

❍تعريف التحليل :

لعل من المناسب أن نُعرِّف بكلمة تحليل في اللغة، وكلمة حلل وما يشتق منها تشتمل على معان كثيرة.

يقول ابن فارس:«الحاء، واللام له فروع كثيرة ومسائل وأصلها كلها عندي فتح الشيء لا يشذ عنه شيء، ومن معاني حلل: رده أو إعادة الشيء إلى أصله»(١).

وفي الصحاح: «حللت العقدة أحلها حلاً»(٢).

وفي المعجم الوسيط: «يقال: حلل العقدة: حلها، والشيء: رجعه إلى عناصره، يُقال: حلل الدم وحلل البول، ويقال: حلل نفسية فلان درسها لكشف خباياها محدثة... والتحليل: تحليل الجملة: بيان أجزائها ووظيفة كل منها»(٣).

وعلى كل حال فكلمة حلل في اللغة يدخل فيها: فتح الشيء وإعادته إلى عناصره ورده إلى أصله».

وبهذا يكون اختيار حديث نبوي تدعو الحاجة إلى دراسته، والقيام

---

(١) معجم مقاييس اللغة (٢/ ٣٦).

(٢) الصحاح في اللغة (٤/ ١٦٧٢).

(٣) المعجم الوسيط (١/ ١٩٤).

بتخريجه، وجمع طرقه، ورواياته من مصادر السنة المختلفة، وبيان درجته قبولاً أو رداً، بعد بيان حال رجاله، وشرح الألفاظ التي رُوي بها، وعرض رواياته مع ذكر ما يستنبط منه من المسائل، والأحكام، والفوائد، وذكر وجوه البلاغة، والإعراب، وغير ذلك من عناصر شرح الحديث التي سيأتي ذكرها[١].

○المتن:

لغةً: ما ارتفع من الأرض واستوى، وصلُب، ومتن الشيء ما ظهر منه.

اصطلاحـًا: ما ينتهي إليه السند من ألفاظ الحديث الدالة على معانيها، والمناسبة بين المعنيين ظاهرة؛ لأن المتن قوي، واشتد بذكر سنده، وفي المسألة أقوال أخرى.

مثال ذلك: قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيحه: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ على المنبر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى...) الحديث.

فعمل الإمام البخاري في ذكر الحديث بسنده يسمى إسناداً بالمعنى الثاني للفظ إسناد، ومن قوله: حدثنا الحميدي... إلى قول عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يسمى سنداً، ويسمى إسناداً أيضـًا بالمعنى الأوَّل، وقوله: (إنما الأعمال بالنيات)[٢] يسمى متن الحديث، والحديث يسمى مسنداً، بفتح النون؛

---

(١) مقدمات في الحديث التحليلي ص٩.

(٢) أخرجه البخاري (١/ ٦).

أي: حديثاً ذكر إسناده، والبخاري في ذكره للحديث بسنده: (مُسْنِداً)، بكسر النون[١].

○الحديث:

الحديث في اللغة: الجديد من الأشياء، ويطلق على القليل من الكلام وكثيره، وإطلاق الحديث على الكلام؛ لأنه يحدث شيئاً فشيئاً.

والحديث في الاصطلاح: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قولٍ، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خَلقية، أو خُلقية مثل: كونه أبيض اللون مشرباً بحمرة، ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير إلى غير ذلك من الصفات. ومثل كونه أشجع الناس، وأشدهم حياء، وتواضعاً وجوداً، وعطفاً على الفقراء، والمساكين، والأرامل، واليتامى، وأعفاهم عند المقدرة إلى غير ذلك من غرر الأخلاق، ويدخل في ذلك سيرته، وغزواته ﷺ.

ومعنى التقرير: أن يفعل أحد من الصحابة فعلاً، أو يقول قولاً أمامه ﷺ ولا ينكره عليه ومثاله: ما رواه الشيخان من أكل الضب على مائدته من غير إنكار، وما روياه أيضاً: من رؤيته للحبشة وهم يلعبون بالحراب في المسجد، وتمكين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من النظر إليهم، والأقوال، والأفعال النبوية معلومة.

فالحديث مرادفٌ لمعنى السُّنة الاصطلاحي لدى علماء الحديث[٢].

ويرى بعض العلماء أن السنة خاصة بقوله، وفعله، وتقريره، والحديث يشمل الأقوال، والأفعال، والتقريرات، والصفات، فالحديث أعم من السنة،

---

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ص١٩.

(٢) مقدمات في الحديث التحليلي ص٨.

وللسنة إطلاقات أخرى فهي تطلق مقابل البدعة، وعند الفقهاء تطلق على ما يقابل الفرض والواجب، وعند الأصوليين تشمل أقوال النبي ﷺ، وأفعاله وتقريراته، وهي المصدر الثاني للتشريع، والأصوليون لا يدخلون صفات الرسول ﷺ التي ليست من فعله؛ لأنها لا تكون دليل على الوجوب، والاستحباب، ولا يتعلّق بها حكم، وهم يتكلمون عن السنة كدليل يستدل به، ويتأسى بالرسول ﷺ(١).

○ نشأة تحليل الأحاديث وتطورها:

لا شك أن جذور الحديث التحليلي نشأت في العهد النبوي، حيث وجد في بعض الأحاديث شرح لبعض الألفاظ التي تحتاج إلى بيان(٢)، وإيضاح المعاني المشكلة(٣)، وكان من أساليب النبي ﷺ طرح بعض الأحاديث على

---

(١) الحديث والمحدثون ص١٠، أصول الفقه ص١٠٣.

(٢) ومن أمثلة ذلك:

- ما جاء في حديث عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر)، فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة، قال: (إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطرُ الحق وغمط الناس). [أخرجه مسلم ح(٩١)]، فيلاحظ في هذا الحديث تفسير النبي ﷺ للكبر عندما أشكل على بعض الصحابة.

(٣) ومن أمثلة ذلك:

- حديث عبد الله رضي الله عنه، قال: لما نزلت ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا﴾ [الأنعام: ٨٢] إيمانهم بظلم، قلنا: يا رسول الله، أينا لا يظلم نفسه؟ قال: «ليس كما تقولون ﴿لم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ [الأنعام: ٨٢] بشرك، أولم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم». [أخرجه البخاري ح(٣٣٦٠)].

=

طريقة الأسئلة؛ لكي يتعلم الصحابة الاستنباط، ويستثير النبي ﷺ أذهانهم ويرسخ ملكة الفهم والتدبر لديهم، وكان النبي ﷺ يتأنى في إلقاء الحديث؛ ليُفهم عنه، ويعيد الكلمة ثلاثـاً[1]، ثم فتح النبي ﷺ لهم باب المراجعة فيما يحتاج إلى مراجعة من الأحاديث[2] وهذا كله يدخل في العناية بفهم الحديث وحسن التفقه فيه، ثم تطور هذا الأمر في عهد الصحابة والتابعين فتجد لهم

= - وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» [أخرجه البخاري ح(٢٥٨١)].

(١) ومن أمثلة ذلك:

- حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (كان يحدث حديثاً لو عدَّه العادُّ لأحصاه). [البخاري ح(٣٣٧٤)، ومسلم (٢٤٩٣)].

- وتقول رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (ما كان رسول الله ﷺ يسرد سردكم هذا، ولكنه كان يتكلم بكلام يُبيِّنه، فصلٍ، يحفظه من جلس إليه). [الترمذي (٣٦٣٩)].

- وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (كان رسول الله ﷺ يعيد الكلمة ثلاثـاً لتعقل عنه). [الترمذي (٣٦٤٠)].

(٢) ومن أمثلة ذلك:

- عن أبي مليكة، أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زوج النبي ﷺ: كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه، إلاَّ راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: «من حُوسب عذِّب»، قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فقلت أوليس يقول الله تعالى: ﴿فسوف يحاسب حساباً يسيراً﴾ [الانشقاق: ٨] قالت: فقال: «إنما ذلك العرض، ولكن: من نوقش الحساب يهلك». [البخاري ح(١٠٣)].

تفسير وشرح لبعض الحديث واستخراج فوائد وأحكام وتنزيل لها على مسائل مستجدة.

وبعد نشأة العلوم الشرعية أصبح هناك حاجة إلى تأصيلها من الكتاب، والسنة، واتسع الاستنباط من السنة، ثم كان الأئمة في عصر الرواية يذكرون بعض ما يستنبطونه من الأحاديث، ثم إن الرواة عنهم يثبتون ذلك في كتب المسائل والأمالي وغير ذلك، وبعد أن دُونت كتب أصول السنة؛ كالصحيحين، والسنن الأربعة اتجه العلماء إلى شرح هذه المصنفات فحصل توسع في الاستنباط.

وكان من أوائل مَنْ بدأ بالشروح الحديثية: عبدالملك بن حبيب الألبيري (ت٢٣٨هـ)، في تفسيره للموطأ، وحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت٣٨٨هـ) في كتابيه: معالم السنن شرح سنن أبي داود، وأعلام الحديث شرح صحيح البخاري، وأبو المطرف عبدالرحمن القرطبي (ت٤١٣هـ) في كتابه: «تفسير الموطأ»، وابن عبدالبر يوسف بن عبدالله بن عاصم النميري (ت٤٦٣هـ) في كتابيه: «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، و«الاستذكار»، ومحمد بن علي بن عمر المازري (ت٥٣٦هـ) في كتابه «المُعلم»[1]، ثم تتابعت كتب الشروح الكثيرة المتنوّعة، ومن أشهرها «فتح الباري» للحافظ ابن حجر.

---

(١) المنتخب من المعاني ص٥، ٦.

الفصل الأوَّل

وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل

الوسائل المساعدة في تحليل المتن الحديثي

من يتصدى لتحليل الحديث النبوي بحاجة إلى وسائل معينة تعينه في تحقيق الهدف المنشود يمكن تلخيصها فيما يلي:

○**أولاً**: التزام الباحث بالمنهج العلمي الرصين ومن ذلك:

أ- الإخلاص، والتجرد، والموضوعية، وتحري الصواب، والتزام الأمانة العلمية مع الصبر، والصدق، والتخلق بالأخلاق الفاضلة .

ب- التيقظ التام أثناء الكتابة، والتأليف حتى لا يقع في وهم أو خطا أو سهو .

ج- النقد، والتمحيص، والتحقيق، وتحرير الأقوال، والدقة في جميع ما ينقله .

وعلى كل حال فالمنهج العلمي فن له كتبه الخاصة يحتاج إلى الاستفادة منها كل من يؤلف ويكتب الرسائل العلمية، والبحوث المتخصصة.

○**ثانياً**: العناية بتكوين قاعدة علمية مؤصلة في المعارف والفنون التي يحتاج إليها عند قيامه بالشرح التحليلي ويشمل ذلك:

الإلمام بفقه الحديث عبر اطلاعه على الشروحات الحديثية، ومعرفة

علوم الحديث، وما يتعلق بها من الناسخ والمنسوخ، ومختلف الحديث، ومشكلته، وأسباب ورود الحديث، وغريب الحديث، والتخريج، ودراسة الأسانيد، والجرح والتعديل، ومناهج المحدثين وغير ذلك من المعارف، والعلوم المتعلقة بالسنة النبوية.

والإلمام أيضاً بالمعارف التي يتطلبها الشرح التحليلي، مثل التفسير وعلومه، ومسائل الاعتقاد، والفقه وأصوله، والقواعد الفقهية، والمقاصد، واللغة وما يتصل بها من علوم، ومعارف من فقه اللغة، والبلاغة، والإعراب، والغريب ونحو ذلك، وهذا هو التأصيل العلمي لعلوم الشريعة سواء كانت علوم غايات مثل التفسير، والفقه، والاعتقاد، أو علوم وسائل مثل أصول الفقه، والنحو، واللغة، ويتبع ذلك الإلمام بالعلوم المعاصرة عند الحاجة التربوية، والتعليمية، والاقتصادية، والطبية، ونحو ذلك.

○**ثالثاً**: كثرة المطالعة والقراءة في كتب الشروح الحديثية على اختلاف مناهجها، واتجاهاتها، والتعرف على خصائصها، ومميزاتها، فكتب الشروح الحديثية متنوّعة المشارب في طريقة الشرح، منها ما يتوسع بالجانب الإسنادي، والكثير منها يغلب عليها العناية بالمتن، ثم تختلف مناهج الشراح فيما يتناولونه من الجانب المتني، فمنهم من يتوسع في اللغة، ومنهم من يتوسع في الفقه والاستنباط، ومنهم من يعتني بالشرح الإجمالي، ثم إن مذاهب الشراح في الأصول والاعتقاد أو المذاهب الفقهية الفرعية له أثر في شروحهم، ويضاف إلى ذلك تنوّع الشراح في المنهج المتبع للشرح، ومناهج الشراح ثلاثة، وهي كما يلي:

- كتب الشرح الموضعي أو الشرح بالقول: ويعتني الشارح في هذا النوع

بشرح ما يرى أنه يحتاج إلى بيان أو ضبط، أو تعليق من ألفاظ الحديث، وجُمله مما يتصل بالإسناد أو المتن، بحيث يصدر كلامه بلفظ (قوله:)، ثم يُورد ما سيشرحه من الحديث، ويُعلق عليه في موضع واحد، وعلى هذا النهج أكثر كتب الشروح، ومن أمثلة هذا النوع: كتاب (إكمال المعلم) للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت٥٤٤هـ)، وكتاب (فتح الباري) للحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ).

- كتب الشرح الموضوعي، أو ما يسمى الشرح بالعناوين الجانبية[1]: وهي التي يعتني فيها الشارح للحديث بشرح إسناد الحديث ومتنه، دون التقيد بالترتيب الوارد في الحديث، ولا يلتزم بالكلام على جميع ما ورد في الحديث، وينطلق من بعض فقرات الحديث إلى الكلام على ما تضمنه من غريب، وفقه، وأحكام، ومعارف، وحكم تشريعية، وآداب، وفوائد متنوّعة، ومن أمثلة هذا النوع كتاب (عارضة الأحوذي لشرح صحيح الترمذي) للقاضي أبي بكر محمد بن عبدالله المعافري المعروف بابن العربي (ت٥٤٣هـ)، وكتاب (جامع العلوم والحكم) للحافظ ابن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ).

- كتب الشرح الممزوج: وهي التي يقوم فيها الشارح بإدخال كلامه في ثنايا ألفاظ سند الحديث ومتنه، ويحرص على انسجام الكلام، وترابطه، بحيث إذا قُرئ كلامه الممزوج بالأصل اتضح المعنى دون أن يكون هناك تباين واضح في الأسلوب، ولا يكاد القارئ يُميز الأصل عن الشرح إلاَّ بوضع الأصل بين أقواس، أو كتابته بخط، أو لون مغاير، وهذا الأسلوب كثير في التفاسير، ومن

---

(١) الشرح الموضوعي للحديث الشريف، دراسة نظرية تطبيقية ص٦١.

أمثلته في كتب الحديث: كتاب (إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري) لأحمد بن محمد القسطلاني (ت٩٢٣هـ)[١].

فلا شك أن كثرة المطالعة فيها ترسخ ملكة ومهارة تحليل الأحاديث؛ لأن كتب الشروح هي التطبيق العملي للشرح التحليلي من خلال عناصر الشرح التي سوف يأتي بيانها.

○**رابعاً**: الاهتمام بوضع عناوين رئيسة، وفرعية في العملية التطبيقية للتحليل، ومادام المجال في هذا البحث يتعلق بالمتن خاصة فيبرز للباحث عناصر الشرح المتصلة بالمتن مثل:

أ- غريب الحديث، إعراب الحديث، بلاغة الحديث.

ب- المسائل الفقهية في الحديث، المسائل الأصولية، الآداب والسلوك، الحكم التشريعية والمقاصدية، القواعد الفقهية من الحديث.

وإذا كان بحث في الجانب الإسنادي مع المتن فيبرز ما يلي: (التخريج ، تراجم الرواة، لطائف الإسناد، الحكم على الحديث).

○**خامساً**: معرفة مصادر الحديث التحليلي، والواقع أن كل أنواع العلوم والفنون داخل في جملة مصادر الحديث التحليلي، مثل: الكتب المؤلفة في التفسير وعلومه، والحديث وعلومه، والشروحات الحديثية، والعقيدة وعلومها، والفقه وأصوله، والقواعد الفقهية، والسير والتاريخ، واللغة والبلاغة، والمعاجم اللغوية، والعلوم الإنسانية في التعليم، والتربية، والاجتماع، وعلم

(١) التعريف بالشروح الحديثية المقتبس منها في فتح الباري ص٤- ٦.

النفس، والطب، وغير ذلك.

○**سادساً**: معرفة التراجم التي يترجم بها أئمة الحديث على الأحاديث، ففيها فوائد كثيرة، وفقه عميق، وكما قيل عن البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: (فقه البخاري في تراجمه)، فالتراجم من المهم التنبه لها، والاستفادة منها، فهي مفتاح ووسيلة إلى الدخول في تحليل الحديث، وهي أنواع، فمنها:

- التراجم الظاهرة: وهي التي تطابق الأحاديث المخرجة تحتها مطابقة واضحة جليّة، دون حاجة إلى إمعان الفكر والنظر.

- التراجم الاستنباطية: وهي التي تدرك مطابقتها لمضمون الباب بوجه من البحث والتفكير القريب أو البعيد.

ومثاله: «قول البخاري باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلاَّ بالشرك؛ لقول النبي ﷺ لأبي ذر: (إنك امرؤ فيك جاهلية)، وقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾[1] »[2].

ومثاله أيضاً: ترجمة البخاري على هذا الحديث بقوله: «باب من لم ير التشهد الأوَّل واجباً؛ لأن النبي ﷺ قام من الركعتين ولم يرجع»[3].

- التراجم المرسلة: وهي التي يُكتفى فيها بلفظ (باب)، ولم تعنون بشيء يدل على المضمون.

---

(١) سورة النساء: ١١٦.

(٢) أخرجه البخاري (١/ ٧٩).

(٣) البخاري مع الفتح (٢/ ٣٠٩).

قال الحافظ ابن حجر عن تراجم البخاري:«ولنذكر ضابطـًا يشتمل على بيان أنواع التراجم فيه: وهي ظاهرة، وخفية.

أمَّا الظاهرة، فهي أن تكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد في مضمونها... وقد تكون الترجمة بلفظ المترجم له، أو بعضه، أو بمعناه، وهذا في الغالب.

وأمَّا الخفية، وهي التي لا تدرك مطابقتها لمضمون الباب إلاَّ بالنظر الفاحص، والتفكير الدقيق... وهذا الموضع هو معظم ما يشكل من تراجم هذا الكتاب، ولهذا اشتهر من قول جمع من الفضلاء (فقه البخاري في تراجمه)، وأكثر ما يفعل البخاري ذلك إذا لم يجد حديثاً على شرطه في الباب ظاهر المعنى في المقصد الذي ترجم به، ويستنبط الفقه منه، وقد يفعل ذلك لغرض شحذ الأذهان... وكثيراً ما يفعل هذا حيث يذكر الحديث المفسر لذلك في موضع آخر متقدمـًا، أو متأخراً» (١).

سابعاً: العناية بالبحوث التي درست مناهج شراح الأحاديث، فمن المعلوم أن بعض الباحثين اتجه لدراسة مناهج الشراح إمَّا على سبيل الشمول، أو من جوانب معينة عقدية، أو فقهية، أو أصولية، أو تربوية ونحو ذلك.

وهؤلاء أبرزوا بالتفصيل والتطبيق العملي عناصر الشرح المعروفة والتي سوف يأتي بيانها، وبعض هذه الدراسات مطبوعة، وبعضها لم يطبع، ومنها على سبيل المثال:

١- الإمام الحافظ شرف الدين الحسيني بن عبدالله الطيبي ومنهجه في

---

(١) هدي الساري، ص٨- ١٤.

كتابه الكاشف عن حقائق السنة، الدكتورة/ فاتن حسن عبدالرحمن حلواني، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

٢- منهجية فقه الحديث عند القاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم، للدكتور/ الحسين بن محمد شواط، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، الخبر، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٣- منهج الكرماني في كتاب الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لأحمد منجي حسين أحمد، جامعة أم القرى، ١٤١٦هـ.

٤- منهج الحافظ ابن رجب في كتابه فتح الباري في شرح صحيح البخاري، د. عبدالله بن علي الجعيثن، الرياض، جامعة الإمام، كلية الأصول، ١٤١٥هـ.

٥- القرطبي ومنهجه في كتابه المفهم في حل ما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، مع تحقيقه من أوله إلى نهاية باب مضاعفة أجر الكتابي إذا آمن، دكتور عبدالوهاب الطريري جامعة الإمام محمد بن سعود، كلية أصول الدين، ١٤١٥هـ.

٦- الإمام النووي ومنهجه في شرح صحيح مسلم، للأستاذ/ سعدون العيساوي، كلية الشريعة ببغداد.

٧- شرح النووي على صحيح مسلم دراسة في المنهج والمصادر، لأحمد عطا إبراهيم حسن، جامعة القاهرة، كلية الآداب واللغة العربية وآدابها، ١٩٩٢م.

٨- الخطابي وآثاره الحديثية من خلال كتابيه أعلام السنن، ومعالم السنن، ومنهجه فيهما، لأحمد بن عبدالله بن حمد الباتلي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١٠هـ.

○**ثامناً**: العناية باستخدام التقنيات المعاصرة، فلا شك أن هذا العصر هو عصر التطور وثورة التكنولوجيا، وهذه المبتكرات قد قربت البعيد، وسهلت الوصول إلى المعلومة فيحسن بنا الاستفادة من هذه الوسائل، والانتفاع بها، ويدخل فيها: الشبكة العنكبوتية (الانترنت)، والموسوعات الالكترونية على اختلافها، والمكتبات الحديثية الشاملة.

المبحث الثاني

منهجية تحليل المتن الحديثي

يحتاج الباحث إلى إتباع منهجية منضبطة في التعامل مع التحليل للمتن الحديثي، وحسن فهم الحديث النبوي الشريف، وسوف أذكر هذه المنهجية بشكل مختصر، ولا شك أن مراعاتها تكسب ملكة في تحليل المتن الحديثي، ومن ذلك:

○أولاً: جمع روايات الحديث، والاطلاع على ما فيها من فروق واختلاف:

فمن المعلوم أن الحديث الواحد في الغالب يكون له روايات عديدة، فجمع الروايات يعين على فهم الحديث وذلك أن الروايات إذا جمعت يتضح من خلالها تبيين المجمل، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتوضيح المراد، وأسباب الورود ونحو ذلك.

ومن جهة أخرى يتبيّن ما في الحديث من اختصار، أو رواية بالمعنى، وهل هي مؤثرة أو غير مؤثرة على المراد بالحديث، أو فيها نوع إخلال وتأثير، وهذا يتضح من جمع الروايات، ويتضح أيضاً الزيادات في المتون، وهل هي محفوظة أو غير محفوظة، ومن جهة الإسناد يتبيّن ما في الأسانيد من اختلاف، وتعارض وقف ورفع، ووصل وإرسال، أو دخول إسناد في آخر وغير ذلك من أنواع العلل المعروفة.

وقد أكد الأئمة على أهمية جمع الطرق، والعناية بذلك.

يقول الإمام أحمد:«الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضا».

ويقول الإمام ابن معين:«لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجها ما عقلناه».

وقال علي بن المديني: «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه»(١).

فهذه نصوص قيمة من هؤلاء الأئمة الكبار تدل على أهمية جمع الطرق الحديث الواحد وما في معناه من الأحاديث الأخرى حتى يكون سياق الحديث عند المتفقه تاما يدرك من خلال ذلك المراد من الحديث وفقهه على الوجه الصحيح.

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى أهمية جمع روايات الحديث فقال: المتعين على من يتكلم على الأحاديث أن يجمع طرائقها ثم يجمع ألفاظ المتون إذا صحت الطرق ويشرحها على أنها حديث واحد فان الحديث أولى ما فسر به الحديث ، وقال أيضًا وعجبت ممن يتكلم على الحديث فيرد ما ثبت صريحا بالأمر المحتمل وما سبب ذلك إلا إيثار الراحة بترك تتبع طرق الحديث فإنها طريق توصل على الوقوف إلى المراد غالبا(٢).

وقد كان من مميزات صحيح مسلم أنه يذكر الحديث الواحد برواياته وسياقه في مكان واحد، وهذا يعين على فهم الحديث.

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢١٢)، انظر: سجل بحوث مؤتمر النص الشرعي (١/ ٥٢٠).

(٢) فتح الباري (٢/ ٢٢٢).

ولو تأملنا في طريقة الحافظ ابن حجر في شرحه للبخاري فإننا نجده يحشد روايات الحديث في أثناء شرح الحديث ثم يشرع في شرح الحديث ويستفيد من هذه الروايات التي أوردها في شرحه، وهذا من مميزات شرحه، بل إن جمع الحديث في الموضوع الواحد يحتاج إليه في أثناء الشرح، ويعين على فهم الحديث، ويظهر من خلاله الناسخ والمنسوخ، والمحكم، والمختلف فيه، ونحو ذلك .

- **ومن الأمثلة على ما سبق:**

* حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يغسلُ المنيَّ، ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب، وأنا أنظر إلى أثر الغسل)(١) .

ولو وقع الاقتصار على أصل الحديث لفُهِم أن المني إذا أصاب الثوب، فإنه يحتاج إلى غسل، وأنه نجس، فإذا نظرنا إلى الروايات الأخرى تبيّن خلاف ذلك وهو أن المني يكفي فركه، وحكه إذا وقع على الثوب، وأنه يكون بذلك طاهراً، وهو القول الراجح في المسألة.

فلمسلم: (لقد كنتُ أفركه من ثوب رسول الله ﷺ فركًا فيصلي فيه).

وفي لفظٍ له: (لقد كنت أحكُّهُ يابسًا بظفري من ثوبه)(٢) .

* وفي حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما في صفة حج النبي ﷺ قال ﷺ: (ابدؤوا بما بدأ الله به)(٣). أخرجه النسائي هكذا بلفظ الأمر، وهو عند مسلم

---

(١) أخرجه البخاري ح(١٥٠١)، ومسلم ح(١٦٧١).

(٢) ينظر تفصيل هذه المسألة في: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (١/ ٧٧).

(٣) أخرجه مسلم ح(٧٤٢)، والنسائي (٥/ ٢٣٦)، وأبو داود ح(١٩٠٥)، وابن ماجة =

بلفظ الخبر (أَبْدَأُ)، والحديث مخرجه واحد، ولكن اختلف الرواة في ضبط هذه اللفظة. وقد تمسك برواية النسائي من قال بوجوب الترتيب في الوضوء؛ لأن الابتداء يكون بما بدأ الله به، وهذا يشمل ما جاء في آية الوضوء[١].

* وفي حديث أم عطية رَضِوَاللَّهُعَنهَا قالت: (كنا لا نعد الكُدرة والصُّفرة شيئـًا)، وقد جاءت رواية مفسرة عند أبي داود بلفظ: (كنا لا نعد الكُدرة والصُّفرة بعد الطهر شيئـًا)[٢]. ومعنى هذا أن الكُدرة، والصُّفرة إذا كانت في أثناء أيام الحيض فهي تعتبر من الحيض، وقد ترجم البخاري باب الكدرة والصُّفرة في غير أيام الحيض[٣].

* وفي حديث أنس بن مالك رَضِوَاللَّهُعَنهُ أن النبي ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يفتتحون الصلاة بـ (الحمد لله رب العالمين)[٤]، فلو اقتصرنا على أصل الحديث لفُهِم منه أنهم لا يذكرون (بسم الله الرحمن الرحيم) لا في الجهر، ولا في السر، وقد جاء في رواية عن الإمام أحمد: (لا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم)، وعند ابن خزيمة كانوا يسرّون[٥].

= ح(٣٠٧٤).

(١) ينظر تفصيل هذه المسألة في: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (١/ ١٠٥).

(٢) أخرجه البخاري ح(٣٢٦)، وأبو داود ح(٣٠٨)، والنسائي (١/ ١٨٦)، وابن ماجة ح(٦٤٧).

(٣) ينظر تفصيل هذه المسألة في: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (١/ ٣١٨).

(٤) أخرجه البخاري ح(٧٤٣)، ومسلم ح(٣٩٩).

(٥) أحمد (٣/ ١١١، ١٦٨، ٢٠٣، ٢٨٦)، وابن خزيمة (١/ ٢٤٨- ٢٥٠).

ينظر الكلام في هذه المسألة في: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٢/ ١٧١).

* وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: (إذا صلى أحدكم الركعتين قبل صلاةِ الصبح، فليضطجع على جنبه الأيمن) (١).

وفي هذا الحديث كلام، فهو من رواية عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش، وهو مُتكلم في روايته عن الأعمش، قال أبو داود:«ثقة، عمد إلى أحاديث كان يُرسلها الأعمش فوصلها»، وقال الحافظ:«ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال»(٢).

والمحفوظ أن الاضطجاع بعد صلاة ركعتي الفجر من فعله ﷺ، قال الإمام أحمد:«ليس هو أمراً من النبي ﷺ، إنما هو من فعله».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما نقل عنه ابن القيم في الزاد:«هذا باطل، وليس بصحيح، وإنما الصحيح عنه الفعل لا الأمر بها، والأمر تفرد به عبدالواحد بن زياد، وغلط فيه» (٣).

وقال الخلال:«أنبأنا المروزي أن أبا عبدالله قال: حديث أبي هريرة ليس بذاك، قلت: إن الأعمش يحدث به عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: عبدالواحد وحده يحدث به، وقال إبراهيم بن الحارث: إن أبا عبدالله سئل عن الاضطجاع بعد ركعتي الفجر قال: ما أفعله، وإن فعله رجل فحسن» (٤).

---

(١) أخرجه أبو داود ح(١٢٦١)، والترمذي ح(٤٢٠)، وأحمد (٢/ ٤١٥) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعـاً.

(٢) ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٤٣٤).

(٣) ينظر: زاد المعاد (١/ ٣١٩).

(٤) ينظر: زاد المعاد (١/ ٣٢١)، وينظر تفصيل هذه المسألة في: روض الأفهام (٢/ ٣٥١).

* وفي حديث عقبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (صليت وراء النبي ﷺ بالمدينة العصر فسلَّم، ثم قام مسرعاً فتخطى رقاب الناس إلى بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فرأى أنهم عجبوا من سرعته فقال:«ذكرت شيئاً من تبر عندنا فكرهت أن يحبسني فأمرت بقسمته» [١]، والتبر شيء من الذهب.

عندما ننظر في هذا الحديث معزولاً عن الروايات الأخرى له يُمكن أن يُستنبط منه التحذير من جمع المال، وهو استنباط غير صحيح، حيث بُني على فهم غير سليم لمعنى الحديث، ومعنى هذا الحديث تُبيِّنه الرواية الأخرى، قال: (صلى بنا النبي ﷺ العصر، فأسرع ثم دخل البيت فلم يلبث أن خرج فقلت أو قيل له، فقال:«لا كنت خلفت في البيت تبراً من الصدقة فكرهت أن أبيته فقسمته)[٢]. وقد ذكر البخاري الرواية الثانية للحديث في كتاب الزكاة، وترجم لها بمن أحب تعجيل الصدقة من يومها.

وعلى هذا فإن النبي ﷺ أحبّ تعجيل الصدقة، وعدم حبسها، والإسراع في تفريقها على أهلها.

○ثانياً: دراسة الحديث المعين مع مراعاة النظرة الشاملة للنصوص:

من الأمور المهمة التي يتعين أن يسلكها الباحث في الحديث التحليلي أن يستحضر في أثناء شرحه أن النصوص الشرعية بعضها يفسر بعضاً، ولا ينظر إلى نص بشكل منفصل عن بقية النصوص، وهذه النظرة الشمولية مطلوبة، وقد كان من أسباب الانحراف في فهم النصوص في القديم، والحديث هو الاجتزاء

---

(١) أخرجه البخاري ح(٨٥١) ص٦٧.

(٢) أخرجه البخاري ح(١٤٣٠) ص١١٢.

والوقوف مع بعض النصوص، وترك الآخر.

والمتأمل في التفرق الذي حصل في الأمة يظهر له أن هذا المسلك من أبرز الأسباب فعلى سبيل المثال:

-فالخوارج: تمسكوا بنصوص الوعيد فقط، حتى نفوا الإيمان عن مرتكب الكبيرة، وأنكروا الشفاعة، وضيقوا رحمة الله الواسعة.

-والمرجئة تمسكوا بنصوص الوعد فقط، فقالوا: إن الإنسان مهما ارتكب من الكبائر دون الشرك فإن إيمانه كامل.

-والشيعة أخذوا بفضائل علي رضي الله عنه، وجحدوا فضائل أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم؛ حتى وصل الأمر ببعضهم إلى تأليه علي وتكفير الثلاثة، والخوارج قالوا: إن علياً كافر.

-والمتكلمون يقولون: إن الإسلام دين العقل والفهم، وهذا حق، ولكنهم غلوا في تقدير قيمة العقل حتى حكموه في نصوص الوحي، وأنكروا الكرامات، والسحر، وعذاب القبر، والميزان والصراط، وما أشبهها من الغيبيات؛ لأنها تخالف العقل -بزعمهم- على خلاف بينهم في بعض ذلك.

-والصوفية قابلوا المتكلمين بالعكس، فأنكروا قيمة العقل والفكر، وآمنوا بالخيالات والخرافات والأحلام، وسموها مكاشفات وكرامات وحقائق.

-والقدرية أخذوا بالنصوص التي تثبت مشيئة العبد وإرادته ومسئوليته عما يفعل -وهذا حق- ولكنهم أنكروا القدر، وما دل عليه من النصوص.

-وقابلتهم الجبرية بالعكس، فأثبتوا القدر، وغلوا في ذلك، حتى جعلوا الإنسان مجبوراً على كل ما يفعل، وأنكروا النصوص التي أخذ بها القدرية.

-والممثلة والمشبهة أخذوا من النصوص ما يدل على إثبات الصفات فقط، وتركوا ما يدل على أنها ليست كصفات المخلوقين.

-والمعطلة -نفاه الصفات- قبلوا النصوص الدالة على أن الله لا يماثله شيء من خلقه، وتركوا النصوص الدالة على إثبات الصفات، فأنكروا صفات الله تعالى بحجة التنزيه.

- ومثل ذلك من واقع الحياة الإسلامية:

أن طائفة من العلماء والقضاة توسعوا في متاع الحياة الدنيا، فقابلتهم طائفة من الزهاد والعباد حاربوا الحلال والطيبات.

وفي مجال العلم اتجهت طائفة إلى النقل وحده، واشتغلوا بجمع المأثور، حتى جمعوا الضعاف والموضوعات والحكايات الباطلة.

وقابلتهم طائفة فاتجهت إلى الفهم والاستنباط وحده، فجهلوا كثيراً من الصحاح، أو ردوها.

وفي مجال الدعوة؛ قامت طائفة تدعو إلى الجهاد والقوة، وأخرى تدعو إلى الأخلاق والآداب، وثالثة إلى العلم والبحث مع إهمال بقية الجوانب، فوقع التنازع والخلاف.

هذا، ولو أن المسلمين تمسكوا بالكتاب كله، واقتدوا بما كان عليه الجيل

الأول؛ من فهم كامل وتوازن شامل لما وقع هذا الخلاف أو كثير منه[١].

ولا يمنع أن تتنوع الاهتمامات على مستوى الأشخاص بحسب ملكاتهم، ومواهبهم، فيوجد من يعتني بالعلم ومن يعتني بالدعوة وهذا أمر طبيعي مع حسن فهم الإسلام، وإدراك شموليته، وتوازنه، فهذا لون وما ذكر سابقاً لون آخر.

ومن الأمثلة: التعامل مع أحاديث الفتن والملاحم، وأشراط الساعة، بمعزل عن الأحاديث الواردة في الجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتبليغ الدين ونشر العلم والدعوة إلى الله، فتجد بعض المسلمين يستدل بأحاديث الفتن والملاحم، وأشراط الساعة على الاستسلام للواقع، وترك العمل للإسلام، والتوقف عن الدعوة إلى الله، وهذا فهم خاطئ ونظرة جزئية وغياب للنظر الكلي للنصوص.

يقول الشاطبي: «مأخذ الأدلة عند الأئمة الراسخين إنما هو على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتبة عليها، وعامها المرتب على خاصها؛ ومطلقها المحمول على مقيدها، ومجملها المفسر بمبينها، إلى ما سوى ذلك من مناحيها، فإذا حصل للناظر من جملتها حكم من الأحكام فذلك هو الذي نطقت به حين استنطقت... فشأن الراسخين تصور الشريعة صورة واحدة يخدم بعضها بعضا؛ كأعضاء الإنسان إذا صورت صورة متحدة»[٢].

---

(١) ينظر: العقيدة الواسطية (١/ ٨٢)، إعلام الموقعين (٢/ ٢٧٤).

(٢) ينظر: الاعتصام للشاطبي (٢/ ٦٢).

«ينبغي أن يُفهم عن الرسول ﷺ مراده من غير غلوّ ولا تقصير، فلا يحمل كلامه ما لا يحتمله، ولا يقصر به عن مراده، وما قصده من الهدى والبيان، وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه، من الضلال والعدول عن الصواب، ما لا يعلمه إلاّ الله، بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع...

وهل أوقع القدرية، والمرجئة، والخوارج، والمعتزلة، والجهمية، والرافضة، وسائر طوائف أهل البدع، إلاّ سوءُ الفهم عن الله ورسوله ﷺ، حتى صار الدين بأيدي أكثر الناس، هو موجِبُ هذه الأفهام!، والذي فهمه الصحابةُ ومن تبعهم عن الله ورسوله ﷺ، فمهجورٌ لا يُلتفتُ إليه، ولا يرفع هؤلاء به رأسًا» [١].

○ثالثاً: استحضار ما يعارض الحديث عند الدراسة التحليلية:

من مقاييس نقد المتن الحديثي أن يخالف الحديث القرآن، أو السنة الصحيحة الثابتة، أو الأصول الشرعية العامة، والقواعد المقررة، أو العقل الصريح، وهذه أمور كلية، وضوابط جامعة يعرف بها ما لا يصح من الأحاديث.

يقول شيخ الإسلام: «ومن المعلوم أن الأخبار المخالفة للقرآن، والتواتر، والإجماع، والمخالفة للعقل، يُعلم بطلانها، وهذا من جملة الطرق التي يُعلم بها طرق ما يناقضون به مذهب أهل السنة من الأخبار...» [٢].

---

(١) ينظر: كتاب الروح ص٩١، ٩٢، وينظر: الحديث الشريف وتحديات العصر، ندوة علمية دولية ثانية، (١/ ١٨٤، ١٨٥).

(٢) منهاج السنة (٧/ ٤١٩)، وينظر: المنار المنيف ص٨٠ وما بعدها.

وكان الإمام أحمد يقول: «لست أخالف ما ضعف من الحديث إذا لم يوجد في الباب ما يدفعه» (١).

يقول الحافظ ابن رجب وفي وصف الإمام أحمد: «وكان أشد الناس إتباعـًا للسنة إذا صحت، ولم يعارضها معارضٌ قوي، وإنما ترك الأخذ بما لم يصح وبما عارضه معارضٌ قوي» (٢).

ويقول شيخ الإسلام أثناء كلامه على حديث: «وهذا الحديث لو كان صحيحـًا صريحـًا معارضـًا للأحاديث المستفيضة المتواترة، ولعمل الأمة لم يلتفت إليه» (٣).

وقال في موضع آخر: «وهذا الحديث لو عارض الحديث الصحيح لم يلتفت إليه» (٤).

وقال أيضـًا: «وطرف ممّن يدعي إتباع الحديث والعمل به كلما وجد لفظـًا في حديث قد رواه ثقة، أو رأى حديثـًا بإسناد ظاهره الصحة يريد أن يجعل ذلك من جنس ما جزم أهل العلم بصحته، حتى إذا عارض الصحيح المعروف أخذ يتكلف له التأويلات الباردة، أو يجعله دليلاً له في مسائل العلم، مع أن أهل العلم بالحديث يعرفون أن مثل هذا غلط» (٥).

---

(١) ينظر: خصائص المسند ص٢١، الفروسية المحمدية ص٢٠٢.

(٢) مجموع رسائل ابن رجب (٢/ ٦٣١).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٣/ ١١٨- ١١٩).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٢٧٠).

(٥) الفتاوى (١٣/ ٣٥٣، ٣٥٤) مقدمة أصول التفسير.

ومن الأمثلة على ذلك:

* حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أخذ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيدي فقال: خلق الله عَزَّ وَجَلَّ التُّربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم- عليه السلام- بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل)[١].

قال ابن كثير:«فقد رواه مسلم بن الحجاج في صحيحه، والنسائي... من حديث ابن جريج، وهو من غرائب الصحيح، ففيه استيعاب الأيام السبعة، والله تعالى قد قال: (في ستة أيام)، ولهذا تكلم البخاري وغير واحد من الحفاظ في هذا الحديث، وجعلوه من رواية أبي هريرة، عن كعب الأحبار، ليس مرفوعاً، والله أعلم» [٢].

وقال ابن القيم:«هذا الحديث وقع الغلط في رفعه، وإنما هو من قول كعب الأحبار، كذلك قال إمام أهل الحديث: محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه الكبير، وقاله غيره من علماء المسلمين أيضاً، وهو كما قالوا؛ لأن الله أخبر أنه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وهذا الحديث يقتضي أن مدة التَّخليق سبعة أيام، والله تعالى أعلم» [٣].

* وفي حديث ابن مسعود عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (ما من نبي بعثه الله في أمةٍ قبلي، إلاَّ كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره،

---

(١) أخرجه مسلم ح(٢٧٨٩).

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٤٢٦)، (٦/ ٣٥٩)، (٧/ ١٦٥).

(٣) المنار المنيف ص٨٤.

ثم إنها تخلف من بعدهم خُلُوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده، فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه، فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه، فهو مؤمن، ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل)[١].

قال ابن رجب:«وقد استنكر الإمام أحمد هذا الحديث في رواية أبي داود، وقال: هو خلاف الأحاديث التي أمر رسول الله ﷺ فيها بالصبر على جور الأئمة»[٢].

ثم ذكر الحافظ ابن رجب ما يصلح أن يكون توجيهاً لهذا الحديث، والمقصود هنا هو الإشارة إلى عناية الإمام أحمد بما يعارض الأحاديث، وهو كغيره يجتهد فيما يراه أنه الحق والصواب.

* وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (يُهلك أمتي هذا الحي من قريش)، قالوا: فما تأمرنا به يا رسول الله؟، قال: لو أنَّ الناس اعتزلوهم)[٣].

قال عبدالله:«قال لي أبي في مرضه الذي مات فيه: اضرب على هذا الحديث، فإنه خِلاف الأحاديث عن النبي ﷺ، يعني: قوله: (اسمعُوا وأطيعُوا)[٤].

قال الحافظ ابن القيم:«وضربُه على هذا الحديث- مع أنه صحيح أخرجه

---

(١) أخرجه مسلم ح(٥٠).

(٢) جامع العلوم والحكم (٢/ ٢٤٨).

(٣) أخرجه البخاري ح(٣٤٠٩)، ومسلم ح(٢٩١٧).

(٤) انظر: المسند (٢/ ٣٠١).

أصحاب الصحيح- لكونه عنده خلاف الأحاديث، والثابت المعلوم من سنته ﷺ في الأمر بالسمع والطاعة، ولزوم الجماعة، وترك الشذوذ والانفراد...، فلمّا رأى أحمد هذا الحديث الواحد يخالف هذه الأحاديث وأمثالها أمر عبدالله بضربه عليه.

وأمَّا من جزم بصحته، فقال: هذا في أوقات الفتن، والقتال على الملك، ولزوم الجماعة في وقت الاتفاق والتئام الكلمة، وبهذا تجتمع أحاديث النبي ﷺ التي رغَّب فيها في العُزلة والقعود عن القتال، ومَدَحَ فيها من لم يكن مع أحد الطائفتين، وأحاديثه التي رغَّب فيها في الجماعة والدخول مع الناس، فإن هذا حال اجتماع الكلمة، وذاك حال الفتنة والقتال، والله أعلم» (١).

○ رابعاً: تحليل الحديث باستحضار الآيات المتصلة به:

الكتاب والسنة هما أصل ديننا الحنيف، والسنة هي المفسرة والمبينة للقرآن الكريم، ونصوص الكتاب والسنة بعضها يفسر بعضاً، ويُصدّق بعضها بعضاً، ويكمل بعضها بعضاً، ولذا إذا كان الباحث يشرح حديثاً معيناً فإنه ينظر في الآيات المتفقة مع موضوع الحديث النبوي الذي يشرحه، وهذا يسهل عليه شرح الحديث، ويساعده على الفهم الصحيح له.

وبهذه الطريقة يتضح له ما يكون في النصوص من بيان وإجمال، أو إطلاق وتعيين، أو عموم وخصوص، والنصوص يفسر بعضها بعضاً كما سبق الإشارة إليه.

* وعلى هذا فإن أحاديث الأحكام عند الكلام عليها مثلاً متداخلة مع

---

(١) الفروسية المحمدية ص٢٠٤- ٢٠٧.

آيات الأحكام الواردة في الكتاب العزيز، وتلتقي معها في أغلب الأحكام، فمن يشرح حديثاً في صفة الوضوء يحتاج إلى ربطه مع آية الوضوء وهكذا، بقية موضوعات أحاديث الأحكام، من الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والمعاملات، وفقه الأسرة، والحدود وغير ذلك.

* ومن المعلوم أيضاً أن الأحاديث الواردة في الاعتقاد متداخلة مع الآيات الواردة فيه أيضاً من أصول الإيمان، وأركانه، وكذلك أحاديث الصفات تشرح على ضوء الآيات الواردة في الصفات.

وهناك ألفاظ من الحديث ورد ما يفسرها من القرآن، فعند تحليل الحديث يستحضر هذا الأمر.

* ففي حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وفيه: (..... ولا نكفت الثياب، ولا الشعر)(١).

يقول الإمام النووي: وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا نكفت الثياب، ولا الشعر) هو بفتح النون وكسر الفاء؛ أي: لا نضمها، ولا نجمعها، والكفت: الجمع والضم، ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا﴾(٢) (٣).

* وفي حديث عبدالله بن مسعود ما من نبي بعثه الله، وفيه: (... وتخلُف من بعدهم خُلُوف)(٤).

---

(١) أخرجه البخاري ح(٨١٢)، ومسلم ح(٤٩٠).

(٢) سورة المرسلات: ٢٥.

(٣) شرح النووي على مسلم (٤/ ٢٠٨).

(٤) أخرجه مسلم ح(٥٠).

وخلوف جمع خَلْفٍ بالإسكان، وهو الذي يأتي بعد الآخر، قال الله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ﴾ (١) (٢).

○خامساً: الاستعانة بالآثار المروية عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم في تحليل الحديث:

فهم الصحابة ومن سار على نهجهم من السلف من القرون المفضلة الثلاثة ومن تبعهم بإحسان هو الفهم الصحيح، فالصحابة لهم فضائل ومناقب ليست لغيرهم، فقد شاهدو التنزيل، وصحبوا النبي ﷺ في جميع أموره، وأحواله، وتنزل القران بلغتهم فالعربية طبيعتهم وسليقتهم مع ما خصهم الله به من توقد الأذهان، وفصاحة اللسان، وحسن القصد، وتقوى الله.

وعلى هذا فتفسير الصحابي للحديث يعتمد في تحليل الحديث، وكذا أقوالهم، واجتهاداتهم في فهم الحديث تقدم على غيرها، وإذا اختلفت مع غيرهم من الصحابة فيعمل الجمع إذا أمكن ثم الترجيح.

ومن الأمثلة على ذلك:

* في حديث أبي هريرة رضي الله عنه (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن)(٣).

قال ابن عباس: «لا يفعل ذلك مستحلاً لفعله مؤمن».

وحكى البخارى عنه: «ينزع منه نور الإيمان»(١).

---

(١) سورة مريم: ٥٩.

(٢) إكمال المعلم (١/ ٢٩١).

(٣) أخرجه البخاري ح(٢٤٧٥)، ومسلم ح(٥٧).

ويضاف إلى تفسير ابن عباس أن المراد من نفي الإيمان في الحديث نفي كمال الإيمان الواجب لا أصله.

* وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد خاصة)[٢].

ومعنى قول أبي ذر: أن الأمر بفسخ الحج إلى عمرة كان خاصاً بأصحاب النبي ﷺ، أي على سبيل الوجوب؛ لأن النبي ﷺ أراد أن يبطل ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة في الأشهر الحرم، وتبقى مشروعية الفسخ واستحبابه لغيرهم، وكذلك مشروعية الأنساك الثلاثة: التمتع، والقران، والإفراد.

* وفي حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ (نهى عن بيع حَبَلِ الْحَبَلَةِ)[٣].

وفسّر ابن عمر الحديث بقوله:«كان أهل الجاهلية يتبايعون لحم الجزور إلى حبل الحبلة، وحبل الحبلة أن تُنْتَجَ الناقة ما في بطنها، ثم تحمل التي نُتِجْت، فنهاهم رسول الله ﷺ عن ذلك»[٤].

○سادساً: الاهتمام باللغة العربية في تحليل الحديث:

اللغة العربية بعلومها المتنوعة هي وعاء نصوص الكتاب والسنة، ولذا فإن معرفة اللغة العربية يعتبر أساساً في فهم النصوص، ويتوجب على من يحلل حديثاً

=(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (١/ ٣١١).

(٢) أخرجه مسلم ح(١٢٢٤).

(٣) أخرجه البخاري ح(٢١٤٣)، ومسلم ح(١٥١٤).

(٤) روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٥/ ٥٦).

معينـًا أن يكون لديه إلمام بالقدر الذي يحتاج إليه من لغة العرب، بحيث يتوصل إلى معرفة الألفاظ الغريبة، وأصول الكلمات، ووجه اشتقاقها، ومعرفة الجمل والسياق الذي وردت فيه الكلمات، والإلمام بعلم النحو، وقواعد العربية؛ لكي يفهم الإعراب، ولاسيما إذا ترتب على الإعراب الاختلاف في المعنى.

والالمام أيضـًا بعلم البلاغة بحيث يُتوصّل إلى معرفة أساليب العرب في كلامها، وما يتضمنه من البيان، والمعاني، والبديع مثل معرفة الخبر والإنشاء، والتقديم والتأخير، والحذف والتعريف، والتنكير، والإيجاز والاختصار والبسط، والمعاني المجازية، والحقيقة، والتشبيه، والاستعارة ونحو ذلك، وهذا يعين على فهم النص الحديثي، وتذوقه مع مراعاة التحري، والتدقيق؛ حتى لا يقع في تأويل النص الحديثي تأويلاً يخالف ما عليه فهم السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم، ويحسن الإلمام بقدر من فقه اللغة مثل: الاشتقاق، والمعرب، والمشترك، والترادف، كما سيأتي مفصلاً في عناصر الشرح.

○سابعاً: مراعاة تحليل الحديث وفق التكامل بين العلوم:

يقصد بهذا أن تحليل الحديث النبوي يتصل بعلوم مختلفة رئيسية، وفرعية، ومعاصرة فهو يحتاج بحسب الحديث الذي يقوم الباحث بتحليله إلى علم العقيدة، وعلم التفسير، والفقه وأصوله، والقواعد الفقهية، والمقاصد الشرعية، والآداب، والسلوك، والأخلاق، وإلى العلوم المعاصرة بحسب الحاجة من علوم طبية، أو اقتصادية، أو إدارية، وتربوية، وتعليمية.

فعندما يكون الحديث مثلاً في مسألة عقدية فيرجع إلى أصول هذا العلم،

ويختار الكتب المتضمنة لتقرير الاعتقاد الصحيح، وعندما يكون في مسألة فقهية يرجع إلى كتب الفقه وهكذا بقية العلوم والمعارف، وكما سيأتي مفصلاً في عناصر الشرح.

الفصل الثاني

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول

عناصر تحليل المتن المتصلة بلغة الحديث وعلومه

وفيه مطالب:

○المطلب الأوَّل: لغة الحديث:

اللغة العربية ركيزة أساسية، ولها أهمية كبيرة في تحليل المتن الحديثي، وهذا أمر لا يخفى، وسوف أذكر أهم ما يحتاج إليه من اللغة في شرح الحديث كما سيأتي، وعلى وجه الإيجاز والاختصار.

○أولاً: غريب الحديث:

الغريب في اللغة: يقال: غرُبت الكلمة غرابة إذا غمضت وخفيت معنى، وغرب الرجل يغرب غرباً إذا ذهب وبعد.

والمراد بالغريب: ما وقع في متون الأحاديث من ألفاظ غامضة بعيدة عن الفهم؛ لقلة استعمالها، بحيث لا يُعرف معناها إلاَّ بالتفتيش عنها في كتب اللغة، وقد كان كثير من تلك الألفاظ واضحة المعاني في عهد النبوة، ولكن حين فشت العُجمة بعد الفتوحات الإسلامية، وبَعُد الناس عن عصر النبوة ضعف فهمها ومعرفة معناها، وعند ذلك اتجه العلماء للتأليف في الغريب.

وشهد أواخر القرن الثاني ومطلع القرن الثالث أُولى هذه المحاولات فكان

مِن أوائل من صنف في غريب الحديث أبو عبيدة معمر بن المثنى (ت٢١٠هـ)، وأبو الحسن النضر بن شميل المازني (ت٢٠٤هـ)، وعبدالملك بن قريب الأصمعي (ت٢١٦هـ)، وغيرهم، وكانت مصنفاتهم صغيرة محدودة، واستمر الحال إلى زمن أبي عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ)، فكان استواء التصنيف في غريب الحديث على يديه، وقُدِّرَ لكتابه أن يحجب ما سبقه من مُؤلفات في هذا الفن، وبلغت شهرته الآفاق، وقد تتابع العلماء في التأليف في غريب الحديث كما هو مبسوط في كتب علوم الحديث، ومن أشملها، وأجمعها، وأشهرها كتاب (النهاية) في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات مجد الدين المبارك بن محمد المعروف بابن الأثير الجزري الشيباني الموصلي الشافعي، ولما كان مؤلفه متأخراً فقد جاء كتابه أوفى كتاب وأشمله في بابه، وقد يسر الاطلاع على ما فيه للباحثين بترتيبه على حروف المعجم.

وقد عَظَّمَ الأئمة الكلام في الغريب، وتَوَرَّع بعضهم في الخوض فيه، وحرصوا على التَّثَبُّت لما يترتب على تفسير الكلمات الغربية من تعيين مراد النبي ﷺ، فقد جاء عن الإمام أحمد أنه سُئل عن حرف من الغريب فقال: سلوا أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن.

قال ابن الصلاح: «هذا فنٌ مهم يَقبح جهله بأهل الحديث خاصة ثم بأهل العلم عامة، والخوض فيه ليس بالهين، والخائض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي»[(١)].

(١) مقدمة ابن الصلاح (١/ ٤٥٨).

وقال النووي: «وكان السلف يثبتون فيه أشد تثبت» [(١)].

وإيضاح الألفاظ الغريبة الواقعة في متون الأحاديث له أهمية كبيرة، ومنزلة رفيعة، ولهذا عُنى العلماء في وقت مبكر به بالتأليف في هذا الفن، وأبرز علماء الحديث هذا العلم وجعلوه من أهم علوم الحديث الشريف، وليس المقصود هنا الحديث التفصيلي عنه، فهذا يرجع إليه في مصادره المعروفة.

فمعرفة الألفاظ في غاية الأهمية؛ لأنه يترتب على معرفتها فهم الجمل الحديثية الذي يترتب عليه الإحاطة بالمعنى والاستنباط منه، ولعلّ من المفيد الإشارة إلى وجود اختلاف أحياناً في تفسير الغريب يترتب عليه اختلاف المعنى.

ومن الأمثلة:

* ما جاء في حديث كان النبي ﷺ (يأتي قباء كل سبت) [(٢)].

فهل المراد يوم السبت بعينه، أو المقصود أنه يأتي كل أسبوعٍ سواء كان يوم السبت أو غيره، وقد كان العرب يطلقون على الأسبوع سبتاً.

قال القاضي عياض: «كَانَ يَأْتِيهِ كل سبت ظَاهره الْيَوْم الْمَعْلُوم وَقيل الْمُرَاد حِين من الدَّهْر كَمَا يُقَال كل جُمُعَة وكل شهر وَلم يرد يَوْمًا مِنْهُ معينا» [(٣)].

وما جاء أيضاً في حديث التبكير يوم الجمعة، وفيه: (من اغتسل يوم

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٦٣٧).

(٢) أخرجه مسلم ح(١٣٩٩).

(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٢٠٣).

الجمعة غسل الجنابة، ثم راح...)[(١)].

فالرواح في اللغة يكون بعد الزوال، كما أن الغدو لا يكون إلاَّ قبله، وقيل: المراد بالرواح الذهاب إلى الصلاة من طلوع الشمس فما بعدها إلى وقت الزوال.

قال ابن الأثير:«و(الرواح) لا يكون إلاَّ بعد الزوال كما أن الغدو لا يكون إلاَّ قبله، ولذلك ذهب مالك بن أنس إلى أن الساعات التي ذكرت في الحديث إنما هي أجزاء من الزمان قليلة، أولها بعد الزوال وإلى وقت جلوس الإمام على المنبر وليست الساعات الحقيقية التي كل ساعة منها جزء من أربعة وعشرين جزءاً من يوم وليلة.

فعند مالك أن الفضيلة المرتبة هي بعد الزوال، كما تقول: فعدت عندك ساعة؛ أي: جزءاً من الزمان، وإن لم تكن ساعة حقيقية، وإنما جاز ذلك؛ لأن الأجزاء متصلة متقاربة، فجاز إطلاق البعض القليل على ما هو أقل منه.

وقيل: إنما أراد بالرواح الذهاب إلى الصلاة من طلوع الشمس فما بعدها إلى وقت الزوال، فإن الصلاة وإن كانت لا تصلى إلاَّ بعد الزوال فإنه قد جعل القصد إليها رواحاً، كما يقال لمن يقصد بيت الله الحرام: حجاج، وللخارجين إلى الغزوة: غزاة، قبل أن يحجوا ويغزوا.

وزعم بعضهم: أن الرائح هو الخارج من أهله، فكل من خرج من أهله في وقت من الأوقات فقد راح، ولذلك يقولون: إذا أراد الرحيل إلى وقت كان من ليل أو نهار: الرواح.

---

(١) أخرجه مسلم ح(٨٥٠).

والأصل في الرواح الأوَّل وإن جاء هذا فعلى المجاز» [١].

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما الطويل في ذكر خطبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في صحيح البخاري، والمتضمن ذكر الرجم على المحصن.

قال ابن عباس: (عجّلت الرواح حين زاغت الشمس)[٢].

قال ابن الملقن:«قوله: فلمّا كان يوم الجمعة عجلت الرواح حين زاغت الشمس، فيه دلالة لمن قال: إن الساعات المذكور في قوله:«من راح في الساعة الأوَّل فكأنما قرب... »، كذا إلى آخره أن ذلك في الساعة السابعة، وهو وجه عندنا، وقول مالك، والأصح عندنا: إنها من أوَّل النهار، وبه قال ابن حبيب منهم» [٣].

* ومثال آخر: ما جاء في حديث عمران بن حصين: (صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب)[٤].

اختلف في تفسير (الجنب)، فذهب الجمهور إلى أن (الجنب) هو شق الإنسان، وعلى هذا فإن المريض إذا لم يستطع الصلاة جالساً فإنه يصلي على جنبه الأيمن مستقبل القبلة بوجهه، وفيه قول آخر أن معنى الجنب هو السقوط، فإذا لم يستطع الجلوس فإنه يصلي مستلقياً، وقد ذهب إليه بعض الأحناف،

(١) الشافي في شرح مسند الشافعي، لابن الأثير، ص١٨١.

(٢) أخرجه البخاري ح(٦٨٣٠).

(٣) التوضيح (٣١/ ٢١٩).

(٤) أخرجه البخاري ح(١١١٥)، وأبو داود ح(٣٧١)، وابن ماجة ح(١٢٢٣).

والقول الأوَّل أرجح(١).

ومن المهم عند شرح الغريب العناية بالاشتقاق.

والاشتقاق: هو توليد لبعض الألفاظ من بعض، والرجوع بها إلى أصلٍ واحد.

فمعرفة الاشتقاق طريق مهم لمعرفة دلالة اللفظ، وذلك برد الفروع المأخوذة من الأصول إليها، وهو من أشرف علوم العربية وأدقها، ومن يتصدى لتحليل المتن الحديثي يحتاج إلى معرفة الاشتقاق، فهو مهم لبيان المعنى(٢).

* وفي حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ (نهى عن الشغار)(٣).

قال ابن الأثير:«أصل الشغار في اللغة: الرفع، من قولهم شغر الكلب برجله: إذا رفعها ليبول، فسُمِّيَ هذا النكاح شغاراً؛ لأن المتناكحين رفعا المهر بينهما»(٤).

* وفي حديث ابن عمر أيضاً أن رسول الله ﷺ (نهى عن النجش)(٥).

قال ابن الأثير:«والأصل في النجش: المدح، والإطراء، والمراد أنه لا يمدح السلعة ويزيد فيها وهو لا يريدها، وذلك خداع محرّم، وقيل: هو تنفير

---

(١) ينظر: أثر العربية في استنباط الأحكام الفقهية من السنة النبوية ص١٠٨، وروض الأفهام (٣/ ٤٠).

(٢) ينظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها (١/ ٣٤٥).

(٣) أخرجه البخاري ح(٦٩٦٠)، ومسلم ح(١٤١٥).

(٤) الشافي في شرح مسند الشافعي (٤/ ٣٧٥).

(٥) أخرجه البخاري ح(٢١٤٢)، و مسلم ح(١٥١٦).

الناس عن الشيء إلى غيره، والأصل فيه تنفير الوحش من مكان إلى مكان، والأوَّل هو الصحيح، وهو تأويل الفقهاء، وأهل العلم»[١].

* وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: (لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا)[٢].

قال أبو عبيد: «التَّدابر: المصارمة، والهجران، مأخوذ من أن يُولِّي الرجل صاحبه دبره، ويعرض عنه بوجهه، وهو التقاطع»[٣].

* وفي حديث أم سلمة أن النبي ﷺ قال: (الذي يشرب في آنية الفضة إنما يُجرجرُ في بطنه نار جهنم)[٤].

قال ابن الأثير: «و(جهنم): اسم عام لنار الدار الآخرة، وهو اسم ملحق بالخماسي، بتشديد النون، ولا ينصرف للتعريف والتأنيث، ويقال: إن اشتقاقها من قولهم: ركية جِهِنَّام- بكسر الجيم والهاء- أي: بعيدة القعر، وقيل: إنها فارسية معربة»[٥].

○ثانياً: إعراب الحديث:

من المعلوم أن علماء العربية قاموا باستقراء لغة العرب واستخرجوا منها قواعد وأصولاً عرفت بالنحو العربي، والإعراب هو تطبيق لهذه القواعد،

---

(١) ينظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (٤/ ٥٥).

(٢) أخرجه البخاري ح(٦٠٦٥)، ومسلم ح(٢٥٥٨).

(٣) غريب الحديث (٢/ ١٠).

(٤) البخاري ح(٥٦٣٤)، ومسلم (٢٠٦٥).

(٥) الشافي في شرح مسند الشافعي (١/ ١٣٢).

ويتبيّن من خلاله ما يتضمنه الكلام من مبتدأ وخبر، وفاعل ومفعول، وحال وتمييز، وغير ذلك، ومعرفة النحو يعين على فهم المراد، وقد يختلف المعنى باختلاف وجه الإعراب كما هو معلوم، وقد اشتملت كتب الشروح الحديثية على مادة واسعة من الإعراب للألفاظ، والجمل الحديثية، وتوجد كتب مخصصة للإعراب مثل: إعراب الحديث للعكبري، وعقود الزبرجد للسيوطي.

والمقصود هنا لفت النظر عند تحليل الحديث إلى العناية بالإعراب ولا سيما إذا وجدت وجوه متعددة، واختلف المعنى باختلاف الإعراب.

* فعلى سبيل المثال: قوله في الحديث: (من قال هلك الناس فهو أهلكهم)(١).

فكلمة (أهلكهم) ضُبطت بالرفع، والمعنى أشدهم هلاكـًا، وضُبطت بالفتح، والمعنى أنه أهلك الناس بسبب تقنيطهم من رحمة الله.

قال النووي: (إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم) روي أهلكهم على وجهين مشهورين رفع الكاف وفتحها والرفع أشهر، قال الحميدي في الجمع بين الصحيحين: «الرفع أشهر ومعناها أشدهم هلاكـًا وأما رواية الفتح فمعناها هو جعلهم هالكين لا أنهم هلكوا في الحقيقة، واتفق العلماء على أن هذا الذم إنما هو فيمن قاله على سبيل الإزراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتقبيح أحوالهم، وقال الخطابي: معناه لا يزال الرجل يعيب الناس وتذكر مساويهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم ح(٢٦٢٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٧٥).

- ومثال آخر: حديث (ذكاة الجنين ذكاة أمه)[1]، اختلف في ضبط (ذكاته) على وجهين: الرفع، والفتح.

قال السيوطي:«فاستدل به الجمهور على أنه لا تجب ذكاة الجنين بناء على رفع ذكاة أمه، ورجح الحنفية الفتح على التشبيه؛ أي: يذكي مثل ذكاة أمه»[2].

وعلى وجه العموم من يحلل ألفاظ الجمل الحديثية عليه مراعاة دلالات التراكيب النحوية واللغوية، فهي تفيد في فهم المعنى والمراد مثل معرفة أن الجمل الاسمية تدل على الحدث دون الزمان، والأفعال تدل على الحدث والزمان، وأن زيادة المباني دليل على زيادة المعاني، وأن اختلاف المباني تدل على اختلاف المعاني في الجملة، والتأسيس مقدم على التوكيد، والرفع علم الفاعلية، وبقية المرفوعات مشبهة به، والنصب علم المفعولية وبقية المنصوبات ملحقة بالمفاعيل، والجر علم الإضافة.

○ثالثاً: بلاغة الحديث:

من المعلوم أن كلام النبي ﷺ في أعلى درجات الفصاحة، والبلاغة فقد أُوتي جوامع الكلم، وجواهر الحكم، واختصر له الكلام اختصاراً، ومن المعروف أن العرب لهم أساليب، وطرق في الكلام والبيان، وقد قسم علماء

---

(١) أخرجه أبو داود ح(٢٨٢٧)، والترمذي ح(١٤٧٦)، وابن ماجة ح(٣١٩٩)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن أخرجه، وقد روي من غير وجه عن أبي سعيد».

وينظر: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٧/ ٤٢٣).

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٩٧).

العربية البلاغة إلى: علم البيان، والمعاني، والبديع، فيدخل في تحليل متون السنة إبراز الجوانب البلاغية مثل ما في الأحاديث من التشبيه والاستعارة، والحقيقة والمجاز والكناية، والتقديم والتأخير، والخبر والإنشاء، والإيجاز والإطناب، والحذف والذكر، والتنكير والتعريف، والتناسب والتورية، والجناس والسجع غير المتكلف ونحو ذلك من وجوه البلاغة.

ولعلّ من المهم في المناسبة عند الكلام على البلاغة أن تفسير الكلام إلى حقيقة ومجاز أصبح طريقاً إلى إبطال صفات الباري، وتأويل النصوص، ولهذا فالمناسب أن يعبر عن المجاز بأنه أسلوب من أساليب العرب في الكلام سواء في الألفاظ، أو المعاني، ولا حاجة إلى هذا التقسيم، والقرائن، والسياق يحصل بهما فهم المراد.

يقول ابن تيمية: «إن الحقيقة والمجاز من عوارض الألفاظ، وبكل حال فهذا التقسيم هو اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة لم يتكلم به أحد من الصحابة، ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحد من الأئمة المشهورين في العلم؛ كمالك، والثوري، والأوزاعي، وأبي حنيفة، والشافعي، بل ولا تكلم به أئمة اللغة والنحو؛ كالخليل، وسيبويه، وأبي عمرو ابن العلاء، ونحوهم» (١).

وفي كتب الشروح نماذج عديدة من إبراز الجوانب البلاغية في الحديث النبوي ويوجد كتب ألفت في هذا الموضوع، منها:

- المجازات النبوية، للشريف الرضي (٤٠٦هـ).

- بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف في الصحيحين، للدكتور/ عودة

---

(١) الإيمان، لابن تيمية (١/ ٧٣).

خليل.

- الأديب النبوي في ضوء العلم الحديث، للدكتور/ إبراهيم الجعلي.

- الحديث النبوي من الوجهة البلاغية، للدكتور/ كمال عز الدين.

ومن أمثلة البلاغة في الحديث النبوي ما يأتي:

* في حديث: (تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميصة إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتفش، طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، إن استأذن لم يؤذن له، وإن تشفع لم يشفع له) (١).

قال الطيبي:«قد تقرّر في علم المعاني: أن الشرط والجزاء إذا اتحدا دل على فخامة الأمر وكماله، والشرطيتان مؤكدتان للمعنى السابق، فإن قوله: (أخذ بعنان فرسه) يدل على اهتمامه بشأن ما هو فيه من المجاهدة، وليس له هم سواه لا الدرهم والدينار. فتراه أشعث رأسه مغبرة قدماه، فإن كان في الحراسة يبذل جهده فيها، لا يفتر عنها بالنوم والغفلة، ونحوهما؛ لأنه ترك نصيبه من الراحة والدعة، وإن كان في ساقة الجيش لا يخاف الانقطاع ولا يهتم إلى السبق بل ملازم ما هو لأجله، فعلى هذا هي القرينة إلى آخرها جاءت مقابلة للقرينة الأولى فدلت الأولى على اهتمام صاحبها بعيش العاجلة، والثانية على اهتمام صاحبها بعيش الآجلة» (٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ٢٢٢).

(٢) شرح الطيبي (٩/ ٢٨٨- ٢٨٩).

* وفي حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: كان أكثر دعاء النبي ﷺ: (اللهمَّ ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار)(١).

يقول الطيبي:«لعله صلوات الله عليه إنما يكثر هذا الدعاء؛ لأنه مع الجوامع التي تحوز جميع الخيرات الدنيوية والأخروية، وبيانه أنه ﷺ كرر الحسنة ونكرها تنويعـاً وقد تقرّر في علم المعاني أن النكرة إذا أعيدت كانت الثانية غير الأولى، فالمطلوب في الأولى حسنات الدنيوية، من الاستغاثة، والتوفيق، والوسائل إلى اكتساب الطاعات والمبرات، بحيث تكون مقبولة عند الله تعالى، وفي الثانية ما يترتب عليها من الثواب، والرضوان في العقبى» (٢).

* وفي حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في قصة امرأة رفاعة وفيه: (أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟، لا حتى يذوق عُسيلتك وتذوقي عُسيلته)(٣).

يقول ابن الأثير:«العسيلة في الحديث كناية عن حلاوة الجماع، فشبه بما يجده الرجل والمرأة من حلاوة الجماع بالذوق، والذوق لا يكون إلاَّ بالفم، وإنما شبهه به تفهيمـاً للمخاطب، وإيراداً للمعنى في صورة تقربه من المعرفة، فكأنه شيء مدرك بحاسة الذوق حيث أعطاه معنى الذوق والعسيلة، فاستعار له ذكر الذوق» (٤).

* وفي حديث ابن عباس الطويل في كتاب النبي ﷺ وفيه: (أسلم تسلم

---

(١) أخرجه البخاري ح(٦٣٨٩)، ومسلم ح(٢٦٩٠).

(٢) شرح الطيبي (٥/ ٢٠٢).

(٣) أخرجه البخاري ح(٥٢٦٠)، ومسلم ح(١٤٣٣).

(٤) الشافي في شرح مسند الشافعي (٥/ ١١).

يُؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين، و(قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمةٍ سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلاَّ الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون)(١).

قال الحافظ ابن حجر:«وقد اشتملت هذه الجمل القليلة التي تضمنها هذا الكتاب على الأمر بقوله: (أسلم)، والترغيب بقوله: (تسلم ويؤتك)، والزجر بقوله: (فإن توليت)، والترهيب بقوله: (فإن عليك)، والدلالة بقوله: (يا أهل الكتاب)، وفي ذلك من البلاغة ما لا يخفى، وكيف لا وهو كلام من أوتي جوامع الكلم ﷺ »(٢).

- وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (لو كان لابن آدم واديان من مالٍ لابتغى ثالثاً، ولا يملا جوف ابن آدم إلاَّ التراب، ويتوب الله على من تاب)(٣).

قال الطيبي:«يمكن أن يكون معناه أن الآدمي مجبول على حب المال، وأنه لا يشبع من جمعه إلاَّ من حفظه الله تعالى، ووفقه لإزالة هذه الجبلة عن نفسه وقليل ما هم، فوضع (ويتوب) موضعه إشعاراً بأن هذه الجبلة مذمومة جارية مجرى الذنب، وأن إزالتها مُمكنة بتوفيق الله وتسديده، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾(٤)، ففي إضافة الشح

---

(١) أخرجه البخاري ح(٧)، ومسلم ح(١٧٧٣).

(٢) فتح الباري (١/ ٣٩).

(٣) أخرجه البخاري ح(٦٤٣٦)، ومسلم (١٠٤٨).

(٤) سورة الحشر: ٩.

إلى النفس دلالة على أنه غريزة فيها، وفي قوله: (ومن يوق) إشارة إلى إمكان إزالة ذلك، ثم رتَّب الفلاح على ذلك قال: وتؤخذ المناسبة أيضاً من ذكر التراب، فإنَّ فيه إشارة إلى أن الآدمي خلق من التراب، ومن طبعه القبض واليُبس، وأنَّ إزالته ممكنة بأن يمطر الله عليه ما يصلحه حتى يثمر الخلال الزكية، والخِصال المرضية»[١].

* وفي حديث النبي ﷺ: (تجدون الناس معادن)[٢].

قال القرطبي معلقاً على هذا الحديث:«وجه التمثيل: أن المعادن مشتملة على جواهر مختلفة، منها النفيس، والخسيس، وكلّ من المعادن يخرج ما في أصله، وكذلك الناس كل منهم يظهر عليه ما في أصله» [٣].

- وفي حديث النبي ﷺ قال: (إنكم ستحرصون على الإمارة، وستكون ندامةً يوم القيامة، فنعمت المرضعة، وبئست الفاطمة)[٤].

قال القاضي البيضاوي:«شبه الولاية بالمرضعة وانقطاعها بموت، أو عزل بالفاطمة؛ أي: نعمت المرضعة الولاية فإنها تدر عليك المنافع، واللذات العاجلة، وبئست الفاطمة المنية فإنها تقطع عنك تلك اللذائذ والمنافع وتبقى عليك الحسرة والتبعة، فلا ينبغي لعاقل أن يلم بلذة تتبعها حسرات» [٥].

---

(١) شرح الطيبي (٩/ ٣٤٧).

(٢) أخرجه البخاري ح(٣٣٨٣).

(٣) المفهم (٦/ ٤٧٧).

(٤) أخرجه البخاري ح(٧١٤٧).

(٥) ينظر: فيض القدير (٢/ ٥٥٥).

○رابعاً: دلالة الأبنية والصيغ:

دلالة الصيغ له أثر في فهم المعنى، وإدراك خفايا الألفاظ، وكما يقال الاختلاف في المبنى يدل على الاختلاف في المعنى، وقد تكفل بهذا علم الصرف، ومن ذلك الألفاظ الحديثية التي وردت على صيغ المبالغة، فهي تفيد تأكيد المعنى، وتقويته، والمبالغة فيه.

مثل: لفظ (جلاله) الوارد في حديث (النهي عن لحوم الجلاله)[(١)]، وهي التي تكثر من أكل النجاسات.

ومثل: لفظ (طوافين) الوارد في حديث أبي قتادة لما سأل النبي ﷺ عن سؤر الهرة قال: (إنها من الطوافين عليكم والطوافات)[(٢)].

مثل: (عقور) الواردة في حديث: خمس فواسق يقتلن بالحل والحرم، وذكر منها الكلب العقور[(٣)].

و(العقور) فعول مبالغة من عقر، وهو الذي يتعدى على الناس بالعض والجرح، وصار مثل السباع العادية[(٤)].

---

(١) أخرجه أبو داود ح(٣٧٨٥)، والترمذي ح(١٨٢٥)، وقال الترمذي: «حسن غريب».
وينظر: روض الأفهام شروح بلوغ المرام (٧/ ٣٨٣).

(٢) أخرجه أبو داود ح(٧٥)، وابن ماجة ح(٣٦٧)، والترمذي ح(٩٢)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن أخرجه، وهذا أحسن شيء رُوِي في هذا الباب».
ينظر: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (١/ ٤٥).

(٣) أخرجه البخاري ح(١٨٢٩)، ومسلم ح(١١٩٨).

(٤) ينظر: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٤/ ٢٤٣).

○خامساً: حروف المعاني:

معرفة حروف المعاني، ومنها حروف الجر مهم في تحليل المتن الحديثي، فحروف الجر ينوب بعضها عن بعض وإن كان الأصل في حروف الجر أن لكل حرف معناه واستعماله، ولكن قد يقترب معنيان أو أكثر من معاني الحروف فيحصل تناوب بينها حسب دلالة السياق.

وحروف الجر تستعمل في العربية لأكثر من معنى، فمثلاً:

من: تستعمل لابتداء الغاية، وللتبعيض، ولبيان الجنس، وللتعليل، وغيرها.

والباء: تستعمل للإلصاق، والاستعانة، والتعليل وغيرها.

واللام: للملك، والاستحقاق، ولانتهاء الغاية، والتعليل.

وفي: للظرفية، والتعليل، وغيرها.

وحتى: تكون حرف غاية، وحرف جر، وما بعدها على ضربين: قد يكون مجرورها داخلاً في ما قبلها، أو لا يكون مجرورها داخلاً في حكم ما قبلها.

والمقصود هو فهم دلالة هذه الحروف إذا وردت في الجمل الحديثية؛ لأنه قد يترتب على دلالاتها أثر في اختلاف المعنى.

ومن الأمثلة:

* ما جاء في حديث عثمان في صفة الوضوء: (ثم غسل رجليه ثلاث مرات

إلى الكعبين)[١].

فحرف الجر (إلى) في هذا الموضع تفيد انتهاء الغاية، وما بعدها داخلٌ فيما قبلها، وهذا قول جمهور العلماء، وعلى هذا فغسل المرفقين واجب، وذهب بعض أهل العلم ومنهم بعض أصحاب أبي حنيفة، وبعض أصحاب مالك، والظاهرية إلى أن غسل المرفقين سنة؛ لأن (إلى) لا يدخل ما بعدها فيما قبلها عند عدم القرينة، والمختار ما ذهب إليه الجمهور[٢].

قال ابن دقيق:«إن كلمة (إلى) المشهور فيها أنها لانتهاء الغاية، وقدْ ترد بمعنى (مع)، فمن الناس من حملها على مشهورها فلم يوجب إدخال المرفقين في الغسل، ومنهم من حملها على معنى (مع) فأوجب إدخالها» [٣].

وحرف (الباء) في حديث سهل الساعدي في قصة المرأة الواهبة نفسها، جاء فيه: (أنكحتها بما معك من القرآن)[٤]، فالباء هنا باء العوض، والمقابلة، وعلى هذا يجوز أن يكون تعليم القرآن صداقاً، وهو قول الجمهور إذا رضيت المرأة، وبعض العلماء اعتبرها هنا سببية وهي بمعنى اللام، والمعنى لأجل القرآن، وبركته، وإن كان النكاح يحتاج إلى مال، وهذا مذهب الحنفية، وما ذهب إليه الجمهور أرجح، ودلالة السياق عليه ظاهر[٥].

---

(١) أخرجه البخاري ح(١٦٤، ١٩٣٤)، ومسلم ح(٢٢٦).

(٢) أثر العربية في استنباط الأحكام الفقهية من السنة النبوية ص٤٠٧، روض الأفهام شرح بلوغ المرام (١/ ٨٨).

(٣) إحكام الأحكام (١/ ٧٦).

(٤) أخرجه البخاري ح(٥٠٣٠، ٥٠٨٧)، ومسلم ح(١٤٢٥).

(٥) أثر العربية في استنباط الأحكام الفقهية من السنة النبوية ص٤٠٩، وروض الأفهام (٦/ ٤٦).

قال الخطابي:«و(الباء) في قوله: (بما معك): باء التعويض، كما تقول: بعتك هذا الثوب بدينار، أو بعشرة دراهم»[١].

* و(حتى) على سبيل المثال في قوله في الحديث: (لا يقبل الله صلاة من أحدث حتى يتوضأ)[٢]. (حتى) تدل على أن ما قبلها مخالف لما بعدها؛ لأن معناها انتهاء الغاية، وعلى هذا فالوضوء لا يجب لكل صلاة فما دام الإنسان على طهارة، فله أن يصلي ما شاء من فروض، وهذا محل اتفاق، وإن كان في أوَّل الإسلام كان واجباً لكل صلاة ثم نسخ.

قال ابن دقيق:«استدل بهذا الحديث على أن الوضوء لا يجب لكل صلاة، ووجه الاستدلال به أنه ﷺ نفى القبول ممتداً إلى غاية الوضوء، وما بعد الغاية مخالف لما قبلها»[٣].

* وفي حديث أبي بكرة في الكسوف: (فانكسفت الشمس، فقام النبي ﷺ يجر رداءه حتى دخل المسجد، فدخلنا، فصلى بنا ركعتين حتى انجلت الشمس، فقال ﷺ: إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد، فإذا رأيتموهما فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم)[٤].

ففي هذا الحديث دلالة على أن صلاة الكسوف والدعاء يشرعان، ويستحبان إلى أن ينجلي الكسوف، ولا يستحب ابتداء الصلاة بعده؛ لأن حتى

---

(١) معالم السنن (٢/ ٥٨٧).

(٢) أخرجه البخاري ح(٦٩٥٤).

(٣) إحكام الأحكام (١/ ٥٦).

(٤) أخرجه البخاري ح(١٠٤٠).

موضوعة لانتهاء الغاية، فالحديث جعل الغاية لمجموع الأمرين- الصلاة والدعاء- انجلاء الكسوف.

يقول ابن رجب:«وفيه دليل على أن صلاة الكسوف تستدام حتى تنجلي الشمس»[(١)].

○سادساً: حروف العطف:

حروف العطف لها معاني ينبغي لمن يحلل الألفاظ النبوية مراعاة ذلك، فمن حروف العطف ما يلي:

(أو) إذا كانت عاطفة تفيد التخيير، ففي حديث كعب بن عُجرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال له: (لعلك آذاك هوامُّك؟)، قال: نعم، يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: احلق رأسك، وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو أنسك بشاة)[(٢)].

فقد دلّ الحديث على تخيير من وجبت عليه الفدية في حالة إحرامه بالحج والعمرة في فعل واحد من الصيام، أو التصدق، أو النسك، وهذا محل اتفاق[(٣)].

و(ثم) تفيد الترتيب، ففي حديث عثمان المتضمن لصفة الوضوء جاء فيه ترتيب أعضاء الوضوء بـ(ثم)، فعن عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه (دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مِرَار فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثـاً، ويديه إلى المرفقين ثلاث مِرَار، ثم مسح برأسه، ثم غسل

---

(١) فتح الباري (٩/ ٢٧٥).

(٢) أخرجه البخاري ح(١٨١٥)، ومسلم ح(١٢٠١).

(٣) روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٤/ ٢٤٦)، وأثر العربية ص٤٢٠.

رجليه ثلاث مِرَار إلى الكعبين .... الحديث)[١].

فمن ذهب من العلماء إلى وجوب الترتيب استدل بأن (ثم) تفيد الترتيب.

قال الشوكاني:«وقد استدل بما وقع في حديث الباب من الترتيب بـ(ثم) على وجوب الترتيب بين أعضاء الوضوء... »[٢].

ومثله الترتيب في قضاء الفوائت، فقد جاء في حديث جابر أن النبي ﷺ لمّا فاتته صلاة العصر يوم الخندق صلّى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب. فاستدل بالحديث ما ذهب إلى وجوب الترتيب في قضاء الفوائت؛ لأن (ثم) للترتيب.

(الفاء) من حروف العطف تفيد الترتيب والتعقيب، ففي حديث متابعة المأموم للإمام في الأفعال جاء فيه: (إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه، فإذا كبَّر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا .... الحديث)[٣].

فيستفاد من دلالة (الفاء) العاطفة أن أفعال المأموم تكون عقب الإمام فلا يسبقه، ولا يقارنه، ولا يتأخر عنه.

قال ابن دقيق:«أن الفاء تدل على أن أفعال المأموم تكون بعد أفعال الإمام؛ لأن الفاء تقتضي التعقيب»[٤].

---

(١) أخرجه البخاري ح(١٥٩)، ومسلم ح(٢٢٦).

(٢) نيل الأوطار (١/ ١٤١)، وأثر العربية ص٤٢٤.

(٣) أخرجه البخاري ح(٣٧٨)، ومسلم ح(٤١١).

(٤) إحكام الأحكام (١/ ٢٣٦)، وينظر: أثر العربية ص٤٢٦.

(الواو) حرف عطف لمطلق الجمع، ولا تقتضي الترتيب ولا التعقيب، فعلى سبيل المثال: في حديث عبدالرحمن بن سمرة: (وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فكفّر عن يمينك وائت الذي هو خير)(١).

وقد ذهب أكثر العلماء إلى جواز تقديم الكفارة على الحنث؛ لأن (الواو) لا تقتضي الترتيب، وقد أشار إلى هذا الحافظ ابن حجر، والحديث له روايات أخرى(٢).

ومن حروف المعاني التي ينبغي الاعتناء بها، ولها أثر في فهم النص الحديثي:

(أل)، فهي تأتي لاستغراق الجنس، وللعهد، وللتعريف.

فعلى سبيل المثال: حديث ابن عباس رضي الله عنهما في مرور النبي ﷺ على قبرين وقوله أنهما يعذبان، جاء فيه: (أمّا أحدهما فكان لا يستتر من البول)(٣)، فبعض العلماء حمل (أل) على الاستغراق، فتفيد العموم، وهو أن الأبوال كلها نجسة من مأكول اللحم وغيره.

قال الخطابي:«فيه- الحديث- دليل على أن الأبوال كلها نجسة مجتنبة من مأكول الحلم وغير مأكوله؛ لورود اللفظ به مطلقاً على سبيل الشمول والعموم» (٤).

---

(١) أخرجه البخاري ح(٦٦٢٢)، ومسلم ح(١٦٥٢).

(٢) روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٨/ ١٥).

(٣) أخرجه البخاري ح(٢١٨)، ومسلم ح(٢٩٢).

(٤) معالم السنن (١/ ٢٦).

وذهب بعضهم إلى أن (أل) للعهد وهي التي تتناول معهوداً معروفاً بينهم، وبذلك يراد من البول بول الإنسان في هذا الحديث.

قال ابن بطال: «أراد البخاري بقوله في رواية الباب كان لا يستتر من البول، بول الناس، لا بول سائر الحيوان، فلا يكون فيه حجة لمن حمله على العموم في بول جميع الحيوان»[(١)].

ومثله حديث: (إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤوا بالعشاء)[(٢)]، من العلماء من يرى أن هذا الحكم عام في جميع الصلوات ما لم يضق عليه الوقت، و(أل) هنا للاستغراق، والعموم، ومن العلماء من يرى أن (أل) هنا للعهد، والمعهود هو صلاة المغرب الذي صرح به في بعض الروايات. ويترجح حمله على العموم؛ لقوله ﷺ: (لا صلاة بحضرة الطعام، ولا هو يدافعه الأخبثان)[(٣)].

ومن دلالة الحروف على سبيل المثال (لولا)، فهي حرف يدل على انتفاء الشيء لوجود غيره، ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك في كل صلاة)[(٤)].

فقد دل الحديث على أن السواك مستحب؛ لأن الإيجاب امتنع بسبب وجود المشقة.

قال ابن دقيق العيد: «إن كلمة (لولا) تدل على انتفاء الشيء لوجود غيره،

---

(١) فتح الباري (١/ ٤٢٧)، وينظر: أثر العربية ص٤٣٧.

(٢) أخرجه البخاري ح(٥٤٦٥).

(٣) أخرجه مسلم ح(٥٦٠)، وينظر: أثر العربية ص٤٣٩.

(٤) أخرجه البخاري ح(٨٨٧)، ومسلم ح(٢٥٢).

فيدل على انتفاء الأمر لوجود المشقة، والمنتفي لأجل المشقة إنما هو الوجوب لا الاستحباب، فإن استحباب السواك ثابت عند كل صلاة»[١].

(١) إحكام الأحكام (١/ ١٠٤)، وينظر: أثر العربية ص٤٤٤.

المطلب الثاني: علوم الحديث المتصلة بتحليل المتن:

من المعلوم أن أنواع علوم الحديث فيها ما يتعلق بالإسناد، ومنها ما يتعلق بالمتن، وأود في هذا المطلب الإشارة إلى أهم العلوم المتصلة بالمتن.

أولاً: معرفة سبب ورود الحديث:

سبب ورود الحديث هو المناسبة التي قيل الحديث بسببها، وهذا السبب قد يكون سؤالاً، أو قصة، أو حادثة، ومن المعلوم أنه ليس كل الأحاديث لها سبب، وكثيراً من الأحاديث يقولها النبي ﷺ ابتداءً؛ لبيان الأحكام الشرعية، وأمور الدين بشكلٍ عام.

ومعرفة سبب ورود الحديث له أهمية، حيث إنه يُعين على فهم المراد بالحديث، وهو نظير علم أسباب النزول في القرآن الكريم.

وقد قال أهل العلم: «إن معرفة السبب يورث العلم بالمسبب»[(١)].

والسبب قد يذكر في الحديث، وقد يرد في طرق أخرى للحديث، أو من رواية صحابي آخر، وهذا الذي ينبغي الاعتناء به.

ومن أمثلة القسم الأوَّل وهو الذي يذكر في الحديث:

حديث سؤال جبريل عليه السلام النبي ﷺ عن الإيمان، والإسلام، والإحسان[(٢)].

---

(١) ينظر: الفتاوي لابن تيمية (١٣/ ٣٣٩).

(٢) أخرجه البخاري ح(٥٠)، ومسلم ح(٩).

ومن أمثلة القسم الثاني وهو الذي يرد في بعض طرق الحديث:

حديث عائشة رضي الله عنها: (الخراج بالضمان)[١]، في بعض طرقه عند أبي داود: (أنَّ رجلاً ابتاع غلاماً فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم ثم وجد به عيباً فخاصمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فردَّهُ عليه، فقال الرجل: يا رسول الله قد استغل غلامي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الخراج بالضمان)[٢].

ومن المصنفات في هذا العلم:

- اللمع في أسباب الورود: جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ).

- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث: للعلامة إبراهيم بن محمد كمال الدين الشهير بابن حمزة الحسيني الدمشقي (ت١١٢٠هـ).

ثانياً: معرفة الناسخ والمنسوخ:

وهو في اللغة: الإزالة.

واصطلاحاً: هو عبارة عن رفع الشارع حكماً منه متقدّماً بحكم منه متأخر.

وله أهمية كبيرة؛ لأنه عن طريقه نعرف الأحكام الشرعية التي استقر عليها العمل، والتي نسخت فلا يعمل بها، أو له حِكَمٌ منها التدرج في التشريع، ومراعاة

---

(١) أخرجه أبو داود ح(٣٥٠٨)، والنسائي (٧/ ٢٥٤)، والترمذي ح(١٢٨٥، ١٢٨٦)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح، وقد روي هذا الحديث من غير وجه».

وينظر: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٥/ ١٠٦).

(٢) ينظر: مزيد من الأمثلة في كتاب إتحاف أهل الأثر ص٤٧٤.

مصلحة المكلف مثل النسخ من الأثقل للأخف، والنسخ يدخل على الأحكام الشرعية من العبادات وغيرها، ولا يدخل النسخ في الأخبار، والأمور الاعتقادية، والأخلاق.

ويعرف النسخ بأمور، منها:

١- إذا ورد التصريح به في الحديث.

٢- إخبار الصحابي.

٣- معرفة التاريخ

ومثاله: حديث بريدة: (كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكر الآخرة)[١].

ومن المصنفات في هذا العلم:

- كتاب (ناسخ الحديث ومنسوخه)، للشيخ المحدث أبي الحافظ أبي حفص البغدادي المعروف بابن شاهين).

- (الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار)، للإمام الحافظ أبي بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمذاني.

ثالثاً: معرفة مختلف الحديث ومشكله:

وهو في اللغة مأخوذ من الاختلاف ضد الاتفاق.

وقد اختلف العلماء المحدّثون في ضبط كلمة (مختلف)، فمنهم- وهم

(١) أخرجه مسلم ح(٩٧٧).

الأكثرون- على أنه بضم الميم وكسر اللام فهو اسم فاعل من اختلف، ومنهم من ضبطه بضم الميم وفتح الميم على أنه مصدر ميمي بمعنى الاختلاف.

وفي الاصطلاح: حديثان ظاهرهما التعارض.

والمشكل: هو المختلط، والملتبس.

واصطلاحًا: هو الحديث الذي لم يظهر المراد منه لمعارضته مع دليل آخر صحيح.

والدليل الآخر ليس مقصوراً على الحديث، بل قد يكون آية، أو أصلاً من أصول الشريعة، أو إجماعـًا، وهذا كله في الظاهر، وليس في الشريعة اختلاف، أو تناقض بين نصوصها في الأصل.

والفرق بين مختلف الحديث ومشكله: بعض العلماء لا يفرق بين مختلف الحديث ومشكله، ويرى أنهما واحد، ومنهم من يفرّق بينهما باعتبار المشكل ما يحصل من إشكالات بين الحديث وغيره مثل ظاهر القرآن، وأصول الشريعة، وقواعدها، والقياس، والعلوم والمعارف المعاصرة، ونحو ذلك.

ومن أسباب مشكل الحديث: سوء الفهم، والجهل بأساليب اللغة، وعدم معرفة الناسخ والمنسوخ، وعدم التمكن في معرفة القواعد الأصولية.

فإذا وقع تعارض بين نصين فإنه يسلك مسالك في دفع التعارض: الجمع بين الحديثين إذا أمكن، وإذا لم يمكن وعرف المتقدم والمتأخر فيكون المتأخر ناسخـًا للمتقدم، وإذا لم يعرف النسخ فيصار إلى الترجيح، والترجيح يكون من جهة الإسناد ومن وجوه الترجيح بالإسناد الكثرة، والحفظ، ويكون من جهة المتن، ومن وجوه الترجيح في المتن تقديم المثبت على النافي، ويكون بأمرٍ

خارج مثل ما وافق ظاهر القرآن، أو قاعدة فقهية، ونحو ذلك.

ومن الأمثلة على ذلك:

ما جاء في حديث ابن عباس أنه قال: (شرب النبي ﷺ قائماً من زمزم)(١).

ويعارضه ما أخرجه مسلم عن أبي سعيد: (أن النبي ﷺ نهى عن الشرب قائماً)(٢).

فجمع العلماء بين الحديثين، حيث ذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن الشرب قائماً جائز، وأن النبي ﷺ فعله لبيان الجواز، وأن ما ورد من النهي محمول على كراهية الشرب قائماً، ومنهم من ذهب إلى أن النهي عن الشرب قائماً منسوخ، والوجه الأوَّل أقوى.

ومختلف الحديث فيه مصنفات، منها:

- اختلاف الحديث، للشافعي (ت٢٠٤هـ).
- تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة الدينوري (ت٢٧٦هـ).
- مشكل الآثار، لأبو جعفر الطحاوي (ت٣٩٠هـ).

❍ رابعاً: معرفة ضبط ألفاظ الحديث وتشكيليها:

وهو لغةً: الضبط: قال ابن فارس:«الضاد، والباء، والطاء أصلٌ صحيح

---

(١) أخرجه البخاري ح(٥٦١٧).

(٢) أخرجه مسلم ح(٢٠٢٥).

ضبط الشيء ضبطًا، والأضبط الذي يعمل بيديه جميعًا»[١].

التشكيل: قال ابن فارس:«الشين، والكاف، واللام معظم بابه المماثلة، فأمَّا قولهم شكَلت الكتاب أشكله شكلاً إذا قيّدته بعلامات الإعراب... »[٢].

واصطلاحًا: ضبط الحديث هو: إثبات الكلمة في الحديث كما رويت لفظًا ومعنى[٣].

فينبغي صرف الهمة للعناية بضبط الألفاظ الواردة في متون الأحاديث، ولا سيما المشكل منها، وقد أكد الأئمة على أهمية الضبط سواء المتعلقة بالأسانيد من رواة الحديث، أو المتعلقة بالمتون من ألفاظ الحديث الشريف.

وقد يوجد في اللفظة الواحدة أكثر من وجه، وقد يترتب على ذلك اختلاف المعنى.

يقول ابن الصلاح:«إعجام المكتوب يمنع من استعجامه، وشكله يمنع من إشكاله»[٤].

ومثاله: لفظة (خدعة) الواردة في الحديث[٥]، ففيها أربعة أوجه:

١- (خَدْعة)، بفتح الخاء وسكون الدال من الخديعة، والمكر، وأصل الخدع إظهار أمر وإضمار خلافه، فكأن الخداع يفسد تدبير المخدوع ويُقيل

(١) مقاييس اللغة، لابن فارس (٣/ ٣٨٦).

(٢) مقاييس اللغة، لابن فارس (٣/ ٢٠٤- ٢٠٥).

(٣) تيسير مصطلح الحديث، الطحان ص٨٧.

(٤) مقدمة ابن الصلاح (١/ ١٨٣).

(٥) أخرجه البخاري ح(٣٠٢٩).

رأيه.

٢- (خُدْعة)، بضم الخاء وإسكان الدال، أي أن الحرب خداعة للإنسان؛ يعني: تخدع أهلها ومباشريها بما يخيل إليه ويمنيه ثم إنه إذ لابسها وجد الأمر بخلاف ما خيل إليه.

٣- (خُدَعة)، بضم الخاء وفتح الدال، نسب الفعل إليها؛ أي: تخدع هي من اطمأن إليها، وأن أهلها يخدعون فيها.

٤- (خَدَعة)، بفتح الخاء والدال، جمع خادع؛ أي: أن أهلها بهذه الصفة لايطمأن إليهم، كأنه قال: أهل الحرب خَدَعَة، ثم حذف المضاف(١).

○خامساً: المدرج:

المدرج لغةً: من أدرجت الشيء في الشيء بمعنى طواه وأدخله.

واصطلاحًا: هو ما غُيِّر سياق إسناده بمعنى أدخل على إسناد ليس له، أو أدخل في متنه ما ليس منه، وهذا هو الذي يدخل في موضوع المتون.

ومدرج المتن: هو أن يقع في المتن الحديثي كلام ليس منه، فتارة يكونُ في أوله، وتارةً في أثنائه، وتارةً في آخره، وهو الأكثر؛ لأنه يقعُ بعطف جملة على جملةٍ، أو بدمج موقوفٍ من كلام الصحابة أو من بعدهم بمرفوعٍ من كلام النبي ﷺ من غير فصلٍ.

ومن الأمثلة:

١- الإدراج في أول المتن، ومثاله: حديث أبي هريرة- ري الله عنه-:

---

(١) مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٤١٦- ٤١٧).

(أسبغوا الوضوء، ولي للأعقاب من النار)[١]. فقوله: (أسبغوا الوضوء) مُدرج من كلام أبي هريرة رضي الله عنه، فقد رواه عدد من الرواة الحفاظ عن شعبة فاصلين الجملة الأوَّل عن الحديث[٢]، وإن كان لفظ: (أسبغوا الوضوء) ورد في أحاديث أخرى.

٢- الإدراج في أثناء المتن، ومثاله: ما رواه الدارقطني عن بسرة بنت صفوان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من مس ذكره، أو أنثييه أو رفغيه فليتوضأ). فقوله: (أو أنثييه أو رفغيه) مدرج من قول عروة غير مرفوع، وهو عند أبي داود وغيره بلفظ: (من مسَّ ذكره فليتوضأ)[٣].

٣- إدراج في آخر المتن، مثاله: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجَّلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يُطيل غرَّته فليفعل)[٤]. فقوله:«فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل»، مدرج من كلام أبي هريرة رضي الله عنه، ففي مسند الإمام أحمد من طريق نعيم بن عبدالله المُجمر أنه رقى إلى أبي هريرة رضي الله عنه على ظهر المسجد وهو يتوضأ فرفع في عضديه ثم أقبل علي فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن أمتي يوم القيامة هم الغر المحجلون من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل»، فقال نعيم: لا أدري قوله:«من استطاع أن

---

(١) الفصل للوصل المدرج في النقل، (١/ ١٦٠). أخرجه البخاري ح(١٦٥).

(٢) تقريب علوم الحديث، أ.د. ياسر الشمالي ص١٧٤.

(٣) أخرجه أبو داود ح(١٨١)، والترمذي ح(٨٣)، والنسائي (١/ ١٠٠)، وابن ماجة ح(٤٧٩)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن». ينظر: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (١/ ١٥٣).

(٤) أخرجه البخاري ح(١٣٦)، ومسلم ح(٢٤٦).

يطيل غرته فليفعل» من قول رسول الله ﷺ أو من قول أبي هريرة[١]، قال الحافظ ابن حجر: «لم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة، وهم عشرة، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه»[٢].

○سادساً: التَّصحيف:

المُصَحّف: من صَحّف يُصحِّف فهو مُصَحّف، مأخوذ من الصحيفة التي يُكتب فيها، والمُصحِّف، والصَحفي: هو الذي يُخطئ في قراءة الصحف.

المُصَحّف اصطلاحاً: الحديث الذي أخطأ الراوي في قراءته سنداً، أو متناً، فرواه على غير هيئته المحفوظة[٣].

قال الحافظ: «إن كانت المخالفة بتغيير حرف، أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمُصحف، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالمُحرَّف»[٤].

ويقسم العلماء التَّصحيف إلى أقسام، منها:

١- تصحيف الإسناد، مثل: حباب وخباب، حيان وحَبان، حَبيب وخُبيب، حارثة وجارية، وعباس وعياش، ورباح ورياح، ونحو ذلك.

٢- تصحيف المتن، ومثاله: ما رواه ابن لَهيعة، عن موسى بن عقبة، عن

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٣٤).

(٢) فتح الباري (١/ ٢٣٦)، إتحاف أهل الأثر بشرح نزهة النظر ص٢١٥- ٢١٨.

(٣) تقريب علوم الحديث ص١٧٨.

(٤) نزهة النظر ص١٢٧.

زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد.

فقد تصحف عليه، وإنما هو بالراء: (احتجر في المسجد)[١]، ومعنى احتجر: أي اتخذ حُجرة للاعتكاف.

٣- تصحيف المعنى، وهو أن يُبْقي المُصَحِّف الرواية على لفظها ولكن يفسرها تفسيراً يدل على أنه فهم معناها على غير مرادها، ومثاله: ما رواه الخطابي عن بعض شيوخه في الحديث أنه لما روى حديث (نهى عن التحليق يوم الجمعة قبل الصلاة)، قال: ما حلقت رأسي قبل أربعين سنة. فهم منه تحليق الرأس، وإنما المراد النهي عن التحلق للدرس، والحديث[٢].

أهم المصنفات في التصحيف:

- إصلاح خطأ المحدثين: أبو سليمان حَمْد الخطابي (ت٣٨٨هـ).

- التصحيف: الدارقطني (ت٣٨٥هـ).

- تصحيفات المحدثين: أبو أحمد العسكري (ت٣٨٢هـ).

○سابعاً: الرواية بالمعنى:

قد ينسى الراوي اللفظ الذي سمعه ويتذكر المعنى فهل يجوز له أن يروى بالمعنى؟

قد ذهب كثير من العلماء إلى جواز الرواية بالمعنى إذا كان الراوي عالماً

---

(١) أخرجه البخاري ح(٦١١٣)، ومسلم ح(٧٨١)، وينظر: مقدمة ابن الصلاح ص١٤١، وإتحاف أهل الأثر ص٢٣٨.

(٢) توضيح الأفكار، للصنعاني (٢/ ٤٢٢).

بلغات العرب، بصيراً بالمعاني، عالماً بما يحيل المعنى وما لا يحيله، قال الترمذي: «فأمَّا من أقام الإسناد وحفظه، وغيّر اللفظ فإن هذا واسع عند أهل العلم، إذا لم يتغير به المعنى»، ثم أخرج بسنده عن واثلة بن الأسقع قال: «إذا حدثناكم على المعنى فحسبكم»، وعن محمد بن سيرين قال: «كنت أسمع من عشرة اللفظ مختلف والمعنى واحد»، وبسنده عن ابن عون قال: «كان إبراهيم النخعي، والحسن، والشعبي يأتون بالحديث على المعاني»، وبسنده عن الحسن قال: «إذا أصبت المعنى أجزأك» (١).

ورُوي عن قتادة عن زُرارة بن أوفى قال: «لقيت عدّة من أصحاب النبي ﷺ فاختلفوا في اللفظ، واجتمعوا في المعنى»، وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: «كنا نجلس إلى النبي ﷺ عسى أن نكون عشرة نفر، نسمعُ الحديث فما منا اثنان يُؤديانه غير أن المعنى واحد»، وروي عن ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأنس: أنهم كانوا يُحدثون عن النبي ﷺ ثم يقولون: أو نحو هذا، أو شبهه، وكان أنس يقول: «أو كما قال» (٢).

ووجد من الرواة من يحافظ على الألفاظ ويشدّد في ذلك، فمنهم: عبدالله بن عمر، ومحمد بن سيرين، والقاسم بن محمد، ورجاء بن حيوة، وحكى الإمام أحمد عن وكيع أنه يحدث على المعنى، وأن ابن مهدي كان يتتبَّع الألفاظ ويتعاهدها، وقال عمرو بن دينار: «ما رأيت أحداً أنصَّ للحديث من

(١) ينظر: جامع الترمذي (٦/ ٢٣٩)، الكفاية ص٢٠٤- ٢٠٥، شرح علل الترمذي (١/ ١٤٥- ١٤٦).

(٢) ينظر: المحدث المفصل ص٥٣٣- ٥٣٧، الكفاية ص٢٠٤- ٢١٠، جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٨- ٨١)، مقدمة ابن الصلاح ص١٠٦، شرح علل الترمذي (١/ ١٤٩).

الزهري»، وقال عبدالملك بن عمير:«إني لأحدثُ بالحديث فما أدع منه حرفًا»[١].

وقد عُني الأئمة النقاد في أثناء دراستهم لأحوال الرواة وسبرهم لمروياتهم ببيان ما يقع من الألفاظ المنكرة، والروايات الشاذة، وما يقع في أحاديث الثقات من خطأ أو وهم، أو فهم لمعنى على غير وجهه.

قال عبدالرحمن بن يحيى المعلمي:«إذا رأيت المحققين قد وثقوا رجلاً مطلقًا فمعنى ذلك أنه يروي الحديث بلفظه الذي سمعه أو على الأقل إذا روى بالمعنى لم يتغير المعنى، وإذا رأيتهم قد صححوا حديثًا فمعنى ذلك أنه صحيح بلفظه، أو على الأقل بنحو لفظه، مع تمام معناه، فإن بان لهم خلاف ذلك نبهوا عليه» [٢].

وهذا كله قبل وجود المصنفات والدواوين، أمَّا بعد وجودها فيتعيَّن على من ينقل عنها أن يحافظ على الألفاظ؛ وذلك لزوال الحاجة التي من أجلها سوغت الرواية بالمعنى، حيث كانت السنة تنقل مشافهةً، قال ابن دقيق العيد:«لا تغيَّر الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة سواء روينا فيها أو نقلنا منها» [٣].

وقال ابن الصلاح:«ثم إن هذا الخلاف لا نراه جاريًا، ولا أجراه الناس فيما نعلم فيما تضمنته بُطون الكتب، فليس لأحد أن يُغير لفظ شيء من كتاب مُصنف

---

(١) ينظر: جامع الترمذي (٦/ ٢٤١)، شرح العلل (١/ ١٤٩- ١٥٠).

(٢) الأنوار الكاشفة ص٨١.

(٣) ينظر: فتح المغيث (٣/ ١٤٧).

ويثبت بدله لفظاً آخر بمعناه، فإن الرواية بالمعنى رخَّص فيها من رخَّص لما كان عليهم من ضبط الألفاظ والجُمُود عليها من الحَرج والنَّصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بُطون الأوراق والكتب»[١].

ومن أمثلة الرواية بالمعنى والتي حصل فيها تغيير للمعنى، وتأثير عليه:

* ما رواه هشيم بن بشير عن الزهري:«لا يتوارث أهل ملتين» [٢]، فقد رواه كل أصحاب الزهري عنه بلفظ:«لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم» [٣].

قال أحمد:«لم يسمع هشيم من الزهري حديث علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد عن النبي ﷺ: (لا يتوارث أهل ملتين شتى) » [٤].

وقال ابن حجر:«وقد حكم النسائي وغيره على هشيم بالخطأ فيه، وعندي أنه رواه من حفظه بلفظٍ ظن أنه يؤدي معناه فلم يصب، فإن اللفظ الذي أتى به أعمُ من اللفظ الذي سمعه، وسبب ذلك أن هشيماً سمع من الزهري بمكة أحاديث، ولم يكتبها، وعلق بحفظه بعضها، فلم يكن من الضَّابطين عنه، ولذلك

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص١٠٥- ١٠٦، وينظر في الكلام عن الرواية بالمعنى كتاب: الرواية بالمعنى في الحديث النبوي، شرح علل الترمذي (١/ ١٤٥- ١٤٩)، فتح المغيث (٣/ ٥٥)، الأنوار الكاشفة ص٨٠، دفاع عن السنة ص٣٢.

(٢) أخرجه أبو داود ح(٢٩١١)، وابن ماجة ح(٢٧٣١)، وأحمد (٢/ ١٧٨، ١٩٥)، وابن الجارود في المنتقى ح(٩٦٧)، وينظر: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٥/ ٣٧٢).

(٣) أخرجه البخاري ح(٦٧٦٤)، ومسلم ح(١٦١٤).

(٤) العلل (١/ ٣٤١).

لم يخرج الشيخان من روايته عنه شيئاً والله أعلم»[١].

- وفي حديث: (كان الله ولا شيء قبله، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السموات والأرض)[٢].

قال شيخ الإسلام: روى هذا الحديث في البخاري بثلاثة ألفاظ:

١- روى: كان الله ولا شيء قبله.

٢- وروى: ولا شيء غيره.

٣- وروى: ولا شيء معه.

والقصة واحدة، ومعلوم أن النبي ﷺ إنما قال واحداً من هذه الألفاظ والآخران رويا بالمعنى، وحينئذٍ فالذي يناسب لفظ ما ثبت عنه في الحديث الآخر الصحيح أنه كان يقول في دعائه: (أنت الأوَّل فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء)[٣].

فقوله في هذا:«أنت الأوَّل فليس قبلك شيء«يناسب قوله:«كان الله ولا شيء قبله»[٤].

---

(١) النكت على ابن الصلاح (٢/ ٦٧٦).

(٢) البخاري في بدء الخلق (٦/ ٢٨٦) ح(١٣١٩).

(٣) أخرجه مسلم ح(٢٠٨٤).

(٤) ويلاحظ أن شيخ الإسلام عزى هذه الألفاظ الثلاثة للبخاري في نقد مراتب الإجماع، وفي شرح حديث عمران بن حصين، بينما قال في موضع آخر: «إن لفظ كان الله ولم يكن شيء معه» في رواية لغير البخاري أخرجه. (مجموعة الرسائل والمسائل ٤/ ١٠٨).

=

المبحث الثاني

الاستنباط

○تمهيد:

الاستنباط هو فقه الحديث، وهو استخراج ما تتضمنه الأحاديث من الأحكام، والآداب، والفوائد في مختلف العلوم، والآداب كما سيأتي بيانه، وبعبارة مختصرة هو جماع لكل المعارف، والآداب، والأحكام.

وللاستنباط أهمية كبيرة، قال الحاكم: «النوع العشرون من هذا العلم (علم الحديث) بعد معرفة ما قدمنا ذكره من صحة الحديث إتقانـًا، ومعرفةً لا تقليداً وظنـًا: معرفة فقه الحديث، إذ هو ثمرة هذه العلوم، وبه قوام الشريعة... »(١).

وقال الإمام أحمد: «معرفة الحديث، والفقه فيه أحب إليّ من حفظه»(٢).

وقال علي بن المديني: «التفقه في معاني الحديث نصفُ العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم»(٣).

وقال النووي بعد أن بيَّن فضل الاشتغال بالعلم: «ومن أهم أنواع العلوم تحقيق معرفة الأحاديث النبويات... ثم أن نستنبط منها أحكام الأصول،

=وذكر مثله ابن أبي العز شارح الطحاوية ص١٣٩، والحديث أخرجه مسلم في الذكر والدعاء (٤/ ٢٠٨٤)، رقم (١٧١٣).

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ص٦٣.

(٢) مجموع الفتاوى (٦/ ٤٠٩، ٤١٠).

(٣) المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي ص٢٣٠، رقم (٢٢٢)، وسير أعلام النبلاء (١١/ ٤٨).

والفروع، والقواعد، والآداب، ورياضات النفوس، ومعالجة القلوب، وغير ذلك من المقاصد الشرعيات» (١).

وقد أكد الإمام الخطابي أهمية العناية بشرح الحديث، واستنباط الأحكام، والفوائد منه، حيث قال في مقدمة كتابه معالم السنن:«فقد فهمت مساءلتكم، إخواني أكرمكم الله، وما طلبتموه من تفسير كتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث، وإيضاح ما يشكل من متون ألفاظه، وشرح ما يستغلق من معانيه، وبيان وجوه أحكامه، والدلالة على مواضع الانتزاع والاستنباط من أحاديثه، والكشف عن معاني الفقه المنطوية في ضمنها، لتستفيدوا إلى ظاهر الرواية لها باطن العلم والدراية بها. وقد رأيت الذي ندبتموني له وسألتمونيه من ذلك أمراً لا يسعني تركه، كما لا يسعكم جهله، ولا يجوز لي كتمانه، كما لا يجوز لكم إغفاله وإهماله» (٢).

وقال الحافظ ابن حجر:«فإن فقه الحديث وغريبه لا يحصى كم صنف في ذلك، بل لو ادعى مدع أن التصانيف التي جمعت في ذلك أجمع من التصانيف التي جمعت في تمييز الرجال وكذا في تمييز الصحيح من السقيم لما أبعد بل ذلك هو الواقع» (٣).

وقد كان العلماء يجتهدون غاية الاجتهاد في الاستنباط من الأحاديث بحيث يستخرجون ما يتعجب منه من حيث الكيفية والعدد، ويحصل التنويه

---

(١) شرح النووي على مسلم (١/ ٣).
(٢) معالم السنن (١/ ٢).
(٣) فتح الباري لابن حجر (١/ ٢٣٠).

بالعالم الفلاني الذي استطاع أن يستخرج من الأحاديث كذا فائدة، وقد ذكر الكرماني أن بعض العلماء استنبط من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة المجامع في نهار رمضان ألف مسألة[١]، واستخرج بعض العلماء من حديث بريرة أربعمائة فائدة[٢]، وأفرد الحافظ أبو بكر المنذر حديث جابر في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم واستخرج منه أكثر من مائة وخمسين حكمًا وفائدة[٣].

ومن خلال عملي في تقريب الاستنباط على الأحاديث من فتح الباري[٤] تبيّن لي بوضوح عناية العلماء في الاستنباط من الأحاديث، وتوسعهم في ذلك بحيث تبلغ الاستنباطات أرقامًا يتعجب منها، ويكثر وجود الثلاثين، والأربعين، والخمسين وما فوق ذلك، وفي بعضها تبلغ المائتين.

ولم يغفل العلماء نقد من توسع في الاستنباط ووقع في تكلّف ومبالغة، واستخرج استنباطات مستبعدة.

يقول الحافظ ابن عبدالبر:«قد أكثر الناس في تشقيق معاني الأحاديث المروية في قصة بريرة، وتفتيقها، وتخريج وجوهها، فلمحمد بن جرير في ذلك كتاب ولمحمد بن خزيمة في ذلك كتاب ولجماعة في ذلك أبواب أكثر ذلك تكلف واستنباط واستخراج محتمل وتأويل ممكن لا يقطع بصحته ولا يستغنى

---

(١) ينظر: روض الأفهام (٤/ ٨٥).

(٢) ينظر: فتح الباري (٥/ ١٩٤)، روض الأفهام (٥/ ٤٨).

(٣) ينظر: شرح النووي لصحيح مسلم (٨/ ١٧٠)، وإكمال المعلم (٤/ ٢٦٥)، وروض الأفهام (٤/ ٢٦٠).

(٤) في كتاب: المنتخب من المعاني المستنبطة من الأحاديث في فتح الباري، طبع في ثلاث مجلدات، دار التدمرية.

عن الاستدلال عليه»[(١)].

ويقول الحافظ ابن حجر:«ولم أقف على تصنيف ابن خزيمة، ووقفت على كلام ابن جرير من كتابه (تهذيب الآثار)، ولخصت منه ما تيسر بعون الله تعالى، وقد بلغ بعض المتأخرين الفوائد من حديث بريرة إلى أربعمائة أكثرها مستبعد متكلف، كما وقع نظير ذلك للذي صنف في الكلام على حديث المجامع في رمضان فبلغ به ألف فائدة وفائدة»[(٢)].

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٣/ ٤٩).

(٢) فتح الباري (٥/ ١٩٤)، وروض الأفهام شرح بلوغ المرام (٥/ ٤٨).

○المطلب الأول: مسائل القرآن، وعلومه:

القرآن، وعلومه فيه مسائل كثيرة متصلة بالحديث النبوي، مثل: إعجاز القرآن، والوحي وأنواعه، ونزول القرآن على سبعة أحرف، وجمع القرآن، وكتابته، وفضائل السور، وتفسير الآيات وغير ذلك، فمن يقوم بتحليل حديث له علاقة بالقرآن وعلومه فيقدم بيان ذلك، وإيضاحه، وربطه بالعلوم المتصلة بالقرآن، وعلومه.

ومن الأمثلة على ذلك:

* حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة)(١).

قال الحافظ ابن حجر: «وفي الحديث إشارة إلى أن ابتداء نزول القرآن كان في شهر رمضان؛ لأن نزوله إلى السماء الدنيا جملة واحدة كان في رمضان، كما ثبت من حديث ابن عباس، فكان جبريل يتعاهده في كل سنة فيعارضه بما نزل عليه من رمضان إلى رمضان، فلمَّا كان العام الذي توفي فيه عارضه به مرتين، كما ثبت في الصحيح عن فاطمة رضي الله عنها، وبهذا يجاب من سأل عن مناسبة إيراد هذا الحديث في هذا الباب، والله أعلم بالصواب»(٢).

* وفي حديث أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال: كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله ﷺ ثم قال لي: (لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن

---

(١) أخرجه البخاري ح(٦)، أخرجه مسلم ح(٢٣٠٨).

(٢) المنتخب من المعاني المستنبطة من الأحاديث في فتح الباري (١/ ٣٠).

قبل أن تخرج من المسجد»، ثم أخذ بيدي، فلمَّا أراد أن يخرج قلت له: ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟، قال: الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيته)[١].

قال الحافظ ابن حجر: «وفيه جواز تفضيل بعض القرآن على بعض»[٢].

---

(١) أخرجه البخاري ح(٤٤٧٤).

(٢) المنتخب من المعاني المستنبطة من الأحاديث في فتح الباري (٣/ ١٤٥).

المطلب الثاني: مسائل الاعتقاد

مسائل الاعتقاد مستخرجة من الكتاب، والسنة، وقد تضمنت الأحاديث النبوية الواردة في موضوع الاعتقاد الكثير من مسائل الاعتقاد، حيث بيّنت أصول الإيمان، وأركانه، من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وأنواع التوحيد: الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات، أو ما يقال عنه توحيد في الإثبات والمعرفة، وتوحيد في الإرادة، والقصد، وغير ذلك من قضايا الاعتقاد، ويدخل هنا الرد على الانحرافات العقدية، والمبتدعة من الخوارج، والجهمية، والمعتزلة، وغيرها من الفرق، وقد درج الأئمة في أثناء شروحهم للأحاديث الواردة في الاعتقاد توضيح المسائل العقدية المرتبطة بذلك، ولهم عناية واهتمام بالرد على الانحرافات العقدية، والاتجاهات المنحرفة، وعلى كل حال فإذا كان موضوع تحليل الحديث له علاقة في الاعتقاد فالأمر يتطلب إيضاح، وبيان ذلك، والرجوع إلى الكتب المؤلفة في الاعتقاد، والتي يوجد فيها تقرير المعتقد الصحيح.

وقد اشتملت كتب الشروح الحديثية على بيان كثير من مسائل الاعتقاد المستنبطة من السنة، ولكثرة هذه المسائل، وغزارتها اتجه بعض الباحثين لدراستها من كتب الشروح، ومن الأمثلة على ذلك:

- الآثار العقدية الواردة في التمهيد، لابن عبدالبر جمعـًا ودراسة، لأبي بكر سالم شهال، الجامعة الإسلامية، ١٤١٨هـ.

- عقيدة الإمام ابن عبدالبر في التوحيد والإيمان، د. سليمان بن صالح الغصن، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين، ١٤٠٩هـ.

- الإمام الخطابي ومنهجه في العقيدة، د. المجذوب العلوي مولاي الحسن، الجامعة الإسلامية، ١٤١٠هـ.

ومن أمثلة استنباط مسائل عقدية من الحديث ما يلي:

* في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: (لكل نبي دعوة مستجابة يدعو بها، وأريد أن أختبئ دعوتي شفاعةً لأمتي في الآخرة)(١).

وفي رواية عند مسلم: (فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئًا)(٢).

قال الحافظ ابن حجر:«فيه دليل لأهل السنة أن من مات غير مشرك لا يخلد في النار، ولو مات مصراً على الكبائر» (٣).

* وفي حديث أبي بكرة، قال: بينما النبي ﷺ يخطب جاء الحسن فقال النبي ﷺ: (ابني هذا سيد، ولعلَّ الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين)(٤).

قال الحافظ ابن حجر:«فيه رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون علياً ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبي ﷺ للطائفتين بأنهم من المسلمين» (٥).

(١) أخرجه البخاري ح(٦٣٠٤)، ومسلم ح(١٩٩).

(٢) أخرجه مسلم ح(١٩٩).

(٣) المنتخب من المعاني المستنبطة من الأحاديث في فتح الباري (٣/ ٤٥٥).

(٤) أخرجه البخاري ح(٢٧٠٤).

(٥) المنتخب من المعاني المستنبطة من الأحاديث في فتح الباري (٣/ ٦٧٠).

○المطلب الثالث: مسائل الفقه (فقه الفروع):

يعرف الفقه في اللغة: بالفهم.

وفي الاصطلاح: العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية.

لا شك أن مسائل فقه الأحكام مستخرجة من الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، وفقه الأحكام يشمل الأبواب الفقهية المعروفة من العبادات، والمعاملات، وفقه الأسرة، والحدود، والقصاص، والجنايات، والأيمان، والنذور، والأطعمة، والأشربة، وغير ذلك.

ويمكن تقسيمها على النحو التالي:

- فقه العبادات: مثل الصلاة، والصيام، والحج، وغيرها.

- فقه المعاملات: مثل: البيوع، والتصرفات، وسائر المعاملات المتعلقة بالأفراد، والشركات.

- فقه الأسرة: مثل: أحكام الزواج، والطلاق، والنسب، والنفقة، والحضانة، والميراث وغيرها.

- فقه الأحكام الجنائية: وهي التي تتعلق بما يصدر عن المكلف من جرائم، وتعديات، وما يستحقه عليها من عقوبات؛ كالحدود، والقصاص.

- فقه أحكام المرافعات والقضاء: وهي المتعلقة بالقضاء في الخصومات، والدعوى، وطرق الإثبات ونحوها.

- فقه الأحكام الدولية: وهي التي تتعلق بتنظيم علاقات الدولة الإسلامية

بغيرها من الدول في السلم والحرب، وعلاقة غير المسلمين المواطنين بالدولة.

وقد تضمنت الأحاديث النبوية ولا سيما أحاديث الأحكام الكثير من المسائل المتصلة بتلك الأبواب، فمن يقوم بتحليل حديث فيه مسائل متصلة بالفقه فإنه يوضح ما يستنبط من الحديث من مسائل فقهية، وإذا كان هدفه التوسع في تناول المسألة الفقهية فإنه يسلك ما يتعلق بالفقه المقارن من ذكر الخلاف، والأقوال، والأدلة، ووجه الاستدلال، وسبب الخلاف، والترجيح بين المسائل الخلافية، وبيان علل الأحكام، والإجماعات.

وقد تضمنت كتب الشروح الحديثية مسائل فقهية كثيرة، ولا سيما شروح أحاديث الأحكام، ولغزارة هذه المسائل، وكثرتها اتجه بعض الباحثين لدراستها من كتب الشروح، ولنذكر بعض الدراسات الفقهية على كتابي الحافظ ابن عبدالبر التمهيد، والاستذكار:

- اختيارات ابن عبدالبر في العبادات، للدكتور/ عبدالعزيز بن محمد بن عثمان الربيش، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١٤هـ.

- الحافظ ابن عبدالبر وأثره في الحديث والفقه، د. محمد إسماعيل الندوي، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، ١٩٦٤م.

- الإمام يوسف بن عبدالله ابن عبدالبر (ت٤٦٣هـ/ ١٠٧٠م) ومنهجه في الترجيح في كتاب القضاء من مصنفه الاستذكار، لماتيزو لوزولو، جامعة آل البيت، ٢٠٠٠م.

- اختيارات ابن عبدالبر الفقهية في الأحوال الشخصية: الجنايات والحدود، د. علي بن راشد عبدالله الدبياني، جامعة الإمام محمد بن سعود

الإسلامية، ١٤١٦هـ.

ومن أمثلة استنباط المسائل الفقهية من الأحاديث ما جاء في حديث أبي قتادة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال- في الهرة-: (إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوافين عليكم)[١].

فدل الحديث على طهارة فم الهرة، وطهارة سؤرها، فقد صرح في الحديث بأنها ليست بنجس، وعلل الحكم بأنها من الطوافين والطوافات، وهو تعليل يقتضي مشقة الاحتراز منها، قال الترمذي:«وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، ومن بعدهم مثل: الشافعي، وأحمد، وإسحاق: لم يروا بسؤر الهرة بأساً»[٢].

(١) سبق تخريجه.

(٢) جامع الترمذي (١/ ١٣٧). وينظر: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (١/ ٤٦).

المطلب الرابع: مسائل القواعد الأصولية:

القواعد الأصولية أو علم أصول الفقه بوجهٍ عام هو تفسير للنصوص، ومنهج في الاستنباط، ويساعد الناظر في النص إلى التوصل إلى معرفة الأحكام الشرعية.

وأصول الفقه في الاصطلاح هو: العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استفادة الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية.

وموضوعات أصول الفقه يدخل فيها معرفة الحكم الشرعي، وأقسامه، والأحكام التكليفية الخمسة الواجب، والمندوب، والمستحب، والمحرم، والمكروه، والمباح، وأدلة الأحكام الشرعية، ودلالات الألفاظ، مثل: الخاص والعام، والمطلق والمقيد، والأمر والنهي، ومفهوم الموافقة والمخالفة، والمجمل والمبين، والنص والظاهر، والمحكم والمشتبه ونحو ذلك، والتعارض وطرق دفعه، والاجتهاد والتقليد.

وعلم أصول الفقه مستمد من القرآن الكريم، والسنة النبوية، واللغة العربية، وعلم الكلام(١).

ومن يحلل حديثاً ويجد فيه مسائل أصولية فعليه أن يوضحها، ويبيّنها، ويوثقها من مصادرها الأصولية، وقد تضمنت كتب الشروح الحديثية مسائل أصولية كثيرة ممّا يدل على عناية شرّاح الأحاديث ببيان المسائل الأصولية، واستخراجها من الأحاديث وهو عملية تطبيقية للمسائل الأصولية، ولكثرة المسائل الأصولية وغزارتها في كتب الشروح اتجه بعض الباحثين لدراستها،

---

(١) أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله ص٢١.

واستخراجها من كتب الشروح.

ومن تلك الدراسات المعاصرة على سبيل المثال:

١- الآراء الأصولية عند الإمام النووي المتعلقة بمباحث الألفاظ والتطبيق عليها من كتاب شرح صحيح مسلم، لعز الدين محمد أحمد عمر، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ١٤١٥هـ.

٢- أصول الفقه عند ابن عبدالبر جمع وتوثيق ودراسة، د. العربي بن محمد مفتوح، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، ١٤١٢هـ.

٣- أبو الوليد الباجي وأثره في الدراسات الأصولية، لمحماد رفيع، جامعة محمد الأول، كلية الآداب.

٤- آراء ابن دقيق العيد الأصولية في كتابه شرح عمدة الأحكام وأثره في استنباطه من الحديث، لخالد محمد العروسي، جامعة أم القرى، ١٤٠٣هـ.

٥- القواعد الأصولية في إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لفتيحة بلولو، المعهد الوطني العالي لأصول الدين، الجزائر، ١٩٩٥م.

٦- القواعد الأصولية عند الحافظ ابن الملقن من خلال كتابه الأعلام بفوائد عمدة الأحكام جمعاً ودراسة وتوثيقاً، لمسلم بخيت محمد الفزي الجهني، الجامعة الإسلامية، ١٤٢٠هـ.

وهذه مجرد أمثلة يسيرة، والبحوث، والرسائل العلمية المتعلقة بالمباحث الأصولية في كتب الشروح كثيرة جداً.

○المطلب الخامس: مسائل القواعد الفقهية:

القواعد الفقهية هي حكم أغلبي أو أكثري ينطبق على معظم جزئياته؛ لتعرف أحكامها منه، أو هي الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة تفهم أحكامها منها،

قال القرافي: «ومن ضبط الفقه بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات؛ لاندراجها في الكليات» [١].

والقواعد الفقهية بعضها مصدره نصوص الكتاب والسنة، وبعضها توصل إليها بطرق الاستدلال والاستنباط، بل هناك قواعد أخذت من ألفاظ الحديث، مثل: (لا ضرر ولا ضرار)[٢]، (الخراج بالضمان)[٣]، (البينة على المدعي واليمين على من أنكر)[٤].

---

(١) الفروق للقرافي (١/ ٣).

(٢) أخرجه ابن ماجة ح(٢٣٤١)، وأحمد (١/ ٣١٣)، وقال النووي: «حديث حسن... وله طرق يقوى بعضها ببعض»، قال ابن رجب: «وهو كما قال... وقد استدل الإمام أحمد بهذا الحديث، وقال: قال النبي ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار)، وقال أبو عمرو بن الصلاح: هذا الحديث أسنده الدارقطني من وجوه، ومجموعها يقوي الحديث ويُحسنه، وقد تقبَّله جماهير أهل العلم، واحتجوا به، وقولُ أبي داود: «إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها»، يُشعر بكونه غير ضعيف». جامع العلوم والحكم (٢/ ٢٠٧- ٢١٠)، وينظر: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٥/ ٣١٠، ٣١١).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٤٢٧)، وينظر: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٨/ ٩٧).

وهناك قواعد كلية كبرى متفق عليها، وهي خمس قواعد:

١- قاعدة (الأمور بمقاصدها).

٢- قاعدة (اليقين لا يزول بالشك).

٣- قاعدة (الضرر يزال) أو قاعدة (لا ضرر ولا ضرار).

٤- قاعدة (المشقة تجلب التيسير).

٥- قاعدة (العادة محكمة)(١).

وقد كثر إشارة العلماء إلى هذه القواعد أثناء تحليلهم للأحاديث، وعلى هذا فمن يحلل حديثاً متضمناً لقاعدة فقهية فإنه يشير إليها، ويبيّن أن الحديث يشهد لها، ثم يوثق هذه القاعدة من المصادر الخاصة بالقواعد الفقهية، ولا شك أنه علم في غاية الأهمية، حيث يختصر على طالب العلم الكثير من المعلومات.

- ومن الأمثلة على ذلك:

* في حديث أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال- في الهِرَّة-: (إنها ليست بنجسٍ، إنما هي من الطَّوَّافين عليكم)(٢).

وهذا فيه دليل للقاعدة الفقهية: (المشقة تجلب التيسير).

* وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا وجد أحدكم في بطنِهِ شيئًا، فأشكل عليه: أخرج منه شيء، أم لا؟، فلا يخرجنَّ من المسجد

---

(١) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية ص٢٦.

(٢) سبق تخريجه.

حتى يسمع صوتـًا، أو يجد ريحـًا)[١].

وهذا الحديث يشهد لقاعدة: (اليقين لا يزول بالشك)، وأن الأصل بقاء ما كان على ما كان.

---

(١) أخرجه مسلم ح(٣٦٢).

○المطلب السادس: مسائل مقاصد الشريعة:

الشريعة الإسلامية لها مقاصد وغايات، وأهداف، وأسرار، ومرامي مستفادة من نصوص الكتاب العزيز، والسنة المشرفة، وهدي الإسلام، وتوجيهاته، ولا تخضع للأهواء، والشهوات، والمتغيرات.

فالمقاصد: هي جملة الأهداف، والغايات التي انطوى عليها تشريع الله وهديه، وقد اصطلح العلماء على تسمية الغايات، والأسرار، والحكم الشرعية بمقاصد الشريعة، وقد وضح كثير من العلماء المقصد الإجمالي للشريعة وهو مراعاة جلب المصالح، ودفع المفاسد، وتحقيق العبودية، والخضوع لله سبحانه، وعلى العموم مراعاة مصلحة الإنسان في الدارين.

يقول العز بن عبدالسلام:«من مارس الشريعة، وفهم مقاصد الكتاب والسنة علم أن جميع ما أمر به لجلب مصلحة، أو مصالح، أو لدرء مفسدة، أو مفاسد، أو للأمرين، وأن جميع ما نهي عنه إنما نهي عنه لدفع مفسدة، أو مفاسد، أو جلب مصلحة، أو مصالح، أو للأمرين، والشريعة طافحة بذلك، وقد خفا بعض المصالح، وبعض المفاسد على كثيرٍ من الناس فليبحثوا عن ذلك بطرقه الموصلة إليه»[(١)].

ويقول ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ:«الشريعة مبناها على تحصيل المصالح، وتكميلها، وتعطيل المفاسد، وتقليلها، والورع ترجيح خير الخيرين بتفويت أدناهما، ودفع شر الشرين، وإن حصل أدناهما»[(٢)].

---

(١) الفوائد في اختصار المقاصد، العز بن عبدالسلام ص٥٣.

(٢) كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، لابن تيمية (٣٠/ ١٩٣).

ويقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنّ الشريعة مبناها وأساسها على الحكم، ومصالح العباد في المعاش، والمعاد، وهي عدل كلّها، ورحمة كلّها، ومصالح كلّها، وحكمة كلّها، فكلّ مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدّها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة، وإن أدخلت فيها بالتأويل»(١).

وعلى من يقوم بتحليل الأحاديث، وشرحها أن يستحضر الفقه المقاصدي، وما فيه من المعاني، والأسرار، والحكم التشريعية، فيوضح في عملية الاستنباط ما تضمنته الأحاديث من مقاصد الشريعة، ومراميها، ولا شك أن العلماء خلال شرحهم للأحاديث اعتنوا بهذا الجانب عناية فائقة، ولذلك نجد جملة وافرة من الاستنباط الذي يقود إلى بيان مقاصد الشريعة، ولنضرب بعض الأمثلة اليسيرة:

* في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ قال لها: (يا عائشة لولا أنَّ قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت فهدم، فأدخلتُ فيه ما أخرج منه وألزقته بالأرض، وجعلتُ له بابين باباً شرقياً وباباً غربياً فبلغت به أساس إبراهيم)(٢).

واستدل به العلماء على قاعدة: (تقديم دفع المفسدة على جلب المصلحة).

قال النووي: «في هذا الحديث دليل لقواعد من الأحكام، منها: إذا تعارضت المصالح أو تعارضت مصلحة ومفسدة وتعذر الجمع بين فعل

(١) إعلام الموقعين، لابن القيم (٣/ ٣).

(٢) البخاري ح(١٥٨٦)، ومسلم ح(١٣٣٣).

المصلحة وترك المفسدة بُدئ بالأهم؛ لأن النبي ﷺ أخبر أن نقض الكعبة وردها إلى ما كانت عليه من قواعد إبراهيم ﷺ مصلحة، ولكن تعارضه مفسدة أعظم منه، وهي خوف فتنة بعض من أسلم قريباً، وذلك لمّا كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة، فيرون تغييرها عظيماً، فتركها ﷺ »(١).

وقال الحافظ في ثنايا ما يُستنبط من هذا الحديث ما يشهد لقاعدة: (تقديم دفع المفسدة على جلب المصلحة»، فقال:«خشي رسول الله ﷺ أن يظنوا لأجل قُرب عهدهم بالإسلام أنه غَيَّر بناءها لينفرد بالفخر عليهم في ذلك، فيُستفاد منه ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، وترك إنكار المنكر خشية الوقوع في أنكر منه»(٢).

وقال في موضعٍ آخر:«وفيه تقديم الأهم فالأهم من دفع المفسدة وجلب المصلحة، وأنهما إذا تعارضا بُدئ بدفع المفسدة، وأن المفسدة إذا أمن وقوعها عاد استحباب عمل المصلحة»(٣).

- وفي حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعَهُ مِنْهُ (إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَفْشُوَ الزِّنَا، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ، وَتَبْقَى النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيِّمٌ وَاحِدٌ». وفي رواية (ويكثر الهرج» قالوا: وما

(١) شرح النووي على مسلم (٩/ ٨٩).

(٢) فتح الباري (١/ ٢٢٥)، وينظر للمؤلف كتاب: جلب المصالح ودفع المفاسد في السنة، طبعة دار الصميعي.

(٣) فتح الباري (٣/ ٤٤٨)، ولمزيد من الاستزادة انظر كتاب: مراعاة جلب المصالح ودفع المفاسد في السنة، للدكتور/ محمد بن عبدالله القناص.

الهرج؟ قال: «القتل القتل»[(١)].

دلّ الحديث على أن وقوع هذه الأمور المذكورة في الحديث من أشراط الساعة، ووجه تخصيصها بالذكر والتناسب وضحه الحافظ ابن حجر، فقال: «كأن هذه الأمور الخمسة خصت بالذكر؛ لكونها مشعرة باختلال الأمور التي يحصل بحفظها صلاح المعاش والمعاد، وهي الدين؛ لأن رفع العلم يخل به، والعقل؛ لأن شرب الخمر يخل به، والنسب؛ لأن الزنا يخل به، والنفس والمال؛ لأن كثرة الفتن تخل بهما» [(٢)].

والمعنى أن هذه الأمور إذا وقعت اختلت المصالح العظيمة، والمقاصد العامة، وهي حفظ الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال، وهي الضرورات الخمس.

وقال الكرماني: «وإنما كان اختلال هذه الأمور مؤذنا بخراب العالم، لأن الخلق لا يتركون هملا ولا نبي بعد نبينا صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين فيتعين ذلك» [(٣)].

وممّا يلتحق بمقاصد الشريعة بيان ما تتضمنه الأحاديث من حكم تشريعية، وقد دأب الشرّاح وغيرهم على بيان الحكم التشريعية.

ومن الأمثلة على ذلك:

- حديث أبي مرثد الغنوي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: (لا تصلوا إلى القبور،

---

(١) البخاري ح(٨١)، ومسلم ح(٢٦٧١).

(٢) المنتخب من المعاني المستنبطة من الأحاديث فتح الباري (١/ ١٣٩).

(٣) فتح الباري (١/ ١٧٩).

ولا تجلسوا عليها)(١).

قال القرطبي:«وذلك لقطع الذريعة أن يعتقد الجهال في الصلاة إليها، أو عليها الصلاة لها، فيؤدي إلى عبادة مَنْ فيها، كما كان السبب في عبادة الأصنام»(٢).

وقال ابن القيم:«ومن أعظم مكايد الشيطان التي كاد بها أكثر الناس، وما نجا منها إلاَّ من لم يرد الله تعالى فتنته، ما أوحاه قديمـاً وحديثـاً إلى حزبه وأوليائه من الفتنة بالقبور، حتى آل الأمر فيها إلى أن عُبد أربابها من دون الله، وعبدت قبورهم، واتخذت أوثانـاً، وبنيت عليها الهياكل، وصورت صور أربابها فيها، ثم جعلت تلك الصور أجساداً لها ظل، ثم جعلت أصنامـاً وعبدت مع الله تعالى، وكان أوَّل هذا الداء العظيم في قوم نوح كما أخبر الله ﷻ» (٣).

- وفي حديث جابر رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ إذا كان يوم العيد خالف الطريق)(٤).

ذكر الحافظ ابن حجر«أكثر من عشرين قولاً في المعنى الذي أجله يستحب مخالفة الطريق، ومنه: ليشهد له الطريقان، وليتسع الناس في الطرق؛ بمعنى: أنه يخشى كثرة الزحام في الطريق الأوَّل، وللتفاؤل» (٥).

---

(١) أخرجه مسلم ح(٩٧٢).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٢/ ٦٢٨).

(٣) إغاثة اللهفان (١/ ١٨٣).

(٤) أخرجه البخاري ح(٩٨٦).

(٥) فتح الباري (٢/ ٤٧٣)، وينظر: فتح الباري لابن رجب (٦/ ١٦٦)، وقد ذكرت فيما سبق أصول =

○المطلب السابع: المعنى الإجمالي للحديث:

المعنى الإجمالي للحديث هو بيان مضامين الحديث، وقضاياه، ومشتملاته بأسلوب مختصر، ويتطلب الإلمام الواسع بمعاني الحديث، ثم صياغته صياغة مجملة، وبقدر تمكن الباحث وبراعته يبرز المعنى الإجمالي للحديث، ويكثر وجود هذا اللون من الشرح الحديثي في الشروحات المختصرة، وما يطلق عليه حواشي، وكثر عند المعاصرين فهم يقدمون المعنى الإجمالي للحديث كعنصر من عناصر الشرح.

ومن الأمثلة على ذلك:

* عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن اللعانين لا يكونون شفعاء، ولا شهداء يوم القيامة)[١].

قال النووي:«فيه الزجر عن اللعن، وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة؛ لأن اللعنة في الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى، وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى، وجعلهم كالبنيان يشد بعضهم بعضاً، وكالجسد

= الاستنباط المتعلقة بالعلوم الشرعية، والاستنباط واسع جداً، فلا يمكن حصره؛ لأن الفوائد المستخرجة من الأحاديث كثيرة، ولعلنا نشير إلى بعض الجوانب التي يحسن الإشارة إليها إذا وجدت في الأحاديث مثل دلائل النبوة، والخصائص النبوية، والسياسة الشرعية، والآداب، والأخلاق من محاسن ومساوئ، واللفتات التربوية، والاجتماعية، والنفسية، وما يتصل بالمغازي، والسير، والتاريخ.

(١) أخرجه مسلم ح(٢٥٩٨).

الواحد، وأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة- وهي الإبعاد من رحمة الله تعالى- فهو في نهاية المقاطعة والتدابر.

أمَّا قوله ﷺ إنهم (لا يكونون شفعاء ولا شهداء)، فمعناه: لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في إخوانهم الذين استوجبوا النار، (ولا شهداء) فيه ثلاثة أقوال: أصحها، وأشهرها: لا يكونون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسلهم إليهم الرسالات، والثاني: لا يكونون شهداء في الدنيا؛ أي: لا تقبل شهادتهم لفسقهم، والثالث: لا يرزقون الشهادة وهي القتل في سبيل الله» [(١)].

* وفي حديث: (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت)[(٢)].

قال النووي في شرح الحديث:«أنه إذا أراد أن يتكلم فإن كان ما يتكلم به خيراً محققاً يثاب عليه واجباً، أو مندوباً فليتكلم، وإن لم يظهر له أنه خير يثاب عليه فليمسك عن الكلام سواء ظهر له أنه حرام، أو مكروه، أو مباح مستوي الطرفين فعلى هذا يكون الكلام المباح مأموراً بتركه مندوباً إلى الإمساك عنه مخافة من انجراره إلى المحرم، أو المكروه وهذا يقع في العادة كثيراً، أو غالباً» [(٣)].

* وفي حديث سفيان بن عبدالله الثقفي رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله: (قل

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٤٨).

(٢) أخرجه البخاري ح(٥٦٧٢)، ومسلم ح(٤٨).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ١٩).

لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك؟، قال: قل: آمنت بالله فاستقم)[١].

قال المناوي في شرح الحديث: «قل آمنت بالله؛ أي: جدد إيمانك بالله ذكراً بقلبك، ونطقاً بلسانك بأن تستحضر جميع معاني الإيمان الشرعي، ثم استقم؛ أي: إلزم عمل الطاعات والانتهاء عن المخالفات، إذ لا تتأتى مع شيء من الاعوجاج فإنها ضده»[٢].

* حديث عبدالله بن عمرو، قال: لم يكن النبي ﷺ فاحشاً، ولا متفحشاً، وكان يقول: (إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً)[٣].

«يصور الحديث حسن خلق النبي ﷺ الذي تترجم بعض مظاهره عفة لسانه ﷺ الذي لا ينطق الفحش جِبلة، ولا يتكلف نطقه، وكان ﷺ يعلم الناس الخير، ويزّن لهم التحلي بالفضائل حتى إنّه جعل خيار الناس وأفضهم أحسنهم أخلاقاً، وأحرصهم على التمسك بأهداب الفضيلة، فغدت الأخلاق الفاضلة سمةً بارزة من سمات المسلم الذي انطبع بروح الإيمان، والتزم بتعاليمه»[٤].

* وعن أبي هريرة عبدالرحمن بن صخر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله لا ينظر إلى أجسامكم، ولا إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم)[٥].

---

(١) أخرجه مسلم ح(٣٨).

(٢) فيض القدير (٤/ ٥٢٣).

(٣) أخرجه البخاري ح(٣٣٦٦).

(٤) محاضرات في الحديث التحليلي، أبو لبابة ص١٧١.

(٥) أخرجه مسلم ح(٢٥٦٤).

«الله ﷻ هو الذي بدأ خلق الإنسان، وجعله في أحسن تقويم، وصوره فأحسن صوره، وأحياه وبيده مقاليد كل شيء، يخلق، ويحيي، ويميت، ويبعث خلقه للجزاء، وهو بكل شيء عليم، ومطلع، وفي حسابه، ومقاييسه الإلهية أنه لا ينظر نظر اعتبار، ومجازات، وثواب إلى طول الأجسام، وعرضها، ولا إلى نضارة الشكل والصورة، ولا إلى ما يتزين به الإنسان من ثياب، فرب أشعث أغبر لو أقسم على الله لأبره.

إنما المقياس التقوى، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾[(١)]، والتقوى بنيتها الصادقة المصححة للأعمال محلها القلب، فإذا خلصت النية، وحسن العمل كان الإنسان قريباً من الله، ينظر إليه، ويرعاه، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَـٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ﴾[(٢)] [(٣)].

* وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (لا تسبوا الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدَّموا)[(٤)].

«الحديث دليل على النهي عن سب الأموات والوقيعة فيهم، وقد علل في الحديث بأنهم أفضوا إلى ما قدموا، وعلل في الحديث الآخر بأن في سبهم إيذاءً للأحياء من أولادهم، وذرياتهم، ولكن يُستثنى من ذلك ما ترتب عليه مصلحة شرعية معتبرة مثل التحذير من دعاة الضلال، والبدع، وجرح الرواة»[(٥)].

---

(١) سورة الحجرات: ١٣.

(٢) سورة سبأ: ٣٧.

(٣) شرح رياض الصالحين (١/ ٣٠).

(٤) أخرجه البخاري ح(١٣٩٣)، والنسائي (٤/ ٥٣).

(٥) روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٨/ ٢٩٨).

○المطلب الثامن: التكامل بين العلوم في تحليل المتن:

دراسة الحديث دراسة تحليلية ترتبط بمعارف وعلوم كثيرة، فيحرص المشتغل بالحديث التحليلي مراعاة ذلك، وقد سبقت الإشارة إلى التكامل مع العلوم الشرعية، واللغوية في العناصر السابقة من تحليل لغة الحديث لمعرفة الغريب، والإعراب، والبلاغة، والاشتقاق، ودلالات حروف المعاني، وأبنية الصيغ، وغير ذلك، وتحليله من جهة العلوم الشرعية، ويشمل الاعتقاد، وعلوم القرآن، والسنة، والفقه، والأصول، والقواعد الفقهية، ومقاصد الشريعة، والآداب، والسلوك، والأخلاق.

وأود التأكيد هنا إلى أهمية التكامل مع العلوم المعاصرة، والواقع الحاضر، والمسائل المستجدة، ولا شك أن هذا الزمن الذي نعيش فيه زاخر بالمعارف، والعلوم، والنظريات، ويدخل في ذلك الجانب العلمي، والفكري، والمعرفي بشكل عام، ومنها التعليمي، والتربوي، والنفسي، والاجتماعي، والإداري، والسياسي، والاقتصادي، والقيم الحضارية، وغير ذلك، وسنة النبي ﷺ زاخرة بأصول كثيرة تشمل علوماً ومعارف كثيرة معاصرة، ومن المهم تفعيل تحليل الأحاديث، وربطه بتلك المعارف، والعلوم، ولا شك أن هناك جهوداً كثيرة معاصرة في تلك الموضوعات، لكن بقيت الحاجة إلى تفعيل الجانب التحليلي؛ بمعنى أن من يحلل حديثاً فيجد فيها لفتات تربوية، أو لمسات اجتماعية، أو نفسية، أو ما يدخل بشكل عام ضمن معارف، وعلوم معاصرة، فعليه أن ينص عليها مع جملة ما يستنبط ويستخرج من الحديث، ويكون مثل هذا الاستنباط من الحديث طريقة متبعة تضاف إلى ما يستخرج من الأحاديث، وينشر هذا في ميادين التعليم، والتدريس، ودروس المساجد، والخطب، والمواعظ، والتثقيف بصورة عامة،

ويتحقق بهذا التجديد في السنة النبوية، وتفجير النصوص، وربطها بالواقع، والمسائل المستجدة والمعاصرة بقدر الاستطاعة، ودون تكلف، أو تمييع، ولي للنصوص، وتحميل النصوص ما لا تحتمل مع توخي ما يتطلبه الاستدلال بالسنة من ضوابط علمية معروفة(١)، وبهذا يتحقق إظهار وفاء السنة لمستجدات العصر، وإبراز ما تضمنته من أصول لمعارف وعلوم معاصرة مبهرة، وللتقريب أشير إلى بعض الأمثلة:

* ففي حديث: (المنع من الإدخار للحوم الأضاحي فوق ثلاث...)(٢).

دليل على عناية النبي ﷺ بإدارة الأزمات، ومنها الأزمات الاقتصادية، ففي هذا الحديث تأصيل لهذا المبدأ الإداري، حيث نهى النبي ﷺ عن ادخار اللحوم فوق ثلاث حتى يواسي الناس بعضهم بعضاً، ويتوزع لحوم الأضاحي بينهم حتى يسد خلتهم، وتزول الحاجة، ولذلك لما ذهبت الأزمة فيما بعد أذن لهم بالادخار، كما دل على ذلك الحديث، وفي السنة النبوية ما يوضح الهدي النبوي في إدارة الأزمات على اختلافها سياسية، واقتصادية، وبيئية، واجتماعية وغير ذلك، وحادثة الإفك المعروفة تعد نموذجاً لإدارة الأزمات من الناحية الاجتماعية، والسياسية(٣).

* وفي حديث ابن عباس: (اللهمَّ فقهه في الدين، وعلمه التأويل)(٤).

---

(١) ينظر كتاب: ضوابط منهجية للاستدلال بالسنة للمؤلف.

(٢) أخرجه البخاري ح(٥٥٦٨)، ومسلم ح(١٩٧٤)، وينظر: روض الأفهام شرح بلوغ المرام (٧/ ٤٥٤).

(٣) ينظر: إدارة الأزمات، بحث د. محمد مصلح الزعبي.

(٤) أخرجه البخاري ح(١٤٣).

في تخصيص النبي ﷺ ابن عباس بهذا النوع من الدعاء دليلٌ على رعاية النبي ﷺ لموهبة ابن عباس، حيث علم النبي ﷺ من ملاحظته لابن عباس الاستعداد ليكون عالمـاً، فقيهـاً، مفسراً، متميزاً في ذلك، وهذا ما تحقق في مستقبل الأيام، حيث أصبح ابن عباس حبر الأمة، وترجمان القرآن، والسنة النبوية، فيها ما يؤصل لهذا المبدأ التربوي المهم وهو رعاية الموهوبين، والاهتمام بهم، ورعاية الموهوبين والاهتمام بهم، والعناية باكتشاف مواهبهم وقدراتهم من أعظم أسباب نهضة الأمم، ورقيّها، وفي هذا ربط بين العلوم الإنسانية والوحي الإلهي من غير تكلف، فيحسن التأكيد أنه في أثناء التحليل للحديث إذا وجد لفتات في هذا الجانب فإنه يشار إليه، ويوضح، ويتحقق بذلك الربط بين الأحاديث، والواقع المعاصر من غير تكلف.

ومن النماذج من السنة التي تدخل ضمن رعاية الموهوبين توجيه النبي ﷺ لزيد بن ثابت في تعلم كتابة اليهود، حيث لاحظ النبي ﷺ موهبته، واستعداده، وذكاءه، ونبوغه وهو في سن صغير فمنحه الثقة[(١)].

وفي موضوع رعاية الموهوبين يظهر للمتأمل إدراك النبي ﷺ لتفاوت استعدادات الأفراد، وميولهم، ومعرفة الفروقات الفردية بين أصحابه، وكان يتصرف مع أصحابه من هذا المنطلق، فيرشد كل واحد منهم إلى ما يناسبه، وهذا ظاهر حين أشار النبي ﷺ إلى مناقب، وفضائل أصحابه فإنها تشير إلى

(١) حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه أخرجه الإمام أحمد (٥/ ١٨٦)، وأبو داود ح(٣٦٤٥)، والترمذي ح(٢٧١٥)، وقال: حديث حسن صحيح بلفظ: (أمرني رسول الله ﷺ فتعلمت له كتاب يهود، وقال: إني والله ما آمن يهود على كتابي، فتعلمته، فلم يمرّ بي إلاَّ نصف شهر حتى حذقته، فكنت أكتب له إذا كتب، وأقرأ له إذا كُتب إليه).

الفروقات الفردية في مواهبهم، وميولهم، واستعداداتهم، وخصائصهم.

والمقصود التأكيد على إبراز ما تتضمنه الأحاديث من علوم ومعارف معاصرة في جميع المجالات مثل إظهار ما تتضمنه الأحاديث وتشتمل عليه من الإعجاز العلمي، أو العناية بالبيئة، والمحافظة عليها، والحث على التشجير والخضرة، والنهي عن قطع الشجر، أو أهمية الاستفادة والانتفاع من تجارب الأمم وخبراتها، أو المحافظة على الصحة والنظافة، أو مراعاة مشاعر الناس وأحوالهم، أو حقوق الإنسان، وحقوق المرأة، والعمال ونحو ذلك، أو المسؤولية الاجتماعية، وآداب الحوار والتخاطب، والتواصل الحضاري بين الأجيال، وأهمية النظام والعناية به، ورعاية المسنين، والأساليب النبوية في المحافظة على استقرار الأسرة والعناية بها، ومعالجة المشكلات، والعناية بالعمل، والحرف، والصناعات، أو بناء الشخصية من جهة البناء النفسي، أو الاجتماعي، أو الإبداعي، أو التعامل مع غير المسلمين والعلاقات معهم، أو الجوانب الإدارية والاقتصادية، وعلى كل حال الموضوع واسع، والمقصود الإشارة إلى إدخال الاستنباط من السنة لهذه المجالات، والمعارف المعاصرة، وبهذا يتحقق إضافات المعاصرين لاستنباط السابقين من أهل العلم، وقد أبلو بلاءاً حسناً في خدمة السنة.

خاتمة

١- تبيّن من خلال هذا البحث المراد بتحليل المتون الحديثية، ولمحة عن نشأة تحليل الأحاديث، وتطورها.

٢- اتضح من خلال هذا البحث الوسائل المساعدة في تحليل المتن الحديثي، وقد فصلتها في ثمان نقاط.

٣- ظهر في هذا البحث الحاجة الماسة إلى سلوك منهجية علمية لتحليل المتون، وقد أوضحتها في سبع نقاط رئيسية.

٤- اشتمل هذا البحث على بيان عناصر تحليل المتن المتصلة بلغة الحديث، وهي: غريب الحديث، وإعراب الحديث، وبلاغة الحديث، ودلالة الأبنية والصيغ، ودلالة حروف المعاني، وحروف العطف.

٥- وتضمن هذا البحث أيضـًا الكلام على أنواع علوم الحديث المتصلة بتحليل المتن، وهي: معرفة سبب ورود الحديث، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، ومعرفة مختلف الحديث ومشكله، ومعرفة ضبط ألفاظ الحديث وتشكيلها، والتَّصحيف، والرواية بالمعنى.

٦- أبرز هذا البحث التكامل بين العلوم الشرعية وغيرها في تحليل المتون، ويدخل في ذلك علوم القرآن، والاعتقاد، والفقه وأصوله، والقواعد الفقهية، ومقاصد الشريعة.

٧- تضمن هذا البحث التركيز على أهمية التكامل في تحليل الحديث مع العلوم المعاصرة التربوية، والتعليمية، والإدارية، والاقتصادية، والإعجاز العلمي ونحو ذلك.

٤

زهير بن محمد وروايات الشاميين عنه

دراسة نظرية تطبيقية على مروياتهم عنه

في مستدرك الحاكم

تأليف

د/ محمد بن عبد الله القناص

الأستاذ المشارك بكلية الشريعة وأصول الدين – جامعة القصيم

١٤٢٩ هـ

مُقَدِّمَة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فقد توارد الأئمة على تضعِّيف روايات الشَّامِيين عن زُهير بن محمد (ت: ١٦٢ هـ)، فرأيت من المناسب أن أقوم بدراسة عن زهير بن محمد والرواة الشاميين عنه، تتضمن ترجمة لزهير بن محمد، والرواة الشاميين الذين رووا عنه، وبيان سبب تضعِّيف رواية أهل الشام عن زهير بن محمد، وتكون هذه الدراسة نظرية، واتبعها بدراسة تطبيقية لأحاديث الشاميين عن زهير بن محمد في مستدرك الحاكم، حيث إن أبا عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥ هـ) دأب على تصحيح روايات الشَّامِيين عن زُهير بن محمد، بل حكم على أغلبها بأنها على شرط البخاري ومسلم، وقد انتقد هذا الصَّنِيع بعض الأئمة في مُناسبات مختلفة .(١)

(١) قال الحافظ ابن رجب في شرح العلل (٢ / ٦١٨): « والحاكم يخرج من روايات الشاميين عنه – أي عن زهير – كثيراً كالوليد بن مسلم وعمرو بن أبي سلمة ثم يقول: صحيح على شرطهما وليس كما قال . »، وقال النووي في حديث خرجه الحاكم من رواية الشاميين عن زهير وصححه على شرط البخاري ومسلم : « هو حديث ضعيف، ولا يُقبل تصحيح الحاكم له » خلاصة الأحكام (١/ ٤٤٥)، وينظر: نصب الراية (١/ ٤٣٣)، وقال ابن رجب في فتح الباري (٥/ ٢٠٩) معلقاً على هذا الحديث: « وخرجه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، وأخطأ فيما قال، فإن روايات الشاميين عن زهيرٍ مناكير عند أحمد ويحيى بن معين =

وسوف أقوم بجمع هذه الروايات من المستدرك ودراستها، والنظر فيما ورد لها من طرق أخرى وشواهد، ويُعد هذا البحث إضافة جديدة في تخصص علوم الحديث حيث لم يسبق – حسب علمي – دراسة عن زهير بن محمد والرواة الشاميين عنه، ولم تُدرس أحاديث الشاميين عنه في مستدرك الحاكم ويُحسن الإشارة هنا إلى وجود بعض الدراسات التي تناولت موضوع التضعيف والتوثيق المقيد بالأمكنة، ومنها :

- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي، حيث أفرد الحافظ ابن رجب فصلاً للرواة الذين ضُعِّف حديثهم في بعض الأماكن دون بعض[1]

- مواطن الرواة وأثرها في علل الحديث: دراسة نظرية تطبيقية من خلال علل حديث معمر بن راشد وإسماعيل بن عياش إعداد: أحمد بن يحيى

= والبخاري وغيرهم»، والحديث المشار إليه هو حديث عائشة ﵂: كَانَ النَّبِي ﷺ يسلم وَاحِدَة تِلْقَاء وَجهه »، وينظر تخريج هذا الحديث في ص (٣١)، وقد عُرِفَ عن أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري التساهل في التَّصحيح وتطبيق شرط البخاري ومسلم في كتابه « المُسْتدرك على الصحيحين » حيث لم يراع دقائق يُحتاج إليها في التصحيح، والحكم على الأحاديث بأنها على شرط البخاري ومسلم ومن ذلك: عدم مراعاة التَّضْعِيف المُقَيَّد بمواطن الرُّواة، ينظر عن تساهل الحاكم في التصحيح وتطبيق شرط البخاري ومسلم: علوم الحديث لابن الصلاح ص (٢٢)، نصب الراية (١/ ٣٤٢)، الصارم المنكي ص (٦٢)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٧٥)، مجموع رسائل الحافظ ابن رجب (٢/ ٦٢٢)، النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٣١٢)، فتح المغيث (١/ ٤١)، تدريب الراوي (١/ ١٠٦)، تعليقات على ما صححه الحاكم في المستدرك ووافقه الذهبي ص (٢٠)

(١) ينظر: شرح علل الترمذي (٢/ ٦٠٢ – ٦٢٠)

الكندي، إشراف: محمد عيد الصاحب، عمان – الجامعة الأردنية ١٤١٨ هـ (رسالة ماجستير) [(١)]

– الوهم في روايات مختلفي الأمصار، للدكتور: عبد الكريم الوريكات، حيث عقد باباً بعنوان: «أسباب الوهم في روايات مختلفي الأمصار»، فذكر منها: «التحديث من الحفظ في الأمصار الأخرى دون كتاب، قصر صحبة الراوي لشيوخه من أهل الأمصار الأخرى ....» [(٢)]

– الجرح والتعديل، للدكتور: إبراهيم بن عبد الله اللاحم، حيث عقد مبحثاً لاختلاف حال الراوي، تحدث فيه عن صور عديدة من اختلاف حال الراوي في الزمان أو المكان. [(٣)]

وقد رتبتُ هذا البحث على النحو التالي: مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة.

❍**المقدمة**: وفيها سبب اختيار موضوع البحث وأهميته .

❍**تمهيد**: تحدثتُ فيه عن عناية المحدثين بدراسة أحوال الرواة في أسفارهم ورحلاتهم، حيث ظهر عند المحدثين: التَّوثيق والتَّضعيف المُقيَّد بمواطن الرواة، وقد ذكرت أمثلة على ذلك .

❍**المبحث الأول**: التعريف بزهير بن محمد والرواة الشاميين عنه، ويتكون من مطلبين :

---

(١) ينظر: المعجم المصنف لمؤلفات الحديث الشريف (١/ ١٢٧)

(٢) ينظر: أسباب الوهم في روايات مختلفي الأمصار ص (٢٧٣ - ٣٢١)

(٣) ينظر: الجرح والتعديل ص (١٠٠ – ١١٥)

المطلب الأول: ترجمة زهير بن محمد .

المطلب الثاني: الرُّواة الشاميون عن زهير بن محمد .

❍**المبحث الثاني:** روايات الشاميين عن زهير بن محمد في المستدرك، وفيه : تخريج ودراسة ثلاثة عشر حديثاً أوردها الحاكم من رواية الشاميين عن زهير بن محمد في المستدرك .

هذا وأسأل الله تبارك وتعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه، نافعاً لعباده، وما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان واستغفر الله .

وكتبه

د/ محمد بن عبد الله القناص

أستاذ الحديث المشارك في كلية الشريعة وأصول الدين — جامعة القصيم

غرة ذي القعدة ١٤٢٩ هـ

تمهيد

اعتنى المُحَدِّثُون بالرِّحْلَة في طلب الحديث، وأصبحت الرحلةُ إلى الأمْصَار الإسلامية أدباً مُلازماً للمُحدِّثين حتى لا تكاد تقف على مُحَدِّث لم يرحل إلا القليل، وصار عدم الارْتِحَال مما يُشَان به المُحَدِّث، قال ابن مَعين (ت ٢٣٣ هـ): «أربعةٌ لا تُؤْنِسُ منهم رشداً .... وذكر منهم: رجلٌ يَكتب في بلده، ولا يَرْحل في طلب الحديث»[١]، وسُئل الإمام أحمد (ت: ٢٤١ هـ) عن الرَّاوي هل يَكتفي بعلم بلده أو يَرْحَل إلى المَوَاضِع التي فيها العلم ؟ قال رحمه الله: «يَرْحَل يَكتب عن الكُوفِيِّين والبَصْرِيِّين وأهل المدينة ومكة، يُشَام الناس يسمع منهم»[٢]

وهذا الارْتِحَال والتَّنَقُّل للمُحدِّثين من شيوخ وتلاميذ قد يَصحَبه مُلابسات وأحوال تتأثر بها الروايات الحَدِيثية، مثل: أن يُحدِّث من حِفظه دون كتاب، وهو يَعْتَمِدُ في تحدثيه على كُتبه، أو يحتاج إلى مراجعة كتبه وتعاهدها، أو تَقْصُر صُحبة الرَّاوي لشيوخه من أهل الأمصار فلا يتمكن من ضبط حديثهم، أو يكون سماعه منهم بعدما كَبِرَ، فلم يحفظ حَدِيثهم، أو غير ذلك من الأسباب.

وقد عُني الأئمة النُّقَّاد بدراسة أحوال الرُّوَاة دراسةً وافيةً من كافة الجوانب، وعُنوا عنايةً خاصةً بدراسة أحوال الرُّواة في أسفارهم وتنقلاتهم،

---

(١) ينظر: علوم الحديث ص (٢٤٦) .

(٢) ينظر: الرحلة في طلب الحديث ص (٨٨)، ويُشام الناس: أي يجالسهم ويخالطهم فيعرف ما عندهم من العلم ويختبر أخلاقهم وأحوالهم . ينظر: القاموس ص (١٤٥٥) .

ووصفوهم بما يَليق بأحوالهم؛ حيث ظهر عند الأئمة ما يُنَاسِب أن يُطلق عليه: التَّوْثِيق والتَّضْعِيف المُقَيَّد بالأمْكِنَة ومواطن الرُّواة، ويمكن إجماله في صورتين:

الصورة الأولى: توثيق الرَّاوي في روايته عن أهل بلدٍ مُعين، وتَضْعِيفه في روايته عن أهل بلد آخر، وذلك أن الرَّاوي قد يُوثق في رِوايته عن أهل بلدٍ، لكونه حفظ عنهم، ويُضَعَّفُ في روايته عن أهل بلد آخر، لكونه لم يحفظ عنهم؛ بسبب قِلَّة مُكْثه فيهم، أو ضَيَاع كُتبه، أو نحو ذلك، ومن أَمْثِلَته:

١ - إسماعيل بن عَيَّاش بن سُلَيم العَنْسيُّ أبو عُتبة الحِمْصيُّ (ت ١٨١ هـ)، ذهب جمهور الأئمة إلى تَضْعِيف حديثه عن أهل الحجاز، وتقوية حديثه عن أهل الشام [(١)].

---

(١) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/ ٣٦٩)، المعرفة والتاريخ (٢/ ٣٨٢)، ضعفاء العقيلي (١/ ٨٨) الجرح والتعديل (٢/ ١٩١)، المجروحين لابن حبان (١/ ١٢٤)، الكامل لابن عدي (١/ ٢٨٨)، تاريخ دمشق (٩/ ٣٥)، تهذيب الكمال (٣/ ١٢٦)، شرح العلل لابن رجب (٢/ ٦٠٩)، تهذيب التهذيب (١/ ٣٢١)، التقريب ص (١٠٩)، ومن الأحاديث التي رواها عن أهل الحجاز حديث: لَا تَقْرَأْ الْحَائِضُ وَلَا الْجُنُبُ شَيْئًا مِنْ الْقُرْآنِ »، أخرجه الترمذي ح (١٣١)، وابن ماجه ح (٥٩٥)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٨٩)، والدارقطني (١/ ١١٧) من طريق إسماعيل بن عياش عن موسى بن عُقبة عن نافعٍ عن ابن عمر مرفوعـاً، قال الترمذي: « حديث ابن عمر حديث لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ ... وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: إن إسماعيل بن عياش يَروي عن أهل الحجاز وأهل العراق أحاديث مناكير كأنه ضَعَّفَ روايته عنهم فيما يَنفَرَّدُ به وقال: إنما حديث إسماعيل بن عياش عن أهل الشام » جامع الترمذي (١/ ١٧٥)، وقال في العلل الكبير (١/ ٨٥): « وسألت محمداً - يعني البخاري - عن حديث =

٢- فَرَج بن فَضَالة بن النُّعْمان الحِمْصيُّ التَّنُوخي أبو فَضَالة (ت ١٧٧ هـ)، ذهب بعض الأئمة إلى تقوية حديثه عن الشَّامِيين خَاصة، وأما حَديثه عن أهل الحِجاز فلا، ولاسيما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال أحمد: «إذا حَدث عن الشَّامِيين فليس به بأسٌ، لكن إذا حدث عن يحيى بن سعيد أتى بمناكير» [١] .

٣- مَعْمَر بن راشد الأزْدي أبو عُرْوة البَصْرِيُّ (٢٥٠ هـ) [٢]، وهو ثقةٌ ثبتٌ، ووقع له أَوْهَام في حديثه عن أهل الحِجَاز والعِراق، وخاصة عن ثابت البناني والأعمش، واستثنى الأئمة من أهل الحجاز حديثه عن الزُّهْرِي وعبد الله بن طَاوُوس .

قال الحافظ ابن رجب (٧٩٥ هـ): «كان يُضَعَّف حديثه عن أهل العراق

= إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة، عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن »، فقال: لا أعرفه من حديث ابن عقبة، وإسماعيل بن عياش منكر الحديث عن أهل الحجاز وأهل العراق » .

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٣٢٧)، التاريخ الكبير (٧/ ١٣٤)، الجرح والتعديل (٧/ ٨٥)، المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٠٦)، تاريخ دمشق (٤٨/ ٢٥٤)، تهذيب الكمال (٢٣/ ١٥٦)، ميزان الاعتدال (٤/ ٤١٥)، شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦١٢)، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٦٠)، التقريب ص (٤٤٤).

(٢) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥/ ٥٤٦)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٥٧٧)، التاريخ الكبير (٧/ ٣٧٨)، الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٥)، ثقات ابن حبان (٧/ ٤٨٤)، تاريخ دمشق (٥٩/ ٣٩٠)، تهذيب الكمال (٢٨/ ٣٠٣)، شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦١٢) تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٤٣)، التقريب ص (٥٤١).

خاصة، قال ابن أبي خَيثمَةَ: سمعت يحيى بن معين يقول: إذا حدثك مَعْمر عن العراقيين فَخَفْهُ إلا عن الزُّهري، وابن طاووس فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة والبصرة فلا، وما عمل في حديث الأعمش شيئاً» [١]

٤- بَقِيَّةُ بن الوليد الحِمْصِي أبو يُحْمِد (ت ١٩٧ هـ)[٢]، حديثه جيد إذا حدث عن الثِّقَاتِ وصرح بالتَّحديث فيما يرويه عن أهل الشام خاصة، قال عبد الله بن علي بن المديني : «سمعت أبي يقول: بقية صالح فيما روى عن أهل الشام، وأما حديثه عن عُبيد الله بن عمر، وأهل الحجاز والعراق فَضَعَّفَهُ فيها جداً» [٣] وقال ابن عدي (٣٦٥ ﻫ) : «إذا روى عن أهل الشام فهو ثبتٌ» [٤]، وقال الحافظ ابن رجب: «وهو مع كثرة روايته عن المجهولين الغرائب والمناكير فإنه إذا حدث عن الثقات المعروفين ولم يدلس، فإنما يكون حديثه جيداً عن أهل الشام كَبُحَيْر بن سعد، ومحمد بن زياد وغيرهما، وأما رواياته عن أهل الحجاز وأهل العراق فكثيرة المخالفة لروايات الثقات ... وذكر سعيد البرذعي قال: قال لي أبو زرعة في حديث أخطأ فيه بقية عن المسعودي: إذا نقل بقية حديث

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦١٢)

(٢) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٤٦٩)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٦١)، التاريخ الكبير (٢/ ١٥٠)، الجرح والتعديل (١/ ١٣٥)، ضعفاء العقيلي (١/ ١٦٢)، الكامل لابن عدي (٢/ ٥٠٤)، تاريخ دمشق (١٠/ ٣٢٨)، تهذيب الكمال (٤/ ١٩٢)، الكاشف (١/ ١٠٦)، تهذيب التهذيب (١/ ٤٧٣)، التقريب ص (١٢٦)

(٣) ينظر: تاريخ بغداد (٧/ ١٢٥)

(٤) الكامل لابن عدي (٢/ ٥١٢)

الكوفة إلى حمص يكون هكذا .»[١]

الصورة الثانية: توثيق الراوي أو تضعيفه في روايته عن أهل بلدٍ مُعين عنه، وذلك أن الراوي قد يُحَدَّث في بلدٍ فيضبط حديثه، ويَضبطه أهل ذلك البلد عنه، ثم يُحَدِّثُ في بلد آخر فيقع في حديثه أوهامٌ إما بسببه أو بسبب الآخذين عنه .

ومن أمثلة ذلك :

١- زُهَير بن محمدٍ التميمي، أبو المُنذِر الخُراساني، وهو محل الدراسة في هذا البحث، وقد تَوَارَد الأئمة على تضعيف رواية الشَّامِيِّين عنه كما سيأتي .

٢- مَعْمَر بن رَاشد الأَزْدي مولاهم أبو عُرْوة البصري نزيل اليمن (ت: ١٥٣ هـ)[٢]، في حديث أهل البصرة عنه أوهامٌ وأَغَالِيط، وذلك أنه كان يأتي للبصرة لزيارة أمه، ولم تكن كتبه معه؛ فحدَّث من حِفظه فغلط .

قال أبو بكر الأَثْرَمِ (ت: ٢٦١ هـ): «قال أحمد: حديث عبد الرزاق عن مَعمر أَحَبُّ إِلَيَّ من حديث هؤلاء البَصْرِيِّين كان يَتعهد كتبه وينظر - يعني باليمن - وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة»[٣]

وقال أبو حاتم الرَّازِي (ت: ٢٧٧ هـ): «مَعْمر بن راشدٍ ما حدَّث بالبصرة

---

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦١١)

(٢) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥/ ٥٤٦)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٥٧٧)، التاريخ الكبير (٧/ ٣٧٨)، الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٥)، ثقات ابن حبان (٧/ ٤٨٤)، تاريخ دمشق (٥٩/ ٣٩٠)، تهذيب الكمال (٢٨/ ٣٠٣)، شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦١٢) تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٤٣)، التقريب ص (٥٤١)

(٣) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٧٦٧)

ففيه أغاليط، وهو صالح الحديث»(١)

وقال الحافظ الذَّهبي (ت: ٧٤٨ هـ) : «ومع كون مَعْمر ثبتـًا، فله أَوهام لاسيما لما قَدِمَ البَصْرة لزيارة أمه، فإنه لم يكن معه كتبه، فحدث من حِفظه، فوقع للبصريين عنه أَغَالِيط، وحَديث هِشام وعبد الرزاق عنه أصح، لأنهم أخذوا عنه من كتبه، والله أعلم»(٢)

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٧)

(٢) سير أعلام النبلاء (٧/ ١٢)، ومن أمثلة ما حدَّث به بالبصرة فأخطأ فيه حديث : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ مِنْ الشَّوْكَةِ . »، أخرجه الترمذي ح (٢٠٥٠)، وأبو يعلى (٦/ ٢٧٤-٢٧٥) ح (٣٥٨٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٢١)، والحاكم (٣/ ٢٠٧) ح (٤٨٥٩)، والبيهقي (٩/ ٣٤٢)، والضياء في « المختارة » ح (٢٦٢٧) كلهم من طرق عن يزيد بن زريع، قال : أخبرني معمر عن الزهري، عن أنس أن النبي ﷺ ... فذكره، وأخرجه عبد الرزاق (١٠/ ٤٠٧) ح (١٩٥١٥)، عن معمر عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، قال: دخل رسول الله ﷺ على أسعد بن زرارة وبه وجع يقال له الشوكة فكواه، وتابع معمر على إرساله عن الزهري يونس عند الحاكم (٣/ ٢٠٦) ح (٤٨٥٨)، وصالح بن كيسان عند ابن سعد (٣/ ٦١٠)، قال ابن أبي حاتم: « سألت أبي عن حديث رواه يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة، فقال أبي: هذا خطأ، أخطأ فيه معمر، إنما هو: الزهري عن أبي أمامة بن سهل أن النبي ﷺ كوى أسعد ... مرسلاً » العلل لابن أبي حاتم (٣/ ٥٢) ح (٢٢٧٧)، وقال الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي (٢/ ٦٠٣): « رواه باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسلاً، ورواه بالبصرة عن الزهري عن أنس، والصواب المرسل »، وقال ابن حجر في الإصابة (١/ ٥٥): « المحفوظ عن معمر عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل كما عند عبد الرزاق . »، ومنها: حديث مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ =

٣- عبد الرَّحمن بن أبي الزِّناد: عبد الله بن ذَكْوان، القُرَشِي مَولاهم أبو محمد المدني الفقيه (ت ١٧٤ هـ)، مختلف فيه لكن حديثه بالمدينة أصح مما حدث به في بغداد [(١)]

= عَشْرُ نِسْوَةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا »، رواه إسماعيل بن عُلية، ومحمد بن جعفر، وعبد الأعلى، وسعيد بن أبي عروبة عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه، ومن طريق إسماعيل بن عُلية أخرجه أحمد (٢/ ١٣) ح (٤٦٠٩)، (٢/ ١٤) ح (٤٦٣١)، وابن أبي شيبة (٤/ ٣١٧)، والبيهقي (٧/ ١٨١)، والبغوي ح (٢٢٨٨)، ومن طريق محمد بن جعفر أخرجه أحمد (٢/ ١٤) ح (٤٦٣١)، (٢/ ٤٤) ح (٥٠٢٧)، وابن ماجه ح (١٩٥٣)، ومن طريق عبد الأعلى أخرجه أحمد (٢/ ٤٤) ح (٥٠٧٢)، ومن طريق سعيد بن أبي عروبة، أخرجه أحمد (٢/ ٨٣) ح (٥٥٥٨)، والترمذي ح (١١٢٨)، وأخرجه عبد الرزاق ح (١٢٦٢١)، ومن طريقه أبو داود في المراسيل ح (٢٣٤)، والطحاوي ح (٣/ ٢٥٣)، والبيهقي (٧/ ١٨٢)، وأخرجه الطحاوي (٣/ ٢٥٣) من طريق سفيان بن عيينة كلاهما عن معمر عن الزهري مرسلاً ، قال أحمد في رواية ابنه صالح : « معمر أخطأ بالبصرة في إسناد حديث غيلان، ورجع باليمن فجعله منقطعًا» شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦٠٤)، وقال الترمذي في العلل الكبير (١/ ٤٤٥) : « وسألت محمداً - يعني البخاري - عن حديث معمر، عن الزهري عن سالم عن أبيه: أن غيلان .... إلخ، فقال: هو حديث غير محفوظ إنما روى هذا معمر بالعراق، وقد روي عن معمر، وعن الزهري هذا الحديث مرسلاً . »، وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٢/ ٥٤): « وصله معمر فرواه عن ابن شهاب، عن سالم عن ابن عمر، ويقولون إنه من خطأ معمر، ومما حدث به بالعراق من حفظه، وصحيح حديثه ما حدث به باليمن من كتبه . »، وينظر: البدر المنير (٧/ ٦١٠)، التلخيص الحبير (٣/ ١٦٨- ١٦٩)

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥/ ٤١٥)، (٧/ ٣٢٤)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٣٤٧)، التاريخ الكبير (٥/ ٣١٥)، ضعفاء العقيلي (٢/ ٣٤٠)، الجرح =

قال علي بن المديني (ت: ٢٣٤ هـ): «ما حَدَّث بالمدينة فهو صالح، وما حدث ببغداد، أفسده البغداديون»، وقال عمرو بن علي: «فيه ضعف، ما حدَّث بالمدينة أصح مما حدَّث ببغداد» [١]

٤- يَزيد بن هَارون بن زَاذان السُّلَمي، أبو خَالد الوَاسِطِي (ت ٢٠٦ هـ)[٢]، حديثه بواسط أصح من حديثه ببغداد، قال صالح بن أحمد (ت: ٢٦٦ هـ) قال أبي: «يزيد بن هارون مَنْ سمع منه بِوَاسِطٍ هو أصح منه ببغداد، لأنه كان بواسط يلقن فيرجع إلى ما في الكتب» [٣]

٥- شَبِيب بن سعيدٍ التَّمِيمِي الحَبَطِي، أبو سعيدٍ البصري (ت ١٨٦ هـ) ثقةٌ، حدث بمصر أحاديث مَناكير [٤]، قال ابن المَدِيني: «ثقة، كان يختلف في

= والتعديل (٥/ ٢٥٢)، المجروحين لابن حبان (٢/ ٥٦)، الكامل لابن عدي (٤/ ١٥٨٥)، تهذيب الكمال (١٧/ ٩٥)، الكاشف (٢/ ١٤٦)، شرح علل الترمذي (٢/ ٦٠٥)، تهذيب التهذيب (٦/ ١٧٠)، التقريب ص (٣٤٠).

(١) ينظر: تاريخ بغداد (١٠/ ٢٢٩)، تهذيب الكمال (١٧/ ٩٩).

(٢) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٣١٤)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٦٧٧)، التاريخ الكبير (٨/ ٣٦٨)، تاريخ واسط ص (١٤٢ -١٤٥)، الجرح والتعديل (٩/ ٢٩٥)، ثقات ابن حبان (٧/ ٦٣٢)، تهذيب الكمال (٣٢ / ٢٦١) سير أعلام النبلاء (٩/ ٣٥٨)، شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦٠٥)، تهذيب التهذيب (١١/ ٣٦٦)، التقريب ص (٦٠٦) .

(٣) مسائل صالح ص (٣٣١) .

(٤) ينظر ترجمته في : التاريخ الكبير (٤/ ٢٣٣)، المعرفة والتاريخ (١/ ٤٣٤، ٦٢٩)، الجرح والتعديل (٤/ ٣٥٩)، ثقات ابن حبان (٨/ ٣١٠)، الكامل لابن عدي (٤/ ١٣٤٦)، تهذيب =

تجارة إلى مصر، وكتابه كتاب صحيح، وقد كَتَبْتُها عن ابنه أحمد»[(١)]، وقال ابن عدي: «كان شبيباً إذا روى عنه ابنه أحمد بن شبيب نسخة يونس، عن الزهري - إذ هي أحاديث مستقيمة - ليس هو شبيب بن سعيد الذي يحدث عنه ابن وهب بالمناكير التي يرويها عنه، ولعل شبيباً بمصر في تجارته إليها كتب عنه ابن وهب من حفظه، فيغلط ويهم، وأرجو أن لا يتعمد شبيب هذا الكذب»[(٢)].

٦- مُحمد بن عَبد الرَّحمن بن المُغِيرة بن الحَارِث بن أبي ذِئْبٍ القُرَشِي العَامِري، أبو الحارث المدني (ت ١٥٨ وقيل ١٥٩ هـ)، سماع الحِجَازِيين منه صحيح، وفي حديث العِرَاقِيين عنه أَوْهَام[(٣)]، قال ابن رجب: «ذكر مسلم في كتاب التَّمْيِيز أن سماع الحِجَازِيِّين منه يعني أنه صحيح، قال: «وفي حديث العراقيين عنه وَهمٌ كثير، قال: ولعله كان يُلَقَّنُ فَيَتَلَقَّن يعني بالعراق»[(٤)].

= الكمال (١٢/ ٣٦٠)، الكاشف (٢/ ٤)، شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٥٩٤) تهذيب التهذيب (٤/ ٣٠٦)، التقريب ص (٢٦٣).

(١) ينظر: الكامل لابن عدي (٤/ ١٣٤٦)، تهذيب الكمال (١٢/ ٣٦٠).

(٢) الكامل لابن عدي (٤/١٣٤٦).

(٣) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٥٢٥)، التاريخ الكبير (١/ ١٥٢)، التمييز ص (١٩١)، الجرح والتعديل (٧/٣١٣)، ثقات ابن حبان (٧/ ٣٩٠)، تهذيب الكمال (٢٥/ ٦٣٠)، سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٥٩)، الكاشف (٣/ ٦١)، شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦١٨)، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٠٣)، التقريب ص (٤٩٣)

(٤) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦١٨)، وقد بَيَّن الإمام مسلم في كتابه التمييز ص (١٩١)، أن ذكر الاستسعاء في العتق في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إنما رواه عن ابن أبي ذئب: ابنُ أبي بُكير قال: وسماعه منه بالعراق، وأما ابن أبي فديك فلم يذكر عنه السعاية، وهو سماع الحجازيين.

=

المبحث الأول

التعريف بزهير بن محمد والرواة الشاميين عنه

○المطلب الأول: ترجمة زهير بن محمد التميمي (١)

هو: زُهَيْر بن مُحمَّد التَّمْيمِيُّ العَنْبَرِيُّ، أبو المُنذِر الخُراسانيُّ المَرْوَزيُّ الخَرَقيُّ مِن أهل قريةٍ من قُرى مَرو تُسمَّى: خَرَق، ويُقال: إنه من أهل هراة ويقال: من أهل نَيْسابور، نزيل الشام، ثم نزيل مكة، روى عن عدد من الشيوخ من أبرزهم:

١- جَعْفَر بن محمد بن علي بن الحُسَيْن بن عَلي بن أبي طالب القُرَشِي

=ورواية ابن أبي فديك عنه أخرجها مسلم ح (١٥٠١)، وعلقها البخاري (٥/ ١٥١ البخاري مع الفتح) وليس فيها ذكر الاستسعاء، وهذا لفظها : « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ »، وقد ورد ذكر الاستسعاء في حديث أبي هريرة ﷺ، وهو مخرج في الصحيحين البخاري ح (٢٥٢٧)، مسلم ح (١٥٠٣)، وقد أعل الإمام أحمد وغيره ذكر الاستسعاء في حديث أبي هريرة، ينظر : التمهيد (١٤/ ٢٧٦) المغني (١٩/ ٥٣)، فتح الباري (٥/ ١٥٦)، والاستسعاء هو: أن يَسْتَسْعِي العبد في تحصيل القدر الذي يُخَلِّص به باقيه من الرق .

(١) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ١٧٦)، التاريخ الكبير (٣/ ٤٢٧)، الكنى للدولابي (١/ ١٣١)، ضعفاء العقيلي (٢/ ٩٢)، الجرح والتعديل (٣/ ٥٨٣)، ثقات ابن حبان (٦/ ٣٣٧) الكامل لابن عدي (٣/ ١٠٧٣)، تاريخ دمشق (١٩/ ١١٦)، تهذيب الكمال (٩/ ٤١٤)، سير أعلام النبلاء (٨/ ١٦٨)، الميزان (٢/ ٨٤)، شرح علل الترمذي (٢/ ٦١٤)، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٤٨)، التقريب ص (٢١٧) .

الهَاشِمِي، أبو عبد الله المدني الصَّادِق: الإمامُ الفقيه (ت : ١٤٨ هـ) (١)

٢- حُمَيْد بن أبى حُميد الطَّوِيْل البَصري، أبو عُبيدة الخُزَاعِي ويقال: السُّلمي ويقال: الدَّارِمِي، مولى طَلحة الطَّلَحَات أحد الثقات المشاهير، (ت ١٤٢ أو ١٤٣ هـ) (٢)

٣- زَيْد بن أَسْلم القُرَشِي العَدَوِي، أبو أُسامة، ويقال أبو عبد الله، المدني، مولى عمر بن الخطاب، الفقيه، أحد الأعلام وهو: ثقة عالم (ت : ١٣٦ هـ) (٣)

٤- سَلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج الأفْزَر التَّمار المدني القاص الزاهد الحكيم، مولى الأسود بن سفيان المخزومي، وهو: ثقةٌ عابد، تُوفي في خلافة

---

(١) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين رواية الدوري (٢/ ٨٧)، التاريخ الكبير (٢/ ١٩٨)، الجرح والتعديل (٢/ ٤٨٧)، ثقات ابن حبان (٦/ ١٣١)، الكامل لابن عدي (٢/ ٥٥٥)، تهذيب الكمال (٥/ ٧٤)، الكاشف (١/ ١٣٠)، الميزان (١/ ٤١٤ - ٤١٥) تهذيب التهذيب (٢/ ١٠٣)، التقريب ص (١٤١) .

(٢) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٢٥٢)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ١٣٥)، التاريخ الكبير (٢/ ٣٤٧)، الكنى للدولابي (٢/ ٧٣)، الجرح والتعديل (٣/ ٢١٩)، الكامل لابن عدي (٢/ ٦٨٢)، تاريخ دمشق (١٥/ ٢٥١)، تهذيب الكمال (٧/ ٣٥٥)، الكاشف (١/ ١٩٢)، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٨)، التقريب ص (١٨١) .

(٣) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ١٨١)، التاريخ الكبير (٣/ ٣٨٧)، الكنى للدولابي (١/ ١٠٥)، المراسيل لابن أبي حاتم ص (٦٣ - ٦٤)، الجرح والتعديل (٣/ ٥٥٥)، الحلية لأبي نعيم (٣/ ٢٢١)، تاريخ دمشق (١٩/ ٢٧٤)، تهذيب الكمال (١٠/ ١٢)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٣١٦)، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٩٥).

المنصور .[١]

٥- سُهَيْل بن أبى صالح: ذكوان السمان، أبو يزيد المدني، مولى جويرية بنت الأحمس: وهو صدوق تغير حفظه بأخرة، توفي في خلافة المنصور .[٢]

٦- شَرِيك بن عبد الله بن أبى نَمِر القُرَشِي، أبو عبد الله المدني، وقيل اللَّيْثِي: وهو صدوق يخطىء (ت: ١٤٠ هـ)[٣]

٧- صالح بن كَيْسان المَدَنيُّ الدَّوسي، أبو محمد ويقال: أبو الحارث، مولى بنى غِفار ويقال: مولى بنى عامر ويقال: مولى آل مُعَيقيب، وهو: ثقة ثبت فقيه (ت بعد ١٣٠ هـ أو بعد ١٤٠ هـ)[٤]

---

(١) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٢٢٤)، التاريخ الكبير (٤/ ٧٨)، الجرح والتعديل (٤/ ١٥٩)، ثقات ابن حبان (٤/ ٣١٦)، تاريخ دمشق (٢٢/ ١٦)، تهذيب الكمال (١١/ ٢٧٢)، الكاشف (١/ ٣٠٥)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٤٣)، التقريب ص (٢٤٧)، والأفزر هو: الأحدب الذي في ظهره عُجرة عظيمة .

(٢) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٢٤٣)، التاريخ الكبير (٤/ ١٠٤)، الجرح والتعديل (٤/ ٢٤٦)، الكامل لابن عدي (٣/ ١٢٨٥)، تهذيب الكمال (١٢ / ٢٢٣)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٦٣)، التقريب ص (٢٥٩).

(٣) ينظر ترجمته في : تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٢٥١)، التاريخ الكبير (٤/ ٢٣٦)، الجرح والتعديل (٤/ ٣٦٣)، ثقات ابن حبان (٤/ ٣٦٠)، الكامل لابن عدي (٣/ ١٣٢١)، تهذيب الكمال (١٢/ ٤٧٥)، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٣٧)، التقريب ص (٢٦٦).

(٤) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٢٦٤)، التاريخ الكبير (٤/ ٢٨٨)، الجرح والتعديل (٤/ ٤١٠)، ثقات ابن حبان (٦/ ٤٥٤)، تاريخ دمشق (٣٤/ ١٨٥)، تهذيب الكمال (١٣/ ٧٩)، الكاشف (٢/ ٢١)، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٩٩)، التقريب ص =

٨- صالح بن نَبْهان، أبو محمد المَدني، وهو صالح بن أبى صالح، مَولى التَّوْأمَةِ بنت أُمَية بن خَلَف الجُمَحيُّ، وهو: صدوق اختلط [(١)]، قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبى ذئب وابن جريج (ت ١٢٥ أو ١٢٦ هـ)[(٢)].

٩- صَفْوان بن سُلَيْم المدني، أبو عبد الله، وقيل: أبو الحَارِث القُرَشِي الزُّهْرِي مولاهم، الفقيه، وهو: ثقةٌ مُفت عابد رُمي بالقَدَر (ت: ١٣٢ هـ)[(٣)].

١٠- عَاصِم بن سُلَيْمان الأَحْوَل، أبو عبد الرَّحمن البَصْري، مولى بنى تميم، ويقال: مولى عثمان بن عفان، ويقال: مولى ابن زياد وهو: ثقة (ت: بعد ١٤٠ هـ)[(٤)].

١١- عَبدُ الله بن أبى بَكْر بن محمد بن عَمرو بن حَزم الأَنْصَارِيُّ، أبو

= (٣٧٣).

(١) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين رواية الدوري (٢/ ٢٦٦)، التاريخ الكبير (٤/ ٢٩١)، الجرح والتعديل (٤/ ٤١٦)، الكامل لابن عدي (٤/ ١٣٧٣)، تهذيب الكمال (١٣/ ٩٩)، الكاشف (٢/ ٢٢)، تهذيب التهذيب (٤/ ٤٠٥)، التقريب ص (٢٧٤).

(٢) الكامل لابن عدي (٤/ ١٣٧٣) .

(٣) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤/ ٣٠٧ – ٣٠٨)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٢٣)، ثقات ابن حبان (٦/ ٤٦٨)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٦٤)، تاريخ دمشق (٢٤/ ١٢١)، تهذيب الكمال (١٣/ ١٨٤)، الكاشف (٢/ ٢٧)، تهذيب التهذيب (٤/ ٤٢٥)، التقريب (٢٧٦)

(٤) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٢٥٦)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٢٨٢)، التاريخ الكبير (٦/ ٤٨٥)، الجرح والتعديل (٦/ ٣٤٣)، المراسيل لابن أبي حاتم ص (١٥٣)، ثقات ابن حبان (٥/ ٢٣٧)، تهذيب الكمال (١٣/ ٤٨٥)، الكاشف (٢/ ٤٤)، تهذيب التهذيب (٥/ ٤٢)، التقريب ص (٢٨٥).

محمد، ويقال: أبو بكر، المدني، القاضي، وهو: ثقةٌ (ت: ١٣٥ هـ)[١].

١٢- عَبدُ الرَّحمن بن القَاسِم بن محمد بن أبى بَكْر الصِّدِّيق القُرَشِي التَّيْمِي أبو محمد المدني الفقيه، وهو: ثقة جليل (ت ١٢٦ هـ وقيل بعدها)[٢]

١٣- عَبدُ المَلِك بن عبد العَزِيز بن جُرَيْج القُرَشِي الأُمَوِي مولاهم، أبو الولِيد، وأبو خَالِد المَكِّي وهو: ثقةٌ فقيه فاضل وكان يُدَلِّس ويُرْسِل، (ت ١٥٠ هـ أو بعدها)[٣].

١٤- عَمرو بن شُعَيْب بن محمد بن عَبدِ الله بن عَمرو بن العَاص القُرَشِي السَّهْمِي، أبو إبراهيم ويقال أبو عبد الله، المدني، وهو: صدوق[٤]، قال البخاري:

---

(١) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ٥٤)، الجرح والتعديل (٥/ ٧٧)، ثقات ابن حبان (٥/ ١٦)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٣١٤)، تهذيب الكمال (١٤/ ٣٤٩)، تهذيب التهذيب (٥/ ١٦٤)، التقريب ص (٢٩٧) .

(٢) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ٣٣٩)، الجرح والتعديل (٥/ ٢٧٨)، ثقات ابن حبان (٧/ ٦٢)، تاريخ دمشق (٣٥/ ٣٢٧)، تهذيب الكمال (١٧/ ٣٤٧)، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٥٤)، التقريب ص (٣٤٨) .

(٣) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥/ ٤٩١)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٣٧١)، التاريخ الكبير (٥/ ٤٢٢)، والكنى للدولابي (١/ ١٦٢)، الجرح والتعديل (٥/ ٣٧٩)، المراسيل لابن أبي حاتم ص (١٣٣) ثقات ابن حبان (٧/ ٩٣)، تهذيب الكمال (١٨/ ٣٣٨)، سير أعلام النبلاء (٦/ ٣٢٥) تهذيب التهذيب (٦/ ٨٥٥)، التقريب ص (٣٦٣) .

(٤) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٤٤٥)، التاريخ الكبير (٦/ ٣٤٢)، الكنى للدولابي (١/ ٩٥)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٨)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٤)، الكاشف (٢/ ٢٨٦)، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٨)، التقريب ص (٤٢٣).

«رأيت أحمد وعليّاً وإسحاق وأبا عُبيد وعامة أصحابنا يحتجون به»[١] (ت: ١١٨ هـ) .

١٥- عَمرو بن عبد الله بن عُبيد أو علي أو ابن أبي شَعِيرة، الهَمْدَانِي، أبو إِسحاق السَّبِيْعِيّ الكوفي، وهو: ثقةٌ مكثر عابد، اختلط بأخرة، أحد الأعلام، وهو كالزهري في الكثرة (ت: ١٢٩ هـ وقيل قبل ذلك بـالكوفة)[٢] .

١٦- العَلاء بن عَبدِ الرَّحمن بن يَعقوب الحُرَقِي، أبو شِبْلِ المَدني، مولى الحُرَقِة من جُهَيْنَةَ وهو : صَدوقٌ ربما وهم، أحد علماء المدينة[٣]، قال أبو حاتم : «صالح، أُنكر من حديثه أشياء»[٤] (ت: مائة وبضع وثلاثون هـ).

١٧- محمد بن المُنكدِر بن عبد الله بن الهُدَيْر القُرشي التَّيْمِي، أبو عبد الله ويقال: أبو بكر، المدني وهو: ثقة إمام (ت ١٣٠ هـ أو بعدها)[٥] .

---

(١) التاريخ الكبير (٦/ ٣٤٢) تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٤) .

(٢) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٦/ ٣١٣)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٤٤٨)، التاريخ الكبير (٦/ ٣٤٧)، الكنى للدولابي (١/ ١٠٠)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٤٢)، ثقات ابن حبان (٥/ ١٧٧)، تاريخ دمشق (٤٦/ ٢٠٤)، تهذيب الكمال (٢٢/ ١٠٢)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٩٢)، تهذيب التهذيب (٨/ ٦٣)، التقريب ص (٤٢٣).

(٣) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٢٤٣)، التاريخ الكبير (٦/ ٥٠٨)، الجرح والتعديل (٦/ ٣٥٧)، الكامل لابن عدي (٥/ ١٨٦٠)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٢٠)، تهذيب التهذيب (٨/ ١٨٦)، التقريب ص (٤٣٥).

(٤) الجرح والتعديل (٦/ ٣٥٧)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٢٠).

(٥) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٥٤٠)، التاريخ الكبير (١/ ٢١٩)، الجرح والتعديل (٨/ ٩٧)، ثقات ابن حبان (٥/ ٣٥٠)، تاريخ دمشق (٥٦/ ٣٧)، تهذيب =

١٨- مَنْصُور بن عبد الرحمن بن طَلْحَة بن الحَارِث العَبْدَرِي، الحَجَبِيّ المكي، وهو: ثقة [(١)]، أخطأ ابن حزم في تضعيفه، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث، وكان خاشعا بكاء عابدا» [(٢)] (ت ١٣٧ أو ١٣٨ هـ)

١٩- مُوسى بن عُقبة بن أبى عَيَّاش القُرَشِي الأسدي المطرفي، أبو محمد المدني، مولى آل الزُّبير بن العَوَّام وهو: ثقة فقيه، إمام في المغازي (ت: ١٤١ هـ وقيل بعد ذلك)[(٣)].

٢٠- هِشام بن عُروَة بن الزُّبَيْر بن العَوَّامِ القُرشي الأسَدي، أبو المُنذر، وقيل: أبو عبد الله المَدني وهو: ثقة فقيه (ت ١٤٥ أو ١٤٦ هـ) [(٤)].

٢١- يحيى بن سعيد بن قيس الأنْصَارِي النَّجَّارِي، أبو سعيد المَدني

= الكمال (٢٦/ ٥٠٣)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٥٣)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٧٣)، التقريب ص (٥٠٨).

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥/ ٤٨٧)، التاريخ الكبير (٧/ ٣٤٤)، الجرح والتعديل (٨/ ١٧٤)، ثقات ابن حبان (٧/ ٤٧٦)، تهذيب الكمال (١٨/ ٥٣٨)، تقريب التهذيب (١٠/ ٣١٠)، التقريب ص (٥٤٧).

(٢) ينظر : الجرح والتعديل (٨/ ١٧٤)، تهذيب الكمال (١٨/ ٥٣٨).

(٣) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٢٩٢)، الجرح والتعديل (٨/ ١٥٤)، ثقات ابن حبان (٥/ ٤٠٤)، تاريخ دمشق (٦٠/ ٤٥٦)، تهذيب الكمال (٢٩/ ١١٥)، سير أعلام النبلاء (٦/ ١١٤)، التهذيب (١٠/ ٣٦٠)، التقريب ص (٥٥٢).

(٤) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٣٢١)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٦١٩)، التاريخ الكبير (٨/ ١٩٣)، الجرح والتعديل (٩/ ٦٣)، ثقات ابن حبان (٥/ ٥٠٢)، تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٣٢) تهذيب التهذيب (١١/ ٤٨)، التقريب ص (٥٧٣) .

القاضي، وهو: ثقة ثبت (ت ١٤٤ هـ أو بعدها)[(١)].

٢٢- يَزيد بن عبد الله بن خُصَيْفَة بن عبد الله بن يزيد الكِنْدِي المَدني: ثقة، توفي بعد الثلاثين ومائة .[(٢)]

وروى عنه عدد من التلاميذ من أبرزهم:

١- بِشْر بن مَنْصور السَّلِيْميُّ، أبو محمد الأزدي البصري وهو: ثقة عابد زاهد، (ت ١٨٠ هـ)[(٣)]

٢- رَوْح بن عُبادة بن العَلاء بن حسان بن عمرو بن مَرْثَدَ القَيْسي، أبو محمد البَصري، وهو: ثقة فاضل حافظ له تصانيف (ت ٢٠٥ أو ٢٠٧ هـ)[(٤)]

٣- سُليمان بن داود بن الجَارُود، أبو داود الطَّيالِسي البَصري الحافظ،

---

(١) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/ ٢٧٥)، الجرح والتعديل (٩/ ١٤٧)، تاريخ دمشق (٦٤/ ٢٣٨)، تهذيب الكمال (٣١/ ٣٤٦)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٤٦٨)، تهذيب التهذيب (١١/ ٢١١)، التقريب ص (٥٩١) .

(٢) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/ ٣٤٥)، الجرح والتعديل (٩/ ٢٧٤)، ثقات ابن حبان (٧/ ٦١٦)، تهذيب الكمال (٣٢ / ١٧٢)، سير أعلام النبلاء (٦/ ١٥٧)، الكاشف (٣/ ٢٤٦)، تهذيب التهذيب (١١/ ٣٤٠)، التقريب ص (٦٠٢).

(٣) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٢/ ٨٤)، الجرح والتعديل (٢/ ٣٦٥)، ثقات ابن حبان (٨/ ١٤٠)، تهذيب الكمال (٤/ ١٥١)، الكاشف (١/ ١٠٤)، تهذيب التهذيب (١/ ٤٥٩)، التقريب ص (١٢٤) .

(٤) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٢٩٦)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ١٦٨)، التاريخ الكبير (٣/ ٣٠٩)، الجرح والتعديل (٣/ ٤٩٨)، تهذيب الكمال (٩/ ٢٣٨) سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٠٢)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٩٣)، التقريب ص (٢١١).

وهو مولى قريش، وقيل مولى لآل الزبير، وهو: ثقة حافظ (ت ٢٠٤ هـ) [١]

٤- الضَّحَّاك بن مَخْلَد بن الضحاك بن مُسلم بن الضَّحَّاك الشَّيْبَانِي أبو عَاصم النَّبِيل البصري، وهو: ثقةٌ ثبت . (ت ٢١٢ هـ أو بعدها) [٢]

٥- عبد الرحمن بن مَهْدِي بن حسان بن عبد الرحمن العَنبري وقيل الأزدي مولاهم، أبو سعيد البصري اللؤلؤي وهو: ثقةٌ ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث،[٣] قال أبو حاتم عن أبي الربيع الزهراني: «ما رأيت مثل عبد الرحمن بن مهدي.» [٤] (ت ١٩٨ هـ بالبصرة)

٦- عبد الملك بن عَمرو القَيسي، أبو عَامر العَقَديُّ البصري وهو: ثقة حافظ، (٢٠٤ أو ٢٠٥ هـ) [٥]

---

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٢٩٨)، التاريخ الكبير (٤/ ١٠)، الجرح والتعديل (٤/ ١١١)، ثقات ابن حبان (٨/ ٢٧٥)، تهذيب الكمال (١١/ ٤٠١)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٦٠)، التقريب ص (٢٥٠).

(٢) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٢٩٥)، التاريخ الكبير (٤/ ٣٣٦)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٦٣)، ثقات ابن حبان (٦/ ٤٨٣)، تاريخ دمشق (٢٤/ ٣٥٦)، تهذيب الكمال (١٣/ ٢٨١)، سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٨٠)، تهذيب التهذيب (٤/ ٤٥٠)، التقريب ص (٢٨٠) .

(٣) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٢٩٧)، التاريخ الكبير (٥/ ٣٥٤)، ثقات ابن حبان (٨/ ٣٧٣)، تهذيب الكمال (١٧/ ٤٣٠)، سير أعلام النبلاء (٩/ ١٩٢)، الكاشف (٢/ ١٦٥)، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٥٠)، التقريب ص (٣٥١) .

(٤) ينظر: الجرح والتعديل (٥/ ٢٩٠)، تهذيب الكمال (١٧/ ٤٣٠).

(٥) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٢٩٩)، التاريخ الكبير (٥/ ٤٢٥)، الجرح =

٧- عُثمان بن حِصْن بن عَلاق، أو عثمان بن حصن بن عبيدة بن علاق، وقيل غير ذلك، الدمشقي، أبو عبد الرحمن أو عبد الله، مولى قريش، وهو: ثقة(١).

٨- عَمرو بن أبى سَلمة التِّنِّيسي، أبو حَفص الدِّمَشقِي، مولى بنى هاشم، مختلف فيه(٢)، وقال عنه الحافظ (ت ٨٥٢ هـ): «صدوق له أوهام» (٣)، وقال الذهبي: «وثقه جماعة» (٤) (ت ٢١٣ هـ أو ٢١٤ هـ بتنيس).

٩- عِيْسى بن يُونس بن أبى إسحاق السَّبيعِي، أبو عَمرو ويقال أبو محمد، الكُوفِي، وهو: ثقة مأمون، أحد الأعلام في الحفظ والعبادة (١٨٧ هـ وقيل

= والتعديل (٥/ ٣٥٩)، ثقات ابن حبان (٨/ ٣٨٨)، تهذيب الكمال (١٨/ ٣٦٤)، سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٦٩)، الكاشف (٢/ ١٨٦)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٩)، التقريب ص (٣٦٤).

(١) ينظر ترجمته في: المعرفة والتاريخ (٢/ ٧٨٨)، الجرح والتعديل(٦/ ١٥٧)، ثقات ابن حبان (٨/ ٤٤٩)، تاريخ دمشق (٣٨/ ٣٢٤)، تهذيب الكمال (١٩/ ٣٥١)، الكاشف (٢/ ٥) تهذيب التهذيب (٧/ ١١٠)، التقريب ص (٣٨٢).

(٢) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ٣٤١)، المعرفة والتاريخ (١/ ١٩٩)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٥)، ثقات ابن حبان (٨/ ٤٨٢)، تاريخ دمشق (٤٦/ ٦٠)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢١٣)، الكاشف (٢/ ٢٨٥)، ميزان الاعتدال (٣/ ٢٦٢)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٢)، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٣)، التقريب ص (٤٢٢).

(٣) تهذيب التهذيب (٨/ ٤٣)، التقريب ص (٤٢٢).

(٤) ينظر : سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢١٣)، الكاشف (٢/ ٧٧) .

١٩١ هـ) [(١)].

١٠- محمد بن سُليمان بن أبى داود: سالم أو عطاء، الحَرَّانِي، أبو عبد الله المعروف ببومة، مولى مَروان، وهو: ثقة . (٢١٣ هـ) [(٢)].

١١ - مُعاذ بن خَالِد بن شَقيق بن دينار العَبدي مولاهم، أبو بكر المَرْوَزيُّ، مولى عبد القيس، وهو: ثقة (ت ٢٠٠ هـ) [(٣)].

١٢- مَعن بن عِيْسى بن يحيى بن دينار الأشجعي مولاهم، أبو يحيى المدني القَزَّاز، وهو: ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك (ت ١٩٨ هـ بالمدينة) [(٤)].

١٣- مُوسى بن مسعود النَّهْدِيُّ، أبو حُذَيْفة البَصري، وهو: صدوق

---

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٤٨٨)، تاريخ ابن معين رواية الدوري (٢/ ٤٦٦)، التاريخ الكبير (٦/ ٤٠٦)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٩١)، ثقات ابن حبان (٧/ ٢٣٨)، تهذيب الكمال (٢٣/ ٦٢)، تاريخ دمشق (٤٨/ ٢٥)، سير أعلام النبلاء (٨/ ٤٣٠)، الكاشف (٢/ ٣١٩)، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٣٧)، التقريب ص (٤٤١).

(٢) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/ ٩٨)، المعرفة والتاريخ (١/ ٢٩٤)، الجرح والتعديل (٧/ ٢٦٧)، تاريخ دمشق (٥٣/ ١٢٠)، تهذيب الكمال (٢٥/ ٣٠٣)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٩٩)، التقريب ص (٤٨١).

(٣) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٣٦٦)، الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٠)، ثقات ابن حبان (٩/ ١٧٧)، تهذيب الكمال (٢٨/ ١٢٠)، الكاشف (٣/ ١٣٥).

(٤) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥/ ٤٣٧)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٥٧٨)، التاريخ الكبير (٧/ ٣٩٠)، الجرح والتعديل (٨/ ٢٧٧)، ثقات ابن حبان (٩/ ١٨١)، تهذيب الكمال (٢٨/ ٣٣٦)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٥٢)، التقريب ص (٥٤٢).

يُصَحِّف (ت ٢٢٠ هـ أو بعدها) [(١)].

١٤- الوَليد بن مُسْلِم القُرَشي مولاهم أبو العباس الدِّمَشقِي، مولى بني أُمية، عالم أهل الشام [(٢)]، قال ابن المديني: «ما رأيت من الشاميين مثله» [(٣)]، وهو: ثقة لكنه كثير التَّدْلِيس والتَّسْوِية (ت ١٩٤ أو ١٩٥ هـ) .

١٥- يحيى بن أبى بُكير: نسر ويقال: بشر ويقال: بشير، ابن أَسِيدٍ العَبدي القَيْسي أبو زَكريا الكِرمَانى، وهو: ثقة . (ت ٢٠٨ أو ٢٠٩ هـ) [(٤)].

١٦- يحيى بن حمزة بن وَاقد الحَضْرَميُّ، أبو عبد الرحمن الدِّمَشقِي

---

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٣٠٤)، التاريخ الكبير (٧/ ٢٩٥)، الجرح والتعديل (٨/ ١٦٣)، ثقات ابن حبان (٩/ ١٦٠)، تهذيب الكمال (٢٩/ ١٤٥)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٣٧)، الكاشف (٣/ ١٨٨)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٧٠)، التقريب ص (٥٥٤) .

(٢) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٤٧٠)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٦٣٤)، التاريخ الكبير (٨/ ١٥٢)، المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٢٠)، الكنى للدولابي (٢/ ٧١)، الجرح والتعديل (٩/ ٢٢٢)، ثقات ابن حبان (٩/ ٢٢٢)، تاريخ دمشق (٦٣/ ٢٧٤)، تهذيب الكمال (٣١/ ٨٦)، سير أعلام النبلاء (٩/ ٢١١)، الكاشف (٣/ ٢١٣)، شرح علل الترمذي لابن رجب (٣٩٢، ٤٧١)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٥١)، التقريب ص (٥٨٤)

(٣) ينظر : تهذيب الكمال (٣١/ ٨٦) .

(٤) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/ ٢٦٤)، الجرح والتعديل (٩/ ١٣٢)، ثقات ابن حبان (٩/ ٢٥٧)، تهذيب الكمال (٣١/ ٢٤٥)، سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٩٧) تهذيب التهذيب (١١/ ١٩٠)، التقريب ص (٥٨٨) .

البَتْلَهِيُّ القاضي، وهو: ثقة رمى بالقَدَر . (ت ١٨٣ هـ) [(١)].

وقد ذهب أكثر الأئمة إلى توثيق زُهير بن محمد الخُراساني، وتضعيف رواية الشَّامِيين عنه، وقد اتفق البخاري ومسلم على تخريج حديثه من غير رواية الشاميين عنه[(٢)]، وإن كان بعض الأئمة ضعفه من غير تقييد برواية الشاميين

---

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٤٦٩)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٦٤١)، التاريخ الكبير (٨/ ٢٦٨)، المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٥٩)، الجرح والتعديل (٩/ ١٣٦)، تاريخ دمشق (٦٤/ ١٢٥) تهذيب الكمال (٣١/ ٢٧٨)، سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٥٤)، تهذيب التهذيب (١١/ ٢٠٠)، التقريب ص (٥٨٩)

(٢) أخرج له البخاري حديثين هما: حديث أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة رضي الله عنهما ح (٥٦٤٢) : قال البخاري: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ »، وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ح (٦٢٢٩)، قال البخاري: « حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا فَقَالَ إِذْ أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنْ الْمُنْكَرِ . »، قال الحافظ في هدي الساري ص (٤٠٣) : «لم ينسب زهيراً عنده، فذكر المزي وغيره أنه: زهير بن محمد » ينظر: تحفة الأشراف (٣/ ٤٠٧) .

وأخرج له مسلم: حديثين، الحديث الأول: حديث أبي سعيد الخدري ح (١٨٨)، قال مسلم : « حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي =

عنه(١)، ولكن تضعيفه - والله أعلم - محمول على رواية الشاميين عنه؛ لكثرة المَنَاكِير والغَرَائِبِ التي وقعت في رواية الشاميين عنه، وقد وثقه أحمد وابن معين وعثمان الدَّارِمي وصالح بن محمد وابن حبان .

قال البخاري: «قال أحمد: كأن الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر فقلب اسمه» (٢)، وقال في الضعفاء الصغير: «روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير»(٣)

وقال أبو بكر الأثرم: «سمعت أبا عبد الله، وذُكر رواية الشاميين عن زهير بن محمد قال: يروون عنه أحاديث مناكير هؤلاء، ثم قال لي: ترى هذا زهير بن محمد الذي يروون عنه أصحابنا، ثم قال: أما روايةُ أصحابنا عنه فمُستقيمةٌ، عبد الرحمن بن مهدي، وأبو عامر أحاديث مُستقيمة صحاح، وأما أحاديث أبي حَفص ذاك التنيسي عنه فتلك بواطيل مَوضُوعةٌ أو نحو هذا فأما بواطيل فقد

= صَالِحٍ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً رَجُلٌ صَرَفَ اللهُ وَجْهَهُ عَنْ النَّارِ قِبَلَ الْجَنَّةِ وَمَثَّلَ لَهُ شَجَرَةً ذَاتَ ظِلٍّ فَقَالَ أَيْ رَبِّ قَدِّمْنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا ... » ، وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أيضـًا ح (٢١١)، قال مسلم : « حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: « قَالَ إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي دِمَاغُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ . »

(١) ضعفه ابن معين في رواية، وذكره أبو زرعة في أسامي الضعفاء، وقال النسائي: ضعيف، وفي موضع: ليس بالقوي، يُنظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي ص (١٨٠)، الكامل لابن عدي (٣/ ١٠٧٣)، تهذيب الكمال (٩/ ٤١٤)، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٤٨) .

(٢) التاريخ الكبير (٣/ ٤٢٧ – ٤٢٨)، التاريخ الصغير (٢/ ١٤٩).

(٣) الضعفاء الصغير ص (٩٩).

قاله»[١].

وقال أبو حاتم: «محله الصدق، وفي حِفظه سُوء، وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق، لسُوء حِفظه، فما حَدَّث من حِفظه ففيه أَغَالِيطُ، وما حَدَّث من كتُبه فهو صَالح»[٢].

وقال العِجْليُّ (ت:٢٦١ هـ): «لا بأس به، وهذه الأحاديث التي يَرويها أهل الشام عنه ليست تُعْجِبنِي»[٣].

وقال ابن عدي: «ولعل أهل الشام حيث رووا عنه اخطأوا عليه، فإنه إذا حدَّث عنه أهل العراق فرواياتهم عنه شبه المستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به»[٤]

وقال الحافظ ابن رجب: «وفصلُ الخطاب في حال رواياته: أن أهلَ العراقِ يروون عنه أحاديث مستقيمة، وما خُرِّجَ عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه، وأهل الشام يروون عنه روايات منكرة»[٥].

وقد ظهر مما سبق أن من الأئمة مَنْ يرى أن المناكير في حديث زهير بن محمد في الشام كانت بسببه ؛ حيث حدث من حفظه، ومنهم من يرى أن أهل الشام أخطأوا عليه، ومنهم من ذكر احتمال أن يكون هذا شخص آخر قلب أهل الشام اسمه، ولعله يُجمع بين هذه الأقوال أنه حدث من حفظه بالشام فوقع في

---

(١) ينظر: تهذيب الكمال (٩/ ٤١٧)، شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦١٥).

(٢) الجرح والتعديل (٣/ ٥٨٣).

(٣) ينظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٣٥٠).

(٤) الكامل (٣/ ١٠٧٨).

(٥) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٦١٥).

أحاديثه أغاليط كما قال أبو حاتم، ثم إن أهل الشام رووا هذه المناكير، فوصفت رواياتهم بالنكارة، وعندما قارن بعض الأئمة بين رواية أهل الشام عنه، ورواية غيرهم استغرب هذا، حتى ذكر احتمال أن يكون زهير الذي روى عنه أهل الشام غير زهير بن محمد، كما قال الإمام أحمد: «كأن زُهيرَ بن محمدٍ الذي كان وَقَعَ عِنْدَهُم ليس هو هذا الذي يُرْوَى عَنه بالعِرَاق كأنه رَجُلٌ آخر قَلَبُوا اسمه»، والله أعلم.

وتوفي زهير بن محمد الخراساني سنة اثنتين وستين ومائة.

المطلب الثاني: الرواة الشاميون عن زهير بن محمد

تتبعت الرُّواة الشاميين عن زُهير بن محمد في دواوين السنة التي تيسر الرجوع إليها فبلغوا ثمانية عشر راوياً وهم:

١ - خَالِد بن زَياد الدِّمَشْقِي، وهو : مجهول .(١)

٢ - رَوَّاد بن الجَرَّاح بن مَعْدَان، أبو عَصَام العَسْقَلاني، مختلف فيه، وثقه الدارمي وابن معين، وقال أحمد: لا بأس به، وضعفه يعقوب بن سفيان والنسائي والدارقطني، ووصف غير واحدٍ من الأئمة حديثه عن سفيان بأنه مناكير، قال الحافظ: صدوق اختلط بآخرة فترك .(٢)

٣- سَوَّار بن عُمَارَة الرَّبَعِي، أبو عُمارة، وثقه ابن معين وابن حبان، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي : لا بأس به، مات سنة أربع عشر أو خمسة عشرة ومائتين .(٣)

---

(١) ينظر ترجمته في: لسان الميزان (٢/ ٣٧٦)، روايته عن زهير بن محمد وردت في مسند الروياني (٢/ ٥١١)، ولم يُذكر في تلاميذ زهير بن محمد في تهذيب الكمال وفروعه .

(٢) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين رواية الدوري (٢/ ١٦٧)، التاريخ الكبير (٣/ ٣٣٦)، الجرح والتعديل (٣/ ٥٢٤)، تاريخ دمشق (١٨/ ٢٠٨)، تهذيب الكمال (٩/ ٢٢٧)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٨٨)، التقريب ص (٢١١)، روايته عن زهير بن محمد وردت في الترجل من مسائل الإمام أحمد ص (٣٠)، ولم يُذكر في تلاميذ زهير بن محمد في تهذيب الكمال وفروعه .

(٣) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤/ ١٦٩)، الجرح والتعديل (٤/ ٢٧٣)، ثقات ابن حبان (٨/ ٣٠٢)، تهذيب الكمال (١٢/ ٢٤٠)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٦٩)، التقريب ص (
=

٤- سُوَيْد بن عبد العزيز السُّلَمِي، أبو محمد الدِّمَشْقِي، ضعفه أحمد وابن معين والبخاري والنسائي وغيرهم، مات سنة أربع وتسعين ومائة .[1]

٥- صَدَقَة بن عَبد الله السَّمين، أبو مُعاوية، ويقال: أبو محمد الدِّمَشْقِي، ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة والبخاري والنسائي وغيرهم، مات سنة ستة وستين ومائة .[2]

٦- عبد الله بن كَثِير الدِّمَشْقِي الطَّويل، قال أبو زرعة: لا باس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب، وقال ابن حجر: صدوق مقريء .[3]

= ٢٥٩)، روايته عن زهير بن محمد وردت في مصادر عديدة منها: أخبار مكة للفاكهي (١/ ٢١٥)، ولم يذكر في تلاميذ زهير بن محمد في تهذيب الكمال وفروعه .

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٤٧٠)، تاريخ ابن معين رواية الدوري (٢/ ٢٤٣)، التاريخ الكبير (٤/ ١٤٨)، الجرح والتعديل (٤/ ٢٣٨)، تهذيب الكمال (١٢/ ٢٥٥)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٧٦)، التقريب ص (٢٦٠)، روايته عن زهير بن محمد وردت في مصادر عديدة منها : تفسير ابن أبي حاتم (١٥/ ٧٢٥٤)، المذكر والتذكير والذكر لابن أبي عاصم ص (٦)، المعجم الأوسط للطبراني (٢/ ١٧٨)، ولم يذكر في تلاميذ زهير بن محمد في تهذيب الكمال وفروعه .

(٢) ينظر ترجمته في: تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٢٦٨)، التاريخ الكبير (٤/ ٢٩٦) الجرح والتعديل (٤/ ٤٢٩)، المجروحين لابن حبان (١/ ٣٧٤)، تاريخ دمشق (٢٤/ ١٦)، تهذيب الكمال (١٣/ ١٣٣)، تهذيب التهذيب (٤/ ٤١٥)، التقريب ص (٢٧٥)

(٣) ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٥/ ١٤٤)، ثقات ابن حبان (٨/ ٣٤٦)، تاريخ دمشق (٣٢/ ١٢٧)، تهذيب الكمال (١٥/ ٤٧١)، تهذيب التهذيب (٥/ ٣٦٨)، التقريب ص (٣١٨) .

٧- عبد الملك بن محمد الحميري البَرْسَميُّ - بفتح الموحدة والمهملة بينهما راء ساكنة -، من أهل صنعاء دمشق، قال أبو حاتم: يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: لا يجوز الاحتجاج بروايته، وقال ابن حجر: لين الحديث .(١)

٨- عُثمان بن حِصْن بن عَلاق، أو عثمان بن حصن بن عبيدة بن علاق، وقيل غير ذلك، الدمشقي، أبو عبد الرحمن أو عبد الله، مولى قريش، وثه أبو داود، وقال ابو زرعة: لا باس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة .(٢)

٩- عَلي بن أبي حَملة القُرشي الشَّامِي، أبو نَصر، وأبو حملة، وثقه أحمد، قال الذهبي : «ما علمت به بأساً ولا رأيت أحداً الآن تكلم فيه، وهو صالح الأمر، ولم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة مع ثقته»(ت ٢١٦ هـ)(٣)

---

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٤٧٠)، الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٩)، المجروحين لابن حبان (٢/ ١٣٦)، تاريخ دمشق (٣٧/ ١٠٤)، تهذيب الكمال (١٨/ ٤٠٥) تهذيب التهذيب (٦/ ٤٢١)، التقريب ص (٣٦٥).

(٢) ينظر ترجمته في: المعرفة والتاريخ (٢/ ٧٨٨)، الجرح والتعديل(٦/ ١٥٧)، ثقات ابن حبان (٨/ ٤٤٩)، تاريخ دمشق (٣٨/ ٣٢٤)، تهذيب الكمال (١٩/ ٣٥١)، الكاشف (٢/ ٥) تهذيب التهذيب (٧/ ١١٠)، التقريب ص (٣٨٢) .

(٣) ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٦/ ١٨٣)، تاريخ دمشق (٤١/ ٤٤٨)، ميزان الاعتدال (٣/ ١٢٥)، لسان الميزان (٤/ ٢٢٧)، مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب (٢/ ٣٧٥)، روايته عن زهير بن محمد وردت في: الدعاء للطبراني (٣/ ١٧٣٠)، ولم يُذكر في تلاميذ زهير بن محمد في تهذيب الكمال وفروعه .

١٠- عَمرو بن أبي سَلَمة التِّنِّيسِي - بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة - أبو حَفْص الدِّمَشْقِي، صاحب الأوْزاعِي [١]، وثقه ابن سعد وأبو سعيد بن يونس، وذكره ابن حبان في الثقات، وأَثْنَى عَليه أحمد وقال: إلا أنه روى عن زهير بن محمد أحاديث بواطيل، وضعفه يحيى بن مَعين والسَّاجِي، وقال العُقيلي (ت: ٣٢٢ هـ): «في حديثه وهم» [٢]، وقال أبو حاتم: «يُكتب حديثه ولا يحتج به» [٣]، وقال الحافظ ابن حجر: «صدوق له أوهام» مات سنة ثلاث عشرة ومائتين أو بعدها .

١١- محمد بن عيسى بن القاسم القُرشي الدِّمشقي، أبو سُفيان، ويقال: أبو الحَكم، قال أبو داود وابن عدي: ليس به بأس، ووثقه ابن شاهين وابن حبان، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، مات سنة أربع ومائتين . [٤]

١٢- مروان بن محمد بن حسان الأسدي الطَّاطريُّ، أبو بكر ويقال: أبو حفص ويقال: أبو عبد الرحمن، الدمشقي، وثقه أبو حاتم وصالح بن محمد،

---

(١) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ٣٤١)، المعرفة والتاريخ (١/ ١٩٩)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٥)، ثقات ابن حبان (٨/ ٤٨٢)، تاريخ دمشق (٤٦/ ٦٠)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٢)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٢١٣)، الكاشف (٢/ ٢٨٥)، ميزان الاعتدال (٣/ ٢٦٢)، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٣)، التقريب ص (٤٢٢).

(٢) ضعفاء العقيلي (٣/ ٢٧٢).

(٣) الجرح والتعديل (٦/ ٢٣٥)، تهذيب الكمال (٢٢/ ٥٢).

(٤) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/ ٢٠٣)، الجرح والتعديل (٨/ ٣٧)، ثقات ابن حبان (٩/ ٤٣)، تاريخ دمشق (٥٥/ ٦٤)، تهذيب الكمال (٢٦/ ٢٥٤)، تهذيب التهذيب(٩/ ٣٩٠)، التقريب ص (٥٠١).

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، مات سنة عشر ومائتين[١] .

١٣ - مُعَاذ بن خَالِد العَسْقَلانِي[٢]، قال ابن أبي حَاتم: «سألتُ أبي عنه، فقال: شيخ تُشبه أحاديثه عن زُهير بن محمد أحاديث إبراهيم بن أبي يحيى»[٣]، وقال الذَّهبي: «له مناكير، وقد احتمل»، وقال الحافظ ابن حجر: «لَيِّنُ الحَدِيث».

١٤ - الهيثم بن حُمَيد الغَسَّانِي، أبو أحمد، ويقال: أبو الحارث، وثقه ابن معين وأبو داود، ودحيم، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الحافظ: صدوق رمي بالقدر[٤] .

١٥ - الوَلِيد بن مُسلمٍ القُرَشِي مولاهم أبو العَباس الدِّمَشْقِي، وهو ثقةٌ

---

(١) ينظر: تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٥٥٦)، التاريخ الكبير (٧/ ٣٧٣)، ثقات ابن حبان (٩/ ١٧٩)، تهذيب الكمال (٢٧/ ٣٩٨)، التقريب ص (٥٢٦)، روايته عن زهير بن محمد وردت في: الدلائل للبيهقي (٢/ ٢٣٢)، ولم يُذكر في تلاميذ زهير بن محمد في تهذيب الكمال وفروعه .

(٢) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٣٦٦)، الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٠)، ثقات ابن حبان (٩/ ١٧٧)، تهذيب الكمال (٢٨/ ١٢٠)، الكاشف (٣/ ١٣٥)، التقريب ص (٥٣٦)

(٣) الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٠) تهذيب الكمال (٢٨/ ١٢٠) .

(٤) ينظر ترجمته في : التاريخ الكبير (٨/ ٢١٥)، الجرح والتعديل (٩/ ٨٢)، ثقات ابن حبان (٩/ ٢٣٥)، تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٧٠)، سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٥٣)، تهذيب التهذيب (١١/ ٩٢)، التقريب ص (٥٧٧)، روايته عن زهير بن محمد وردت في : المعجم الأوسط للطبراني (٦/ ٣٠٥)، ولم يُذكر في تلاميذ زهير بن محمد في تهذيب الكمال وفروعه .

مَشهور، وقد عابوا عليه كثرة التَّدْلِيس والتَّسْوِيَة[1]، قال الدارقطني (ت: ٣٨٥ هـ): «كان الوليد يَروي عن الأوْزَاعِي أحاديث عنده عن شيوخ ضُعفاء عن شيوخ ثقات قد أدركهم الأوزاعي فيُسْقِط الوليد الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عن الثقات»[2]، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين ومائة.

١٦ - يحيى بن حَمزة بن وَاقِدِ الحَضْرَمِي، أبو عبد الرحمن الدِّمَشْقِي البَتْلَهِيُّ القاضي، وثقه ابن معين، ودحيم، وأبو داود والنسائي، وغيرهم، قال الحافظ ابن حجر: ثقة رمي بالقدر، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة .[3]

١٧ - اليَمَان بن عَدي الحَضْرَمِي، قال البخاري: في حديثه نظر، وضعفه أحمد وأبو حاتم والدارقطني، وقال ابن حجر: لين الحديث .[4]

---

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٤٧٠)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٦٣٤)، التاريخ الكبير (٨/ ١٥٢)، المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٢٠)، الكنى للدولابي (٢/ ٧١)، الجرح والتعديل (٩/ ٢٢٢)، ثقات ابن حبان (٩/ ٢٢٢)، تاريخ دمشق (٦٣/ ٢٧٤)، تهذيب الكمال (٣١/ ٨٦)، سير أعلام النبلاء (٩/ ٢١١)، الكاشف (٣/ ١٣٥)، شرح علل الترمذي لابن رجب (٣٩٢، ٤٧١)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٥١)، التقريب ص (٥٨٤)

(٢) ينظر : الضعفاء والمتروكين للدارقطني ص (٤١٥)، تهذيب الكمال (٣١/ ٩٧).

(٣) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٤٦٩)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٦٤١)، التاريخ الكبير (٨/ ٢٦٨)، المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٥٩)، الجرح والتعديل (٩/ ١٣٦)، تاريخ دمشق (٦٤/ ١٢٥)، تهذيب الكمال (٣١/ ٢٧٨)، سير أعلام النبلاء (٨/ ٣٥٤)، تهذيب التهذيب (١١/ ٢٠٠)، التقريب ص (٥٨٩)

(٤) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/ ٤٢٥)، الجرح والتعديل (٩/ ٣١١)، الكامل لابن عدي (٧ / ٢٦٣٩)، المجروحين (٣/ ١٤٤)، تهذيب الكمال (٣٢/ ٤٠٥)، الكاشف =

أخرج الحاكم في المستدرك عن ثلاثة من الشاميين عن زهير بن محمد الخُراساني وهم:

عمرو بن أبي سلمة التِّنِّيسي، والوليد بن مُسلم الدمشقي، ومُعاذ بن خالد العسقلاني.

= (٣/ ٢٥٩)، تهذيب التهذيب (١١/ ٤٠٦)، التقريب ص (٦١٠)

المبحث الثاني

روايات الشاميين عن زهير بن محمد في المستدرك

أخرج الحاكم في المستدرك من طريق زُهير بن محمد ثلاثين حديثاً، منها: ثلاثة عشر حديثاً من رواية الشَّامِيين عنه، سبعة منها من رواية عَمرو بن أبي سَلمة التِّنِّيسِي، وخمسة من رواية الوليد بن مسلم، وحديث واحد من رواية مُعاذ بن خالد، وسوف أقوم بدراسة هذه الأحاديث والكلام عليها، ومقارنة تصحيح الحاكم لها بكلام الأئمة عليها، وذكر ما لها من طرق أخرى وشواهد.

○أولاً: الأحاديث التي رواها عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن محمد:

○الحديث الأول: حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «شَفَاعَتِي لأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»

أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ١٤٠) ح (٢٣١) من طريق عمرو بن أبي سلمة، ثنا زُهير بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: ..... فذكره

قال الحاكم: «قد احتجا جميعا بزهير بن محمد العَنْبَري، وقد تابعه محمد بن ثابت البُنَانِي، عن جعفر»، وقد ذكره الحاكم شاهداً لحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وسوف يأتي تخريجه.

وحديث جابر أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٦٥٥) ح (٣٩٦)، وابن حبان كما في الإحسان (١٤/ ٣٨٦) ح (٦٤٦٧) والبيهقي في الشُّعب (٢/ ١٣٠) ح (٣٠٦) من طريق عمرو بن أبي سَلمة به، وقد تابع عمرو بن أبي

سلمة في روايته عن زهير: الوليدُ بن مسلمٍ ومن طريقه أخرجه ابن ماجه ح (٤٣١٠)

ومتابعة محمد بن ثابت التي أشار إليها الحاكم أخرجها الترمذي في جامعه ح (٢٤٣٦)، وفي العلل (٢/ ٨٣٩)، والآجري في الشريعة (١/ ٤٠٨) ح (٧٩٨)، وأبو نُعيم في الحِلْية (٣/ ٢٠٠ - ٢٠١) من طريق أبي داود الطَّيَالِسي عن محمد بن ثابت البُنَانِي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر .

وقال الترمذي (ت: ٢٧٩ هـ): «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، يُسْتغْرَبُ من حديث جعفر بن محمدٍ . »[١]، وقال في العلل الكبير : «وسألت محمداً عن هذا الحديث فلم يَعرفه . »[٢]

وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وابن عباس رضي الله عنهما

أ - **حديث أنس بن مالك** رضي الله عنه : أخرجه أبو داود ح (٤٧٠٦)، وأحمد (٣/ ٢١٣) ح (١٣٢٤٥)، وابن خزيمة في كتاب التوحيد (٢/ ٦٣٥) ح (٣٨٠)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٣٩) ح (٢٢٨)، والبيهقي (١٠/ ١٩٠) من طريق سليمان بن حرب، حدثنا بِسطام بن حُرَيث عن أشعث الحُدَّاني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فذكره، وإسناده صحيح .

وأخرجه الترمذي ح (٢٤٣٥)، والبزار كما في كشف الأستار (٣٤٦٩)، وأبو يعلى (٦/ ٤٠) ح (٣٢٨٤)، وابن خزيمة الموضع السابق، وابن حبان كما في الإحسان (١٤/ ٣٨٧) ح (٦٤٦٨)، من طرق عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

---

(١) جامع الترمذي (٤/ ٢٣٢) .

(٢) العلل الكبير (٢/ ٨٣٩).

قال الترمذي : «حسن صحيح»، وقال الحاكم : «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ»

ب - **حديث ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»، أخرجه الطبراني في الكبير (١١/ ١٨٩) ح (١١٤٥٤)، وفي الأوسط (٥/ ٣٥٩ - ٣٦٠) ح (٤٧١٠) وابن عدي في الكامل (٦/ ٢٣٤٨) من طريق أبي طاهر بن السرح قال: نا موسى بن عبد الرحمن الصنعاني، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال : .... فذكره

قال الطبراني (ت: ٣٦٠ هـ): «لم يَرْوِ هذا الحديث عن ابن جريج إلا موسى بن عبد الرحمن، تفرد به : أبو طاهر . »

وموسى بن عبد الرحمن الصنعاني: وضاع [1]، وهذا الشاهد لا يُعتد به ؛ لأن في إسناده من رُمي بوضع الحديث كما سبق .

وللحديث شواهد أخرى في إثبات عموم شفاعة النبي ﷺ لأمته من غير تقييد بأهل الكبائر منها:

١ - حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا، فَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . » أخرجه البخاري ح

---

(١) ينظر: المجروحين (٢/ ٢٤٢)، الكامل لابن عدي (٦/ ٢٣٤٨)، ميزان الاعتدال (٤/ ٢١١)، قال ابن حبان: « وضع على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتابا في التفسير جمعه من كلام الكلبي ومقاتل بن سليمان وألزقه بابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، ولم يحدث به ابن عباس ولا عطاء سمعه ولا ابن جريج سمع من عطاء . »، وقال ابن عدي: «منكر الحديث »، وذكر أن هذا الحديث من بواطله .

(٧٤٧٤)، ومسلم ح (١٩٨)، وأحمد (٢/ ٣٨١) ح (٨٩٤٦)، من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ

٢- حديث أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ نَبِيٍّ سَأَلَ سُؤْلًا أَوْ قَالَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فَاسْتُجِيبَ، فَجَعَلْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . » أخرجه البخاري ح (٦٣٠٥)، وأحمد (٣/ ٢١٩) ح (١٣٣١٤)، وابن خزيمة في التوحيد ح (٣٦٧)، من طريق معتمر قال: سمعت أبي عن أنس عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ....

وأخرجه أحمد (٣/ ١٣٤) ح (١٢٣٩٩)، وأبو يعلى في مسنده (٥/ ٤١٣) ح (٣٠٩٧) من طريق همام عن قتادة عن أنس عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ....

٣- حديث جابر بن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . » أخرجه مسلم ح (٢٠١)، وأحمد (٣/ ٣٩٦) ح (١٥٢٩٨) وأبو يعلى (٤/ ١٦٧) ح (٢٢٣٧)، وأبو عوانة (١/ ٩١) وابن منده في الإيمان (٣/ ٨٤٦) ح (٩١٩)، من طريق روح بن عبادة، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ .

وأخرجه ابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٦٣٠) ح (٣٧٣)، وابن حبان كما في الإحسان (١٤/ ٣٧٣) ح (٦٤٦٠)، من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ..... فذكره .

الحديث الثاني: حديث عائشة رضي الله عنها أَنَّ النبي ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ يَمِيلُ إِلَى الشِّقِّ الْأَيْمَنِ قَلِيلاً شَيْئًا .

أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٥٤) ح (٨٤١) من طريق عمرو بن أبي سلمة، ثنا زهير بن محمد المكي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»

وهذا الحديث أخرجه الترمذي ح (٢٩٦)، وابن خزيمة (١/ ٣٦٠) ح (٧٢٩) وابن المنذر في الأوسط (١/ ٥٥٢) ح (٩٧٤)، وابن حبان كما في الإحسان (٥ / ٣٣٤)، ح (١٩٩٥)، والطَّحَاوِيُّ في شرح معاني الآثار (١/ ٢٧٠)، وابن عدي في الكامل (٣/ ١٠٧٥)، والدَّارَقُطْنِي (١/ ٣٥٧)، والبَيْهَقِيُّ (٢/ ١٧٩) من طريق عمرو بن أبي سلمة به .

وأخرجه ابن ماجه ح (٩١٩)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧/ ٣٨٢) ح (٦٧٤٢) من طريق عبد الملك بن محمد عن زهير به .

وعبد الملك بن محمد من الرُّواة الشَّامِيِّينَ عن زهير، وهذا الحديث أُعل بعلتين:

١- أنه من رواية الشَّامِيِّينَ عن زهير بن محمد، وقد تفرد زهير به عن هِشامِ بن عُرْوَةَ .

قال الترمذي: «حديث عائشة لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه قال محمد بن إسماعيل: زُهير بن محمدٍ أهل الشام يَروون عنه مناكير، ورواية أهل العراق عنه أشبه وأصح قال محمد: وقال أحمد بن حنبل: كأن زُهيرَ بن محمدٍ الذي كان وَقَعَ عِنْدَهُم ليس هو هذا الذي يُرْوَى عنه بالعِرَاق كأنه رَجُلٌ آخر قَلَبُوا

اسمه . »[١]، وقال الطبراني: «لم يَرْوِ هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا زهير بن محمدٍ»[٢]، وقال ابن عدي: «لا يرويه غير زهير عن هشام . »[٣]، وقال ابن عبد البر (ت: ٤٦٣ هـ): «وأما حديث عائشة فانفرد به زهير بن محمد لم يَرْوه مرفوعاً غيره، وهو ضعيف لا يحتج بما ينفرد به . »[٤]، وقال البيهقي: «تفرد به زهير بن محمد»[٥]

وأطلق عليه بعض الأئمة النَّكارة، ولعل ذلك بسبب تفرد زُهير بن محمد، قال ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧ هـ): «قال أبي: هذا حديث مُنكر؛ هو عن عائشة موقوفاً»[٦]، وقال في تنقيح التحقيق: «وزهير بن محمد وإن كان من رجال الصحيحين، لكن له مناكير، وهذا الحديث منها»[٧]

٢- أن المحفوظ فيه أنه موقوف على عائشة رضي الله عنها .

فقد أخرجه ابن أبي شيبة (١ / ٣٠١)، وابن خزيمة (١/ ٣٦٠) ح (٧٣٠)، والبيهقي (٢/ ١٧٩) من طرق عن عُبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها كانت تسلم تسليمة واحدة قبالة واجهها: السلام عليكم .

---

(١) جامع الترمذي (١/ ٣٢٨).

(٢) المعجم الأوسط (٧/ ٣٨٢) .

(٣) الكامل لابن عدي (٣/ ١٠٥٧) .

(٤) التمهيد (١٦ / ١٨٩) .

(٥) سنن البيهقي (٢/ ١٧٩).

(٦) العلل لابن أبي حاتم (١/ ٤٠٤) ح (٤١٤).

(٧) تنقيح التحقيق (١/ ٤٢٤) .

قال أبو حاتم: «هو عن عائشة موقوفًا»[1]، وقال الطحاوي (ت: ٣٢١ هـ): «هذا حديث أصله موقوف على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هكذا رواه الحفاظ، وزهير بن محمد وإن كان رجُلاً ثقة فإن رواية عمرو بن أبي سلمة عنه تضعف جدًّا»[2]

وقد أشار النووي (ت: ٦٧٦ هـ) إلى تَضْعِيف الحديث، وانتقد الحاكم في تصحيحه قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «هو حديث ضعيف، ولا يُقبل تصحيح الحاكم له، وليس في الاقتصار على تسليمة واحدة شيءٌ ثابت»[3].

وقال الحافظ ابن رجب: «وخرجه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، وأخطأ فيما قال، فإن روايات الشاميين عن زهير مناكير عند أحمد ويحيى بن معين والبخاري وغيرهم.»[4]، ولم أقف للحديث على طرق أخرى أو شواهد.

***

○**الحديث الثالث:** حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها كانت تقول: «عَجَبًا للمَرْءِ المُسْلِمِ إِذَ دَخَلَ الكَعْبَةَ حَتى يَرْفَعَ بَصَرَهُ قِبَلَ السَّقف يَدَعُ ذَلِكَ إِجْلالا للهِ وَإِعْظَامًا، دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الكَعْبَةَ مَا خَلَفَ بَصَرُهُ مَوْضِعَ سُجُودِهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْهَا.

أخرجه الحاكم في المستدرك، (١/ ٦٥٢) ح (١٧٦١) من طريق عمرو

(١) العلل لابن أبي حاتم (١/ ٤٠٤) ح (٤١٤).

(٢) شرح معاني الآثار (١/ ٢٧٠).

(٣) خلاصة الأحكام (١/ ٤٤٥) ح (١٤٦٠)، وينظر: نصب الراية للزيلعي (١/ ٤٣٣).

(٤) فتح الباري لابن رجب (٥/ ٢٠٩).

بن أبي سَلمة التِّنِّيسِي، ثنا زُهير بن محمد المكي، عن مُوسى بن عُقبة، عن سالم بن عبد الله، أن عائشة .... فذكره

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»

وهذا الحديث أخرجه ابن خزيمة (٤/ ٣٣٢) ح (٣٠١٢)، والبيهقي (٥/ ١٥٨) من طريق عمرو بن أبي سلمة به .

قال ابن أبي حاتم: «سمعتُ أبي يقول: هو حديث منكر . »[1]، ولعل وجه النكارة التي ذكرها أبو حاتم هو أن الحديث من رواية الشاميين عن زهير بن محمد، وروايتهم عنه موصوفة بالنكارة والغرابة - كما سبق - ولم أقف للحديث على طرق أخرى أو شواهد .

***

○**الحديث الرابع :** حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنها قالت: أَتى النبي ﷺ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَدْعُو بِهَؤلاءِ الكَلِمَاتِ فَإِنَّهُ مُعْطِيكَ إِحْدَاهُنَّ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ، وَصَبْراً عَلَى بَلِيَّتِكَ، أَوْ خُرُوجاً مِنَ الدُّنْيَا إِلى رَحْمَتِكَ»

أخرجه الحاكم في المستدرك، (١/ ٧٠٣) ح (٧٠٣)، من طريق عمرو بن أبي سلمة، ثنا زهير بن محمد، عن هشام بن عُرْوَة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنها قالت: .....فذكره

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وهذا الحديث

---

(١) العلل لابن أبي حاتم (١/ ٦٣٠) ح (٨٩٥).

أخرجه ابن أبي عاصم في الزهد ص (١٠٤) ح (٢٦٢)، وابن حبان كما في الإحسان (٣/ ٢٠٢) ح (٩٢٢)، والطبراني في الدعاء (٣/ ١٤٧٧ – ١٤٧٨) ح (١٤٥٢)، وابن عدي في الكامل (٤/ ١٠٧٥) من طريق عمرو بن أبي سلمة به، وقد تفرد زُهير بن محمد بهذا الحديث، قال ابن عدي: «لم يَرْوِه غير زهير عن هشام .»

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب «المرض والكفارات» ص (٤٠ – ٤١) ح (٣٠) قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن زُرَارَة الرَّقِّيُّ، حدثنا يُوسُف بن عَطِيَّة، قال: عَادنِي أبو الحَكَم وأنا مريضٌ، فحدثني أنه دخل هو وثابت على أنس بن مالكٍ فأخبرهم أنس أن رسول الله ﷺ دخل على رجلٍ وهو يَشْتكِي فقال: «قل: اللَّهُم إِنِّي أَسْأَلُك تَعْجِيلَ عَافِيَتكَ، أو صَبْرَكَ عَلَى بَلائك، أو خُرُوجاً من الدُّنيا إلى رَحْمَتِكَ»، وفي هذا الإسناد: يُوسف بن عَطِيَّة بن ثَابت الصَّفَار، أبو سَهْل البصري: متروك الحديث[1]، وأبو الحكم هو: زيد بن أبي الشَّعْثَاءِ العَنْبَرِي البَصْرِيُّ: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه الحافظ: مَقبول .[2]

---

(١) ينظر ترجمته في : تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٦٨٥)، التاريخ الكبير (٨/ ٣٨٧)، ضعفاء العقيلي (٤/ ٤٥٥)، الجرح والتعديل (٩/ ٢٢٦)، المجروحين لابن حبان (٣/ ١٣٤)، الكامل لابن عدي (٧/ ٢٦١٠)، تهذيب الكمال (٣٢/ ٤٤٣)، تهذيب التهذيب (١١/ ٤١٨)، التقريب ص (٦١١)

(٢) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ٣٩٦) الكنى للدولابي (١/ ١٥٤)، الجرح والتعديل (٣/ ٥٦٥)، ثقات ابن حبان (٤/ ٢٤٨)، تهذيب الكمال (١٠/ ٧٩)، الكاشف (١/ ٢٦٦)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤١٦)، التقريب ص (٢٢٣)

وقال العِرَاقِيُّ (ت: ٨٠٦ هـ) في تخريج أحاديث الإحياء: «رواه ابن أبي الدنيا في كتاب المرض من حديث أنس بسند ضعيف . » (١)

وهذا الشاهد ضعيف جداً ففي إسناده متروك، فلا يعتد به، ولا يصلح لتقوية أصل الحديث، والله أعلم .

وظاهر هذا الحديث يخالف ما ثبت عن النبي ﷺ من النهي عن تمني الموت، ففي حديث أنس مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي . » (٢)

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزْدَادَ خَيْرًا وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ»(٣)

***

○**الحديث الخامس**: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ رَزَقَهُ اللهُ امْرَأَةً صَالِحَةً، فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ، فَلْيَتَّقِ اللهَ فِي الشَّطْرِ الثَّانِي»

أخرجه الحاكم في المستدرك، (٢/ ١٧٥) ح (٢٦٨١) من طريق عمرو بن أبي سلمة التِّنِّيسِي، ثنا زُهير بن محمد، أخبرني عبد الرحمن بن زيد، عن أنس

---

(١) تخريج أحاديث الإحياء للعراقي حاشية على الإحياء (٢/ ٢٠٩)

(٢) أخرجه البخاري ح (٥٦٧١)، ومسلم ح (٢٦٨٠)، وأبو داود ح (٢٧٠٢)، والترمذي ح (٩٧١)، وقال: حديث حسن صحيح

(٣) أخرجه البخاري ح (٥٦٧٣)، ومسلم ح (٢٨١٦)

بن مالك رَضِوَاللَّهُعَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: ..... فذكره

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وعبد الرحمن هذا هو: ابن زيد بن عُقبة الأَزْرَق مَدنيٌ ثقةٌ مأمون» (١)

وهذا الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١/ ٥٢٢) ح (٩٧٦)، والبيهقي في الشعب (١٠/ ١١١) ح (٥١٠١) من طريق عمرو بن أبي سلمة به .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٧/ ٣١٠) ح (٤٣٤٩)، وابن عدي في الكامل (٥/ ١٩٢٠) من طريق يزيد بن هارون، حدثنا عبد الرحيم بن زيد العَمِّي، عن أبيه عن أنس بن مالك .

قال ابن عدي - بعد أن أخرج الحديث من طريق عبد الرحيم بن زيد -: «وهذه الأحاديث عن أبيه عن أنس لا يرويه غيره وهي غير محفوظة . »

وفي هذا الإسناد: عبد الرحيم بن زيد العَمِّي، وهو: متروك (٢)، وأبوه هو: زيد بن الحواري البصري العَمِّي: ضعيف . (٣)

---

(١) ينظر ترجمة عبد الرحمن بن زيد بن عقبة في: الجرح والتعديل (٥/ ٢٣٣)، الثقات لابن حبان (٥/ ٨٨) تعجيل المنفعة ص (٢٥٠)

(٢) ينظر ترجمته في : تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٣٦٢)، التاريخ الكبير (٥/ ١٠٤)، الجرح والتعديل (٥/ ٣٣٩)، المجروحين لابن حبان (٢/ ١٦١)، الكامل لابن عدي (٥/ ١٩٢٠)، تهذيب الكمال (١٨/ ٣٤)، التقريب ص (٣٥٤)

(٣) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٢٤٠)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ١٨٢)، التاريخ الكبير (٣/ ٣٩٢)، الجرح والتعديل (٣/ ٥٦٠)، المجروحين لابن حبان (=

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٩/ ٣٦٧) ح (٨٧٨٩)، والخطيب في الموضح (٢/ ٨٤) وفي تلخيص المتشابه (١/ ٦٣)، والبيهقي في الشعب (١٠/ ١١١) ح (٥١٠٠)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ١٢٢) من طرق عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك، وفي هذا الإسناد: يزيد بن أبان الرقاشي وهو: ضعيف [١]، وقال ابن الجوزي (ت: ٥٩٧ هـ): «حديث لا يصح، وفيه آفات» [٢]، وضعف إسناده الحافظ العراقي [٣] والحافظ ابن حجر [٤].

****

○**الحديث السادس:** حديث أَنَس بن مَالكٍ ﵁ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللهِ ﷿: ﴿وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ﴾ [٥] قَالَ: «القِنطَارُ أَلْفَا أُوقِيَّةٍ»

أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٩٤) ح (٢٧٣١) من طريق أحمد

= ١/ ٣٠٩)، الكامل لابن عدي (٣/ ١٠٥٥) تهذيب الكمال (١٠/ ٥٦)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٠٧)، التقريب ص (٢٢٣).

(١) ينظر: ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٢٤٥)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٦٦٧)، التاريخ الكبير (٨/ ٣٢٠)، الجرح والتعديل (٩/ ٢٥١)، المجروحين لابن حبان (٣/ ٩٨)، الكامل لابن عدي (٧/ ٢٧١٢)، تهذيب الكمال (٣٢/ ٦٤)، تهذيب التهذيب (١١/ ٣٠٩)، التقريب ص (٥٩٩).

(٢) العلل المتناهية (٢/ ١٢٢).

(٣) تخريج أحاديث الإحياء (٢/ ٢٢).

(٤) التلخيص الحبير (٢/ ١١٧).

(٥) سورة آل عمران الآية: ١٤.

بن عيسى بن زيد اللَّخْمِي، ثنا عمرو بن أبي سلمة، ثنا زُهير بن محمد، ثنا حُمَيْد الطَّوِيل، ورجل آخر، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سئل رسول الله ﷺ ..... فذكره.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»

وهذا الحديث أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ١١١) ح (١٨٦)، والطَّبَرِي في تفسيره (٦/ ٢٥٠، تحقيق: محمود محمد شاكر)، عن أحمد بن عبد الرحيم البَرْقِي قال: حدثني عمرو بن أبي سلمة قال، حدثنا زهير بن محمد به، وعند الطبري الرجل الآخر هو: أَبَانَ بن أَبي عَيَّاشٍ، وعند ابن أبي حاتم: «قِنطار: يعني ألف دينار»، وعند الطبري: «ألفا مئين يعني = ألفين.»

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٣) ح (٨٧٤٣)، والدارمي (٢/ ٣٣٥) ح (٣٤٦٧)، وابن حبان كما في الإحسان (٦/ ٣١١-٣١٢) ح (٢٥٧٣) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن حماد بن سلمة عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً، وفيه: «الْقِنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ أُوقِيَّةٍ، كُلُّ أُوقِيَّةٍ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ».

وقد أُعل هذا الحديث بالوقف، قال الدارقطني: «يرويه عاصم بن أبي النَّجُودِ، واختلف عنه، فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث، وأبو علي الحَنَفِي عُبيد الله بن عبد المجيد، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وغيرهما يرويه عن حماد بن سلمة موقوفاً، وكذلك قال حماد بن زيد، عن عاصم، والموقوف أشبه»[1].

---

(١) علل الدارقطني (٨/ ١٦٩).

وأخرجه الطبري في تفسيره (٦/ ٢٤٤) ح (٦٧٠٠)، والبيهقي في السنن (٧/ ٢٣٣)، من طريق حماد بن زيد عن عاصم بن بَهْدَلَة به موقوفًا

وأخرجه الطبري في تفسيره (٦/ ٢٤٥) ح (٦٧٠١)، من حديث أُبي بن كعب بسند ضعيف، وقال عنه ابن كثير (ت: ٧٧٤ هـ) : «وهذا حديثٌ منكر، والأقرب أن يكون موقوفًا على أُبي بن كعب كغيره من الصحابة . »[١]، وقد أشار قبل ذلك إلى ترجيح وقف حديث أبي هريرة، ويضاف إلى إعلال الحديث بالوقف : الاضطراب في متنه ؛ حيث اختلف في تقدير القنطار .

***

○الحديث السابع: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ المَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ، وَالرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ المَرْأَةِ .

أخرجه الحاكم في المستدرك، (٤/ ٢١٥)، ح (٧٤١٥) من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن محمد، أخبرني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»

وهذا الحديث أخرجه الطَّبرانِيُّ في المعجم الأوسط (١/ ٥٢٦) ح (٩٨٧) من طريق عَمرو بن أبي سلمة عن زُهير بن محمد، عن سُهَيْلِ بن أبي صَالحٍ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: .... فذكره .

(١) تفسير ابن كثير (٢/ ١٨).

وقد تابع زهير بن محمد : سليمانُ بن بلال وهو: ثقة[1]، فقد أخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٣٢٥) ح (٨٢٩٢)، وأبو داود ح (٤٠٩٥) والنسائي في الكبرى (٨/ ٢٩٧) ح (٩٢٠٩)، ومن طريقه السَّرَقُسْطِي في الدلائل ح (١٢٣)، وابن حبان كما في الإحسان (١٣/ ٦٣) ح (٥٧٥١) والبيهقي في الشُّعب (١٣/ ٤٩٢) ح (٧٤١٦) من طرق عن سليمان بن بلال عن سُهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٢٨٧، ٢٨٩) ح (٧٨٤٢، ٧٨٧٨)، والعُقَيْلي في الضعفاء (٢/ ٢٣٢)، والبيهقي في الشُّعب (٩/ ٢٥) ح (٤٤٠٠) من طرق عن الطَّيب بن محمد عن عَطاء بن أبي رَبَاح عن أبي هريرة .

ويشهد لهذا الحديث :

أ - حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أخرجه البخاري ح (٥٨٨٦)، وأبو داود ح (٤٨٩٢) وأحمد (١/ ٢٢٥) ح (١٩٨٢)، والترمذي ح (٢٧٨٤)، من طرق عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ عن عِكْرِمَة عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنْ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنْ النِّسَاءِ . »

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»

ب - حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أخرجه أحمد (٢/ ٦٥)، ح (٥٣٢٨)، (٢/ ٩١) ح (٥٦٤٩)، والبزار كما في كشف الأستار (٢/ ٤٤٦) ح (٢٠٧٥)، والطبراني في الكبير (١٢/ ٤٠٠) ح (١٣٤٧٧) من طريق ثوير عن

---

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥/ ٤٢٠)، التاريخ الكبير (٤/ ٦)، الجرح والتعديل (٤/ ١٠٣)، تهذيب الكمال (١١/ ٣٧٢)، التقريب ص (٢٥٠).

مُجَاهِد عن ابن عمر أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ الْمُخَنَّثِينَ مِنْ الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنْ النِّسَاءِ .

وفي إسناد هذا الحديث: ثوير وهو ابن أبي فاخِتَة، وهو: ضعيف .[1]، ويشهد له ما سبق من الأحاديث .

ج - حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أخرجه أحمد (٢/ ١٩٩)، ح (٦٨٧٥)، والعُقَيلي في الضُّعفاء (٢/ ٢٣٢)، وأبو نُعيم في الحِلْيَة (٣/ ٣٢١) من طريق عمر بن حوشب، عن عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ هُذَيْلٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَمَنْزِلُهُ فِي الْحِلِّ وَمَسْجِدُهُ فِي الْحَرَمِ قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ رَأَى أُمَّ سَعِيدٍ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ مُتَقَلِّدَةً قَوْسًا وَهِيَ تَمْشِي مِشْيَةَ الرَّجُلِ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ الْهُذَلِيُّ: فَقُلْتُ هَذِهِ أُمُّ سَعِيدٍ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ، وَلَا مَنْ تَشَبَّهَ بِالنِّسَاءِ مِنْ الرِّجَالِ . »

وفي هذا الإسناد: إبهام الرجل من هُذيل، وجهالة حال عمر بن حَوْشَب الصنعاني[2]، ويشهد له ما سبق من الأحاديث .

****

(١) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٢/ ١٨٣)، ضعفاء العقيلي (١/ ١٨٠)، الجرح والتعديل (٢/ ٤٧٢)، تهذيب الكمال (٤/ ٤٢٩)، تهذيب التهذيب (٢/ ٣٢)، التقريب ص (١٣٥)

(٢) ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ١٥١)، الجرح والتعديل (٦/ ١٠٥)، تهذيب الكمال (٢١/ ٣١٢)، تهذيب التهذيب (٧/ ٣٨٤)، التقريب ص (٤١١)

ثانياً: الأحاديث التي رواها الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد :

الحديث الأول : حديث زيد بن أسلم رضي الله عنه قال : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي مَحْلُول إِزَرارُهُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُهُ .

أخرجه الحاكم في المستدرك، (١/ ٣٨٠) ح (٩١٦) من طريق الوليد بن مسلم، ثنا زهير بن محمد التميمي، ثنا زيد بن أسلم، قال: ..... فذكره

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»

وهذا الحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/ ١٧٥)، وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٣٨٢) ح (٧٧٩)، وأبو يعلى في مسنده (١٠/ ١٤) ح (٥٦٤١)، وابن حبان كما في الإحسان (١٢/ ٢٦٧) ح (٥٤٥٣)، والبيهقي في السنن (٢/ ٢٤٠) ح (٣١١٣) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا زهير بن محمد التميمي ثنا زيد بن أسلم قال: رأيت ابن عمر .....

وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (١/ ٨٠)، ح (١٢٧) من طريق الوليد بن مسلم به موقوفاً على ابن عمر، وقال: «لا نعلمه يُروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد. »

وقال البيهقي (ت: ٣٨٥ هـ): «تفرد به زهير بن محمد، وبلغني عن أبي عيسى الترمذي أنه قال: سألت محمدا - يعنى البخاري - عن حديث زهير هذا فقال: أنا اتقي هذا الشيخ كأن حديثه موضوع، وليس هذا عندي بزهير بن محمد، وكان أحمد بن حنبل يضعف هذا الشيخ ويقول: هذا شيخ ينبغي أن يكونوا قلبوا اسمه» (١)

(١) السنن الكبرى (٢/ ٢٤٠) .

وللحديث شاهد من حديث : **عبد الله بن عباس** رَضِوَاللَّهُعَنْهُمَا : أخرجه الطبراني في الكبير (١١/ ١٥٢) ح (١١٣٣٤)، ومن طريقه أبو نُعيم في الحلية (٥/ ٨٣)، من طريق إبراهيم بن أحمد بن مَرْوانَ الوَاسِطِي، ثنا عمر بن صَالِحِ بن خَيْرَة الوَاسِطِيُّ، ثنا محمد بن الفَضلِ عن كُرْزٍ عن عطاء عن ابن عباس قال: دَخلتُ على النبي ﷺ وهو يصلي مُحْتَبِيًا محلل الأَزْرَارِ .

وفي هذا الإسناد: محمد بن الفضل بن عطية وهو مجمعٌ على ضعفه .(١)

وورد في إطلاق أزرار القميص حديث قُرَّة المُزَنِي أخرجه الطيالسي (٢/ ٣٩٩) ح (١١٦٧)، وابن أبي شيبة (٥/ ١٦٤ ط: الحوت)، وأحمد (٣/ ٤٣٤) ح (١٥٦١٩)، وأبو داود ح (٤٠٧٩)، والترمذي في الشمائل ح (٥٧)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٢١) ح (٤١) من طرق عن زهير بن معاوية بن حديج عن عُروة بن عبد الله بن قُشَيرٍ، قال: حدثني مُعَاوِية بن قُرَّةَ عن أبيه، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ فَبَايَعْنَاهُ وَإِنَّ قَمِيصَهُ لَمُطْلَقٌ قَالَ: فَبَايَعْنَاهُ ثُمَّ أَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ فَمَسِسْتُ الْخَاتَمَ . وإسناده صحيح

***

○**الحديث الثاني:** حديث عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِوَاللَّهُعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ الأَمْرُ يَسُرهُ قَالَ: «الحَمْدُ للهِ الذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ»، وَإِذَا أَتَاهُ الأَمرُ

---

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٣٧٨)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٥٣٤)، التاريخ الكبير (١/ ٢٠٨)، ضعفاء العقيلي (٤/ ١٢٠)، الجرح والتعديل (٨/ ٥٦)، المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٧٨)، الكاشف (٣/ ٧٩)، تهذيب الكمال (٢٦ / ٢٨٠)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٠١)، التقريب ص (٥٠٢).

يَكْرَهُهُ، قَالَ : «الحَمْدُ للهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»

أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٦٧٧)، ح (١٨٤٠) من طريق الوليد بن مسلم، ثنا زهير بن محمد، عن منصور بن عبد الرحمن، عن أمه، عن عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان النبي ﷺ ...... فذكره

قال الحاكم : «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»

وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه ح (٣٨٠٣)، والطبراني في الدعاء (٣/ ١٥٩٦) ح (١٧٧٠)، وفي المعجم الأوسط (٧/ ٣٠٥)، ح (٦٩٩٥)، وابن السُّنِّي في عمل اليوم والليلة ص (١٠١) ح (٣٧٨)، والبيهقي في الشُّعب (٨/ ٣٣٠) ح (٤٠٦٥)، وفي الآداب ص (٣٨٦) ح (١٠٣٩) من طريق الوليد بن مُسلمٍ، نا زُهَير بن محمد، عن مَنْصورِ بن عبد الرحمن عن أمه - صَفِيَّة بِنْت شَيْبَة - عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

قال الطبراني : «لم يَرْوِ هذا الحديث عن مَنصورٍ إلا زُهيرٌ، تفرد به الوليدُ بن مسلمٍ، ولا يُرْوَى عن عائشةَ إلا بهذا الإسنادِ . »

وللحديث شاهد من: حديث علي بن أبي طالب، وأبي هريرة، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

أ - حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه البزار في مسنده (٢/ ١٦٦) ح (٥٣٣) ومن طريقه أبو الشيخ في أخلاق النبي ص (٨٠)، والبغوي في شرح السنة (٥/ ١٨٠) ح (١٣٨٠) عن محمد بن إسحاق البَغْدَادِي، نا يحيى بن أبي بُكَيْرٍ، نا إِسرَائيلُ، عن محمدِ بن عبد الله بن أبي رَافِعٍ، عن أَبِيهِ، عن عَمِّه عُبَيْدِ الله بن أبي رَافِع، عن عَلي بن أبي طَالِب قال: كان النبيُّ ﷺ إذا رَأَى ما يَكْرَهُ

قال: «الحَمْدُ للهِ عَلى كُلِّ حَالٍ»، وإذا رَأى ما يَسُرُّهُ، قال:«الحَمْدُ للهِ الذي بِنِعْمَتِه تَتِمُّ الصَّالحَاتُ .»

قال البزار (ت: ٢٩٢ هـ): «وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلا بهذا الإسناد .»

وفي إسناد هذا الحديث: محمد بن عبد الله بن أبي رافع: مَجهول الحال، قال ابن القطان: لا يُعْرَفُ (١)

ب- حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه أبو نُعيم في الحلية (٣/ ١٥٧) بمعناه من طريق الفضل الرَّقَاشِي عن محمد بن المُنْكَدِر عن أبي هريرة، وقال: «غريب من حديث محمد والفضل الرقاشي، لم نكتبه إلا من هذا الوجه»، وفي هذا الإسناد: الفَضْل بن عيسى الرَّقَاشِي، متفق على تَضْعِيفِه. (٢)

ج - حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أخرجه أبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى (ق ١٣٦/ ٢) كما في السلسلة الصحيحة (١/ ٥٣٢)، والخطيب في التاريخ (٣/ ١٣١)، بنحوه من طريق شعبة قال: حدثنا عبد الرحمن بن سعيد، عن الضَّحَّاك بن مُزَاحِم عن ابن عباس، وقال: «هو غريب من حديث شعبة لا

---

(١) ينظر: لسان الميزان (٥/ ٢٢٤)، تهذيب التهذيب (٩/ ٢٢٧)، التقريب ص (٤٨٧)

(٢) ينظر ترجمته في : تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٤٧٤)، التاريخ الكبير (٧/ ١١٨)، المعرفة والتاريخ ليعقوب (٣/ ١٣٩)، ضعفاء العقيلي (٣/ ٤٤٢)، الجرح والتعديل (٧/ ٦٤)، ثقات ابن حبان (٥/ ٢٩٦)، المجروحين لابن حبان (٢/ ٢١٠)، الكامل لابن عدي (٦/ ٢٠٣٩)، تهذيب الكمال (٢٣/ ٢٤٤)، الكاشف (٢/ ٣٢٩)، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٨٣)، التقريب ص (٤٤٦).

نَعْلَمُ له وجه غير هذا . »

وهذه الشواهد للحديث فيها تفرد وغرابة وضعف، فلا تنهض لتقوية أصل الحديث، والله أعلم .

***

○**الحديث الثالث:** حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ حَرَّقُوا مَتَاعَ الغَالِّ، وَمَنَعُوهُ سَهْمَهُ، وَضَرَبُوهُ .

أخرجه الحاكم في المستدرك، (٢/ ١٤٢) ح (٢٥٩١) من طريق الوليد بن مسلم، ثنا زهير بن محمد، عن عمرو بن شُعَيْب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ .... فذكره

قال الحاكم : «حديث غريب صحيح ولم يخرجاه»

وهذا الحديث أخرجه أبو داود ح (٢٧٠٨)، وابن الجارود ص (٣٦٣) ح (١٠٨٢) من طريق الوليد بن مسلم به .

قال أبو داود (ت: ٢٧٥ هـ) : «حدثنا به الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نَجْدَة قالا حدثنا الوليد عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب قوله ولم يذكر عبد الوهاب بن نجدة الحوطي: مَنْعَ سَهمه» (١)، وقال الحافظ: «وزهير بن محمد ضعيف الحديث، والمحفوظ عن عمرو بن شعيب قوله والله أعلم» (٢)، وأشار في الفتح إلى رواية أبي داود، قال: «أخرجه أبو داود من طريق زهير بن

(١) سنن أبي داود (٣/ ٣١٥).

(٢) تغليق التعليق (٣/ ٤٦٦).

محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ثم أخرجه من وجه آخر عن زهير عن عمرو بن شعيب موقوفا عليه وهو الراجح» [١] .

وقد أشار البخاري إلى تضعيف حديث عبد الله بن عمرو في إحراق متاع الغال، قال البخاري: «ولم يَذكُر عبد الله بن عمرٍو عن النبي ﷺ أنه حَرَّقَ مَتَاعَهُ وهذا أَصَحُّ» [٢].

قال الحافظ: «قوله «وهذا أصحُّ» أشار إلى تَضْعِيف ما رُوي عن عبد الله بن عمرو في الأمر بحرق رَحْل الغَال، والإشارة بقوله هذا إلى الحديث الذي ساقه» [٣]

***

○**الحديث الرابع :** حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَلا قَوْلَ اللهِ عز وجل: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [٤] فَقَالَ ﷺ : «شَفَاعَتِي لأَهْلِ الكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»

أخرجه الحاكم في المستدرك، (٢/ ٤١٤) ح (٣٤٤٢)، من طريق الوليد بن مسلم، عن زُهير بن محمد العنبري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر

(١) فتح الباري (٦/ ١٨٧).

(٢) فتح الباري (٦/ ١٨٧)، وحديث عبد الله بن عمرو الذي ساقه البخاري ح (٣٠٧٤) لفظه: « كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: كِرْكِرَةُ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هُوَ فِي النَّارِ » فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا ».

(٣) فتح الباري (٦/ ١٨٧).

(٤) سورة الأنبياء الآية: ٢٨ .

بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: .... فذكره

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»

وقد تقدم تخريج الحديث ضمن الأحاديث التي رواها عمرو بن أبي سلمة التنيسي عن زهير بن محمد، فقد تابع الوليد بن مسلم: عمرو بن أبي سلمة في روايته هذا الحديث عن زهير بن محمد .

***

○**الحديث الخامس:** حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال : لَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم سُورَةَ الرَّحْمَنِ عَلَى أَصْحَابِهِ حَتَّى فَرَغَ قَالَ : «مَا لِي أَرَاكُمْ سُكُوتا، لَلْجِنُّ كَانُوا أَحْسَنَ مِنْكُمْ رَدًّا، مَا قَرَأْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ مَرَّةٍ، ﴿ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾[1] إِلا قَالُوا : وَلا بِشَيْءٍ مِنْ نِعْمَتِكَ رَبَّنَا نُكَذِّبُ فَلَكَ الحَمْدُ»

أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٥١٥) ح (٣٧٦٦)، من طريق الوليد بن مسلم، ثنا زُهير بن محمد، عن محمد بن المُنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال : لما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ..... فذكره

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»

وهذا الحديث أخرجه الترمذي ح (٣٢٩١)، وابن أبي الدنيا في كتاب الشكر ح (٦٧) والعُقَيْلِي في الضُّعَفَاء (٢/ ٣٣٥)، وابن عدي في الكامل (٣/ ١٠٧٤)، (٣/ ١١٤٠)، (٥/ ١٨٥٨)، وأبو الشَّيخ في كتاب العَظَمة (٥/ ١٦٦٦)، ح (١١٠٦)، والبيهقي في الدلائل (٢/ ٢٣٢)، وفي الشُّعب

(١) سورة الرحمن الآية: ١٣.

(٥/ ٤٣٤) ح (٢٢٦٤) من طريق الوليد بن مسلم به .

وأخرجه البيهقي أيضاً الموضع السابق من طريق مروان بن محمد قال: حدثنا زهير بن محمد فذكره.[١]

قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد، قال ابن حنبل: كأن زُهير بن محمدٍ الذي وَقعَ بالشامِ لَيس هو الذي يُرْوَى عنه بالعراق كأنه رَجُلٌ آخر قَلَبُوا اسمه يعني لما يَرْوُون عنه من المَنَاكِيرِ، وسمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: أهلُ الشام يَروون عن زُهيرِ بن محمدٍ مَناكيرَ، وأَهلُ العراقِ يَروونَ عنه أَحاديثَ مُقاربةً .»[٢]

وقال ابن عدي - بعد أن خرج هذا الحديث مع أحاديث أخرى لزهير بن محمد -: «وهذه الأحاديث لزهير بن محمد فيها بعض النكرة، ورواية العراقيين عنه أصح من رواية غيرهم، وله غير هذه الأحاديث، ولعل الشاميين حيث رووا عنه اخطأوا عليه فإنه إذا حَدَّث عنه أهلُ العراق فرواياتهم عنه شبه المستقيم وأرجو أنه لا بأس به .»[٣]

وللحديث شاهد من حديث: **ابن عمر** رضي الله عنهما: أخرجه ابن جرير (٢٧/ ٧٢)، وابن أبي الدنيا في كتاب الشكر ح (٦٨)، والبزار كما في كشف الأستار (٣/ ٧٤) ح (٢٢٦٩) من طريق يحيى بن سُلَيْم، ثنا إسماعيل بن أُمَيَّة عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله قرأ سورة الرحمن أو قُرِئَتْ عِنده، فقال:

---

(١) ومروان بن محمد من أهل الشام، وقد تقدم ذكره ضمن الرواة الشاميين عن زهير بن محمد.

(٢) جامع الترمذي (١/ ٣٢٨) .

(٣) الكامل لابن عدي (٣/ ١٠٧٨).

«ما لي أسمع الجن خيراً منكم جوابا لردها منكم ؟ ما أتيت على قول ﴿ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ إلا قالت الجن: ولا بشيء من نعمة ربنا نكذب».

قال البزار: «لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد . »

وفي هذا الإسناد: يحيى بن سُليم القرشي الطائفي أبو محمد، ويقال: أبو زكريا: مختلف فيه، وقال عنه الحافظ: صدوق سيء الحفظ .(١)

وهذا الشاهد فيه تفرد وضعف، فلا ينهض لتقوية أصل الحديث، والله أعلم .

***

○ثالثاً : الحديث الذي رواه معاذ بن خالد عن زهير بن محمد :

حديث جبار بن صخر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّا نُهِينَا أَنْ نَرَى عَوْرَاتِنَا»

أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٢٤٦)، ح (٤٩٨٤) من طريق معاذ بن خالد، ثنا زهير بن محمد، ثنا شرحبيل بن سعد، أنه سمع جبار بن صخر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ..... فذكره

وهذا الحديث أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ١٠٧٨)، والبيهقي في الشُّعَب (١٣/ ٤٤١) ح (٧٣٦٣)، وابن عبد البَر في الاسْتِيعَاب (١/ ٢٢٩)

---

(١) ينظر: ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥/ ٥٠٠)، التاريخ الكبير (٨/ ٢٧٩)، الجرح والتعديل (٩/ ١٥٦)، ثقات ابن حبان (٧/ ٦١٥)، تهذيب الكمال (٣١/ ٣٦٥)، تهذيب التهذيب (١١/ ٢٦٦)، التقريب ص (٥٩١) .

من طريق معاذ بن خالد به .

وقد تقدم في ترجمة معاذ بن خالد أن له مناكير، وأن أبا حاتم قال: «شيخٌ تشبه أحاديثه عن زُهير بن محمد أحاديث إبراهيم بن أبي يحيى» [(١)]، وفي العلل لابن أبي حاتم : «سألتُ أبي عن حديث رواه معاذ بن خالد العسقلاني عن زهير بن محمد عن شرحبيل بن سعد عن جبار بن صخر، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: إنا نهينا أن تُرى عَوراتُنا، قال أبي: هذا الحديث بعينه، حدثنا معاذ بن حسان، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن شرحبيل بن سعد، عن جبار بن صخر» [(٢)]

وقال ابن عدي - بعد أن خرج هذا الحديث مع أحاديث أخرى لزهير بن محمد -: «وهذه الأحاديث لزهير بن محمد فيها بعض النكرة ورواية العراقيين عنه أصح من رواية غيرهم، وله غير هذه الأحاديث ولعل الشاميين حيث رووا عنه اخطأوا عليه؛ فإنه إذا حَدَّث عنه أهل العراق فرواياتهم عنه شبه المستقيم وأرجو أنه لا بأس به» [(٣)]

وقد تابع زهير بن محمد في رواية هذا الحديث عن شرحبيل بن سعد راويان، هما:

- عبد الرحمن بن أبي الزناد، ومن طريقه أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة ح (٢٦٥)، وابن عدي في الكامل (٣/ ١٠٧٨)، وعبد الرحمن بن

---

(١) الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٠) تهذيب الكمال (٢٨/ ١٢٠) .

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٣/ ٧٥) ح (٢٣٢٧).

(٣) الكامل لابن عدي (٣/ ١٠٧٨) .

أبي الزناد : مختلف فيه، قال الحافظ : صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، و كان فقيها .[١]

– إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، ومن طريقه أخرجه أبو حاتم كما في العلل (٣/ ٧٥) ح (٢٣٢٧) وأبو نعيم في معرفة الصحابة ح (١٣٨٤)، وابن منده كما في الإصابة (١/ ٤٥٠)، وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى : متروك[٢]، وسبق قول أبي حاتم عن معاذ بن خالد : «شيخٌ تشبه أحاديثه عن زُهير بن محمد أحاديث إبراهيم بن أبي يحيى»[٣]، وهذا يُشعر بأن رواية إبراهيم بن أبي يحيى ليست متابعة بل طريق معاذ بن خالد يرجع إليها .

ومدار هذا الحديث على شرحبيل بن سعد أبو سعد الخطمي المدني، مولى الأنصار: وقد ضعفه مالك بن أنس وابن معين وأبو زرعة والنسائي والدارقطني، وقال ابن عدي: «لشرحبيل أحاديث وليست بالكثيرة، وفي عامة ما يرويه إنكار ... وهو إلى الضعف أقرب. »[٤]

---

(١) ينظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥/ ٤١٥)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٣٤٧)، التاريخ الكبير (٥/ ٣١٥)، ضعفاء العقيلي (٢/ ٣٤٠)، المجروحين لابن حبان (٢/ ٥٦)، الجرح والتعديل (٥/ ٢٥٢)، تهذيب الكمال (١٧/ ٩٥)، التقريب ص (٣٤٠).

(٢) ينظر ترجمته في : التاريخ الكبير (١/ ٣٢٣)، ضعفاء العقيلي (١/ ٦٢)، المجروحين لابن حبان (١/ ١٠٥)، الكامل لابن عدي (١/ ٢١٩)، تهذيب الكمال (٢/ ١٨٤)، الكاشف (١/ ٤٦)، تهذيب التهذيب (١/ ١٦١) ، التقريب ص (٩٣).

(٣) الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٠) تهذيب الكمال (٢٨/ ١٢٠).

(٤) ينظر ترجمته في : طبقات ابن سعد (٥/ ٣١٠)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢/ ٢٤٩)، التاريخ الكبير (٤/ ٢٥١)، ضعفاء العقيلي (٢/ ١٨٧)، الجرح والتعديل (٤/ ٣٣٨)، =

وقد اختُلف في ضبط هذا الحديث فعند الحاكم، وابن عدي، وابن عبد البر: «نَرى عَوراتِنا» وعند ابن أبي حاتم، والبيهقي: «تُرى عَوراتُنا»، وقد ورد ما يدل على جواز كشف العورة في الخلوة، ففي البخاري ح (٢٧٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا ...» الحديث، وترجم عليه البخاري بقوله: «باب من اغتسل عُرياناً وحده في الخلوة، ومن تستر فالتستر أفضل»، ثم ذكر تعليقاً حديث بهز عن جده عن النبي ﷺ: «الله أحق أن يُستحى منه مِن النَّاسِ»[1]، قال الحافظ: «دل قوله: «أفضل» على الجواز، وعليه أكثر العلماء، والإسناد إلى بهز صحيح، ولهذا جزم به البخاري ... وعُرف من سياق الحديث أنه وارد في كشف العورة .... ومفهوم قوله «إلا من زوجتك» يدل على أنه يجوز لها النظر إلى ذلك منه، وقياسه أنه يجوز له النظر، ويدل أيضا على أنه لا يجوز النظر لغير من استثنى، ومنه الرجل للرجل، والمرأة للمرأة، وفيه حديث في صحيح مسلم[2]، ثم إن ظاهر حديث بهز يدل

= الكامل لابن عدي (٤/ ١٣٥٨)، تهذيب الكمال (١٢/ ٤١٣)، الكاشف (٢/ ٧)، ميزان الاعتدال (٢/ ٢٦٦)، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٢٠)، التقريب ص (٢٦٥).

(١) حديث بهز بن حكيم لفظه: « حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ فَقَالَ الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ ؟ قَالَ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَافْعَلْ قُلْتُ: وَالرَّجُلُ يَكُونُ خَالِيًا ؟ قَالَ فَاللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ»، أخرجه أبو داود ح (٣٥٠١)، والترمذي ح (٢٧٦٩)، وابن ماجه ح (١٩٢٠)، قال الترمذي: « هذا حديث حسن ».

(٢) أخرج مسلم ح (٣٣٨) من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ =

على أن التعري في الخلوة غير جائز مطلقا، لكن استدل المصنف على جوازه في الغسل بقصة موسى [(١)] وأيوب عليهما السلام ووجه الدلالة منه - على ما قال ابن بطال - أنهما ممن أمرنا بالاقتداء به وهذا إنما يأتي على رأي من يقول : شرع من قبلنا شرع لنا، والذي يظهر أن وجه الدلالة منه أن النبي ﷺ قص القصتين ولم يتعقب شيئا منهما ؛ فدل على موافقتهما لشرعنا وإلا فلو كان فيهما شيء غير موافق لبينه فعلى هذا فيجمع بين الحديثين بحمل حديث بهز بن حكيم على الأفضل وإليه أشار في الترجمة» [(٢)].

= وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ» .

(١) هو حديث أبي هريرة رضي الله عنه : «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَكَانَ مُوسَى ﷺ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا: وَاللهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثْرِهِ يَقُولُ ثَوْبِي يَا حَجَرُ حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى فَقَالُوا: وَاللهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ وَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا» أخرجه البخاري ح (٢٧٨)، ومسلم ح (٣٣٩).

(٢) فتح الباري (١/ ٣٨٦).

ملحق يتضمن استدراكاً على
العلامة المُحدث الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وبعد:

فقد تبين بعد دراسة رواية الشاميين عن زهير بن محمد أنها روايات منكرة، ووصفها بعض الأئمة - كما سبق - بأنها بواطيل أو موضوعة؛ وعلى هذا فلا يعتد بها في المتابعات والشواهد، وقد لاحظتُ في أثناء إعداد هذا البحث أن العلامة المحدث الشيخ: محمد بن ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في عدد من كتبه يعتد بهذه الروايات، وذلك باتخاذها أصلاً ثم تقويتها بطرق وشواهد، ثم يحكم بتصحيحها، أو تحسينها، أو يستفيد من هذه الروايات بتقوية بعض الأحاديث، ومن ثَم تصحيحها أو تحسينها، ولا شك أن هذا خلل منهجي في موضوع الاعتضاد وشد الطرق، فالمنهج عند المحدثين أن ما كان ضعفه شديداً فإنه لا يُعتد به في الاعتضاد وشد الطرق، قال الإمام أحمد: «الحديث عن الضعفاء؛ قد يحتاج إليه في وقتٍ، والمنكر أبداً منكر»[1].

وقال ابن الصلاح: «ليس كل ضعفٍ في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعفٌ يزيله ذلك، بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة. فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجهٍ آخر عرفنا أنه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له. وكذلك إذا كان ضعفه من

---

(١) علل الحديث ومعرفة الرجال (ص: ١٢٠).

حيث الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ إذ فيه ضعف قليل يزول بِرِوايَتِه من وجهٍ آخر، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الرَّاوي متهماً بالكذب أو كون الحديث شاذاً»(١) .

وقال ابن عبد الهادي : «وكم من حديث كثرت طرقه وهو حديث ضعيف .... بل قد لا يزيد الحديث كثرة الطرق إلا ضعفاً ... فلا يعتبر بكثرة الطرق وتعددها، وإنما الاعتماد على ثبوتها وصحتها»(٢) .

وقال الحافظ ابن حجر: «ومتى تُوبعَ السيئُ الحفظ بمعتبر، كأن يكون فوقه أو مثله لا دونه، وكذا المُخْتَلِطُ الذي لم يتميَّز والمستورُ والإسناد المُرسَلُ وكذا المُدَلَّس إذا لم يُعْرَفْ المحذوف منه: صار حديثهم حسناً لا لذاته، بل وصفه بذلك باعتبار المجموع من المتابع والمتابَع، لأن كل واحدٍ منهم احتمالُ أن تكون روايتهُ صواباً أو غير صواب على حدٍّ سواء، فإذا جاءت من المُعْتَبَرِين روايةٌ موافقةٌ لأحدهم رُجِّحَ أحدُ الجانبين من الاحتمالين المذكورين، وَدَلَّ ذلك على أن الحديث محفوظ، فارتقى من درجة التوقُّف إلى درجة القبول»(٣).

ولا ريب أن عدم ملاحظة ذلك من الشيخ في بعض الأحيان حمله على تصحيح أو تحسين أحاديث، وهي لا ترقى إلى ذلك، وإليك بيان بعض تلك المواضع في بعض كتب الشيخ، والتي اعتد فيها بروايات الشاميين عن زهير بن

---

(١) علوم الحديث لابن الصلاح (ص: ٣٤) .

(٢) ينظر: نصب الراية (١/ ٣٦٠)، تنقيح التحقيق (٢/ ٨٣١) .

(٣) نزهة النظر (ص: ١٠٥) .

محمد، والمقصود إبراز هذه المواضع، وبيانها، وهي تدل على إغفال الشيخ لدقائق يحتاج إليها عند تقوية الأحاديث وشد الطرق، ومن ذلك : استبعاد الروايات المنكرة وعدم الاعتداد بها:

١- قال في أصل صفة صلاة النبي ﷺ (١ / ١٦٨ - ١٦٩) : «وأما ما أخرجه الحاكم (١/ ٢٥٠)، وعنه البيهقي (٢/ ٢٤٠) من طريق الوليد بن مسلم : ثنا زهير بن محمد التميمي : ثنا زيد بن أسلم قال : رأيت ابن عمر يصلي محلول إزارِه، فسألته عن ذلك ؟ فقال : رأيت رسول الله ﷺ يفعله» . قال الحاكم : «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي . **وهو كما قالا** ؛ لكن قال البيهقي : «تفرد به زهير بن محمد، وبلغني عن أبي عيسى الترمذي أنه قال : سألت محمداً - يعني : البخاري - عن حديث زهير هذا؟ فقال : أنا أتقي هذا الشيخ ؛ كأن حديثه موضوع، وليس هذا عندي زهير بن محمد، وكان أحمد بن حنبل يضعف هذا الشيخ، ويقول : هذا شيخ ينبغي أن يكونوا قلبوا اسمه . وأشار البخاري إلى بعض هذا في «التاريخ» ، وروى ذلك عن ابن عمر من أوجه دون السند» . اهـ . والحديث رواه ابن خزيمة في «صحيحه» عن الوليد بن مسلم عن زيد .كذا ذكره في «الترغيب» (١/ ٤٢)، وأورده في «المجمع» (١/ ١٧٥)، فقال : «رواه البزار، وأبو يعلى . وفي إسنادهما عمرو بن مالك، ذكره ابن حبان في «الثقات»؛ قال : يغرب ويخطئ» . اهـ . قلت : وهو الراسبي، وهو ضعيف - كما في «التقريب» -، وهو من شيوخ الترمذي ؛ فهو متأخر الطبقة عن الوليد بن مسلم، وقد روى عنه ؛ فلعل هذا الحديث من روايته عنه، فإن كان كذلك ؛ فقد تابعه صفوان بن صالح في رواية الحاكم، وهو ثقة كما في «التقريب»، قال : «وكان يدلس تدليس التسوية» . قلت : وقد صرح بسماعه من الوليد، وكذلك

صرح سائر الرواة بسماع بعضهم من بعض - كما رأيت - ؛ **فلا علة للحديث ؛ إلا إن صح ما قاله البخاري وأحمد في زهير بن محمد**» .

٢- قال في أصل صفة صلاة النبي ﷺ (٣/ ١٠٣٢) - وهو يتحدث عن حديث عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه ... إلخ - : «أخرجه الترمذي (٢/ ٩٠ - ٩١)، وابن خزيمة (١/ ٣٦٠/ ٧٢٩)، والدارقطني (١٣٧)، والحاكم (١/ ٢٣٠ - ٢٣١)، وعنه البيهقي (٢/ ١٧٩) ؛ كلهم من طريق عمرو بن أبي سَلَمة التِّنِّيسي عن زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عنها، والزيادة للبيهقي . وقال الدارقطني : (قليلاً) .. بدل : (شيئًا) . وجمع بينهما الحاكم . والله أعلم، ورواه الطحاوي (١/ ١٥٩) من هذا الوجه، دون قوله : تلقاء وجهه ... إلخ، ورواه ابن ماجه (١/ ٢٩١) من طريق عبد الملك بن محمد الصَّنْعاني : ثنا زهير بن محمد به إلى قوله : تلقاء وجهه . ثم قال الحاكم : «صحيح على شرط الشيخين». ووافقه الذهبي، وابن الملقن (٢٩/ ١)، لكن أعله بعضهم بزهير بن محمد هذا ؛ فقال : «وهو - وإن كان من رجال «الصحيحين»؛ لكن - له مناكير، وهذا الحديث منها» .

قلت - أي الألباني - : **لكنه لم يتفرد به ؛ فقد رواه بقي بن مخلد في «مسنده» من رواية عاصم عن هشام بن عروة به مرفوعًا . قال الحافظ (٣/ ٥٢٢) : «وعاصم عندي هو : ابن عمر، وهو ضعيف** . ووهم من زعم أنه ابن سليمان الأحول . والله أعلم».

٣- وقال في إرواء الغليل (٣/ ٥٩)، وهو يتحدث عن حديث: الجمعة على من سمع النداء - : «... **وله شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن**

جده، أخرجه الدارقطني وعنه البيهقي وابن الجوزي من طريق الوليد عن زهير محمد عنه ».

٤- وقال في الثمر المستطاب - (١ / ٤٩٧): «عن جبير بن مطعم أن رجلا قال : يا رسول الله أي البلدان أحب إلى الله ؟ وأي البلدان أبغض إلى الله ؟ قال : «لا أدري حتى أسال جبريل عليه السلام » فأتاه جبريل فأخبره أن أحب البقاع إلى الله المساجد وأبغض البقاع إلى الله الأسواق» . قال المنذري: « قلت - أي الألباني - : «هو عند الحاكم[1] وأحمد من طريق زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه به دون ذكر المساجد . وقال الحاكم : «صحيح الإسناد، وقد رواه قيس بن الربيع وعمرو بن ثابت بن أبي المقدام عن عبدالله بن محمد بن عقيل» وقال الذهبي : «قلت : زهير ذو مناكير هذا منها وابن عقيل فيه لين» .

قلت – أي الألباني - : **«لكن لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن لا سيما إذا توبع، وزهير بن محمد لم ينفرد به كما صرح الحاكم فبرئت عهدته منه»**

٥- قال في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١ / ٨٠٢): «من ولى منكم عملا فأراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا إن نسي ذكره و إن ذكر أعانه »، أخرجه النسائي (٢ / ١٨٧) عن بقية قال : حدثنا ابن المبارك عن ابن أبي

---

(١) أخرجه الحاكم من رواية السري بن خزيمة ثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه: أن رجلا أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله أي البلدان شر ... ، وأبو حذيفة موسى بن مسعود الراوي عن محمد بن زهير من الرواة الشاميين .

حسين عن القاسم بن محمد قال : سمعت عمتي تقول : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت – أي الألباني – : و هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، و قد صرح بقية بالتحديث فأمنا بذلك شر تدليسه . و ابن أبي حسين اسمه عمر بن سعيد بن أبي حسين النوفلي المكي .

وله طريق أخرى عن القاسم، يرويه الوليد بن مسلم حدثنا زهير بن محمد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا أراد الله بالأمير خيرا جعل له وزير صدق، إن نسي ذكره، و إن ذكر أعانه وإذا أراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء، إن نسي لم يذكره، و إن ذكر لم يعنه»، أخرجه أبو داود (٢٩٣٢) وابن حبان في « صحيحه » (١٥٥١ – موارد) من طريقين عن الوليد به . ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أن زهير بن محمد و هو أبو المنذر الخراساني ضعيف من قبل حفظه، قال الحافظ : « رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، فضعف بسببها، قال البخاري عن أحمد : كأن زهير الذي يروي عنه الشاميون آخر، و قال أبو حاتم : حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه» .

قلت – أي الألباني – : لكنه في هذا الحديث قد حفظ أو كاد، فإنه لم يخرج فيه عن معنى حديث بقية، و الله أعلم .

٦– وقال في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ١٨٣) : «ثلاث لا ترد : الوسائد والدهن و اللبن»، : «وقد وجدت للحديث طريقا أخرى عن ابن عمر، فقال الروياني في «مسنده» (ق ٢٤٩ / ٢) : أنبأنا العباس بن محمد أنبأنا أبو

الربيع سليمان بن داود بن رشيد أنبأنا **خالد بن زياد الدمشقي عن زهير بن محمد المكي عن نافع عنه به . ورجاله ثقات غير خالد هذا فمجهول، وزهير بن محمد هو أبو المنذر التميمي الخراساني.**

٧- وقال في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ١٩٩) : « إذا تزوج العبد، فقد استكمل نصف الدين، فليتق الله فيما بقي» قال: «أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١ / ١٦٢ / ١) من طريق عصمة بن المتوكل أنبأنا زافر بن سليمان عن إسرائيل بن يونس عن جابر عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ فذكره، وقال : «لم يروه عن زافر إلا عصمة » .

قلت – أي الألباني: وكلاهما ضعيف، وفوقهما ضعيفان آخران: و هما جابر و هو ابن يزيد الجعفي، ويزيد الرقاشي، وجابر أشد ضعفا منه، لكنه لم يتفرد به عنه، فقد أخرجه الطبراني أيضا من طريق عبد الله بن صالح : حدثني الحسن بن خليل بن مرة عن أبيه عن يزيد الرقاشي به، قلت : **و هذا إسناد مسلسل بالضعفاء ... وإن كان لا يحتج به ولكن يستشهد به وقد جاء من طريق أخرى عن أنس هي خير من هذه فمجموعها يقوي الحديث ويرتقي إلى درجة الحسن و لفظه:: (من رزقه الله امرأة صالحة، فقد أعانه على شطر دينه، فليتق الله في الشطر الثاني) . أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٣ / ١٦١ / ١) و الحاكم (٢ / ١٦١) عن عمرو بن أبي سلمة التنيسي حدثنا زهير بن محمد ....**

٨- وقال في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ٤٣٧) : « إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجات قائم الليل صائم النهار »، : «أخرجه أبو داود (٤٧٩٨) وابن حبان (١٩٢٧) و الحاكم (١ / ٦٠) من طريق عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله

ﷺ : فذكره ... وقال الحاكم : «صحيح على شرط الشيخين». ووافقه الذهبي.

قلت : و هو كما قالا لولا أنه اختلف في سماع المطلب من عائشة فقال أبو حاتم : «روايته عنها مرسلة ولم يدركها» . و قال أبو زرعة : «نرجو أن يكون سمع منها » .

لكن الحديث على كل حال صحيح بما تقدم **وقد وجدت له طريقا أخرى عنها موصولة، أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٤٩ / ١) عن اليمان بن عدي حدثنا زهير بن محمد عن يحيى بن سعيد عن القاسم عنها به . و قال : «لا أعلم يرويه عن زهير غير يمان» قلت : وفيهما ضعف غير شديد، فحديثهما في الشواهد لا بأس به .**

٩- وقال في السلسلة الصحيحة (٣ / ١٢٩) : «المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، يألم المؤمن لما يصيب أهل الإيمان كما يألم الرأس لما يصيب الجسد»، رواه أحمد (٥ / ٣٤٠) و أبو نعيم في «الحلية» (٨ / ١٩٠) و القضاعي (٣ / ٢ / ٢) عن مصعب بن ثابت عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعا .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ورجاله ثقات غير مصعب هذا قال الحافظ : «لين الحديث»، **وقد تابعه زهير بن محمد عن أبي حازم إلا أنه قال : عن أبي هريرة مرفوعا به مختصرا بلفظ : «المؤمن من المؤمن بمنزلة الرأس من الجسد، كذلك المؤمن يؤلمه ما يصيب المؤمنين». أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص ٣٦٧) : حدثني الوليد بن شجاع حدثني الوليد بن مسلم حدثني زهير بن محمد به .**

قلت : و رجاله ثقات رجال مسلم لكن زهيرا هذا قال الحافظ في «التقريب»: «رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها» .

قلت: وهذا الحديث منها، فإن الوليد بن مسلم شامي، ثم هو مدلس تدليس التسوية، لكن يشهد له حديث النعمان بن بشير قال : قال رسول الله ﷺ : «المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى رأسه اشتكى كله و إن اشتكى عينه اشتكى كله»، أخرجه مسلم (٨/ ٢٠) و أحمد (٤ / ٢٧١، ٢٧٦) و أبو نعيم في «الحلية» (٤ / ١٢٦) من طريقين عنه .

١٠- وقال في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤ / ٢٨١ : «إنا نهينا أن ترى عوراتنا»، أخرجه الحاكم (٣/ ٢٢٢ - ٢٢٣) و عنه البيهقي في « الشعب » (٢ / ٤٦٥ / ١)، وابن شاهين وابن السكن وابن أبي حاتم في «العلل» (٢ / ٢٧٦) من طريق زهير بن محمد عن شرحبيل بن سعد عن جبار بن صخر قال : سمعت النبي ﷺ يقول : فذكره .

قلت: سكت عنه الحاكم ثم الذهبي، و سنده ضعيف، وفيه علتان : الأولى : شرحبيل بن سعد قال الحافظ في « التقريب » : «صدوق اختلط بآخره» . قلت : و لا يدرى أحدث بهذا الحديث قبل الاختلاط أم بعده ؟، والأخرى : زهير بن محمد و هو الخراساني الشامي، فيه ضعف . لكن تابعه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن شرحبيل به . أخرجه ابن أبي حاتم و ابن منده . لكن إبراهيم هذا متروك . بيد أن الحديث قد جاءت له شواهد كثيرة منها حديث : «احفظ عورتك إلا من زوجتك و ما ملكت يمينك » . وهو مخرج في « آداب الزفاف » . و منها قوله ﷺ: «ارجع إلى ثوبك فخذه و لا تمشوا عراة » . أخرجه مسلم (١ / ١٨٤) والبيهقي و غيرهما .

١١- وقال في قال الألباني في « السلسلة الصحيحة » ٥ / ١٨٣ : « لقد قرأتها، سورة (الرحمن) على الجن ليلة الجن، فكانوا أحسن مردودا منكم، كنت كلما أتيت على قوله: ﴿ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾، قالوا : لا بشيء من نعمك ربنا نكذب، فلك الحمد» .

أخرجه الترمذي في «سننه» (٢ / ٢٣٤) عن زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : خرج رسول الله ﷺ على أصحابه فقرأ عليهم (سورة الرحمن) من أولها إلى آخرها، فسكتوا، فقال : فذكره . وقال الترمذي : «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد، قال ابن حنبل : كأن زهير بن محمد الذي وقع بالشام ليس هو الذي يروى عنه بالعراق، كأنه رجل آخر قلبوا اسمه يعني : لما يروون عنه من المناكير و سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول : أهل الشام يروون عن زهير بن محمد مناكير و أهل العراق يروون عنه أحاديث مقاربة».

ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم (٢ / ٤٧٣) وقال : «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي ! **لكن للحديث شاهدا يتقوى به، فقال ابن جرير (٢٧ / ٧٢) : حدثنا محمد بن عباد بن موسى و عمرو بن مالك البصري قالا : حدثنا يحيى بن سليم الطائفي عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر مرفوعا به . و أخرجه البزار أيضا (ص ٢٢١ - ٢٢٢ زوائده) : حدثنا عمرو بن مالك حدثنا يحيى بن سليم به، و عنده في آخره : « فلك الحمد »، و قال : «لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد» . قال الحافظ عقبه : « وكلهم ثقات إلا شيخه فقد ضعفه الجمهور » . قلت : يعني عمرو بن مالك البصري**،لكنه عند ابن جرير مقرون بمحمد بن عباد بن موسى و هو الملقب بـ « سندولا »، وهو

صدوق يخطىء، فأحدهما يقوي الآخر، لكن يحيى بن سليم الطائفي وإن كان صدوقا من رجال الشيخين، فهو سيء الحفظ كما في « التقريب » لكن الحديث بمجموع الطريقين لا ينزل عن رتبة الحسن . و الله أعلم .

١٢- وقال في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/ ٦٦) : «المسلمون كرجل واحد إن اشتكى عينه اشتكى كله و إن اشتكى رأسه اشتكى كله»

: «.... وله شاهد من حديث سهل بن سعد مرفوعا بلفظ : «إن المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، يألم المؤمن لأهل الإيمان كما يألم الجسد لما في الرأس». أخرجه أحمد (٥ / ٣٤٠) : حدثنا أحمد بن الحجاج حدثنا عبد الله أخبرنا مصعب بن ثابت حدثني أبو حازم قال : سمعت سهل بن سعد الساعدي . و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله ثقات رجال البخاري غير مصعب بن ثابت، وهو لين الحديث، وكان عابدا كما في «التقريب» . والحديث أورده الهيثمي في «المجمع» (٨ / ٨٧)، و قال : «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير سوار بن عمارة و هو ثقة».كذا قال . وأنت ترى أنه ليس في إسناده سوار هذا، ولم أجد له طريقا في «المسند» غير التي ذكرتها . و الله أعلم . ثم رأيت الهيثمي قد أعاد ذكره في مكان آخر (٨ / ١٨٧) و قال : «رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح » . قلت : هو عند «كبير الطبراني» (٦ / ١٦٠) من طريق أحمد بن الحجاج، و في «الأوسط» (١ / ٢٨٨ / ٢ / ٤٨٣٢ بترقيمي) **من طريق سوار بن عمارة الرملي أخبرنا زهير ابن محمد عن أبي حازم به .**

١٣- وقال في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة - (١٠ / ٣٨٣): «يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم ؛ فلا

يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة)، ضعيف، أخرجه الترمذي (٢/ ١١٣- ١١٤)، وابن حبان (٢٣٠٨)، والحاكم (١/ ٩١)، والبيهقي في «سننه» (١/ ٣٨٦)، وأحمد (٢/ ٢٩٩)، وأبو نصر المري في «أخبار مالك بن أنس» (١/ ٢)، وأبو الحسن علي بن المفضل المقدسي في «الأربعين» (٨/ ١-٢)، والرافعي في «تاريخ قزوين» (٣/ ١٧٥) كلهم عن سفيان ابن عيينة عن ابن جريج عن أبي الزبير عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال الترمذي : «حديث حسن» ! وقال الحاكم : «صحيح على شرط مسلم» ! ووافقه الذهبي !

قلت : وهو كما قالا ؛ لولا عنعنة ابن جريج وأبي الزبير ؛ فإنهما مدلسان، لا سيما الأول منهما ؛ فإنه سيىء التدليس كما هو مشروح في ترجمته .

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة - (١٠ / ٣٨٤)

وقد أعله أحمد بالوقف، فقد ذكر ابن قدامة في «المنتخب» عنه أنه قال :

«وأوقفه سفيان مرة، فلم يجز به أبا هريرة» .

وأخرج له المقدسي شاهداً من حديث زهير بن محمد أبي منذر التميمي : حدثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى مرفوعاً .

لكن زهير هذا - وهو الخراساني - كثير الغلط . والله أعلم .

وسعيد بن أبي هند ؛ قال الحافظ :«ثقة، أرسل عن أبي موسى» .

خاتمة

أحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات، ولعل من المناسب في ختام هذا البحث أن أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها :

١- ظهر من ترجمة زهير بن محمد أن فَصل الخطاب فيه أنه ثقة، ورواية الشاميين عنه ضعيفة، وقد اتفق البخاري ومسلم على تخريج حديثه من غير رواية الشاميين عنه .

٢- تعددت أقوال الأئمة في سبب ضعيف روايات الشاميين عن زهير بن محمد، ولعل الأقرب أنه حدث من حفظه بالشام فوقع في أحاديثه أغاليط كما قال أبو حاتم، ثم إن أهل الشام رووا هذه المناكير، فوصفت رواياتهم بالنكارة، وعندما قارن بعض الأئمة بين رواية أهل الشام عنه، ورواية غيرهم استغرب هذا، حتى ذكر احتمال أن يكون زهير الذي روى عنه أهل الشام غير زهير بن محمد، والله أعلم .

٣- بلغ الرواة الشاميون عن زهير بن محمد : ثمانية عشر راوياً، منهم : سبعة ثقات، وأربعة في مرتبة صدوق، وسبعة ضعفاء .

٤- تضمن هذا البحث دراسة ثلاثة عشر حديثاً في المستدرك من رواية ثلاثة من الشاميين عن زهير بن محمد الخرساني، وقد حكم الحاكم على سبعة منها بأنها على شرط الشيخين أو أحدهما، وصحح أربعة منها، وساق حديثاً منها شاهداً لحديث ذكره، وسكت عن واحد منها فلم يحكم عليه بشيء، وقد تبين من خلال الدراسة أن ستة منها غير محفوظة ولا تثبُت، وأربعة الراجح فيها

الوقف، وثلاثة وردت من طرق أخرى، ولها شواهد، وهي أحاديث صحيحة .

٥- يُظهر البحث جوانب من الخلل في المستدرك ؛ حيث لم يراع الحاكم دقائق يُحتاج إليها في التصحيح والحكم على الأحاديث بأنها على شرط البخاري ومسلم، أو على شرط أحدهما، ومن ذلك: التضعيف المُقيد بالأمكنة.

٦- يتضح في هذا البحث جلالة قدر الأئمة المتقدمين، وتبحرهم في هذا العلم، وسعة إطلاعهم، وقوة نقدهم، حيث تتبعوا الرواة، ووصفوهم بما يناسب حالهم، فإن من الرواة الثقات من ضُعِّف في روايته عن أهل بلدٍ معين، أو إذا حدث عنه أهل بلد معين، أو إذا حدث من حفظه، أو ضُعِّف في بعض شيوخه، ثم إن مراتب الرُّواة الثقات تتفاوت فبعضهم يُقدم على بعض عند الاختلاف، ونحو ذلك من الدقائق التي اعتنى الأئمة المتقدمون ببيانها وبسطها.

والحمد لله رب العالمين أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، وصلواته وسلامه الأطيبان الأتمان الأكملان على سيدنا محمد خير خلقه أجمعين .

فهرس المراجع والمصادر

١) إباحة التحلي بالذهب الملحق للنساء، ومعه: تصحيح حديث صلاة التراويح عشيرين ركعة، والرد على الألباني في تضعيفه، للشيخ/ إسماعيل بن محمد الأنصاري، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ.

٢) ابن عثيمين الإمام الزاهد، للدكتور ناصر بن مسفر الزهراني، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.

٣) إتحاف أهل الأثر بشرح نزهة النظر، د. محمد بن عبدالله القناص، دار الصميعي، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.

٤) أثر العربية في استنباط الأحكام الفقهية من السنة النبوية، د. يوسف خلف محل العيساوي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

٥) الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، لـ/ بدر الدين الزركشي، تحقيق: سعيد الأفغاني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٤٠٠ هـ.

٦) الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم، تحقيق د. باسم الجوابرة، دار الراية، السعودية، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ.

٧) الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، للإمام ضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن الحنبلي المقدسي،

تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

٨) الأحاديث والآثار الواردة في فضائل سور القرآن الكريم دراسة ونقد، لإبراهيم علي السيد علي عيسى، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.

٩) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تأليف الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ.

١٠) أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤٠٥ هـ.

١١) إحياء علوم الدين، للإمام أبي حامد الغزالي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، سنة ١٤٠٣هـ.

١٢) أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الاولى ١٤٠٧ هـ.

١٣) أخبار مكة، لأبي الوليد محمد بن عبد الله الأزرقي، تحقيق رشدي ملحسن، بيروت دار الأندلس.

١٤) أخلاق النبيﷺ، للحافظ أبي محمد جعفر بن حيان الأصبهاني، تحقيق د .السيد الجميلي، بيروت، ط ثالثة ١٤٠٩ هـ.

١٥) إدارة الأزمات، بحث د. محمد مصلح الزعبي.

١٦) الأدب المفرد، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، ترتيب وتقديم كمال يوسف الحوت، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ.

١٧) إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، للإمام محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي، تحقيق: نور الدين عتر، الطبعة الثالثة ١٤١٢ هـ.

١٨) إرواء الغليل في تخريج أحاديث السبيل، تأليف محمد بن ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ.

١٩) أساس البلاغة، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزَّمَخْشَرِي، تحقيق عبد الرحيم محمود، بيروت، ١٤٠٢ هـ.

٢٠) الاستيعاب في معرف الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: علي بن محمد البجاوي، دار نهضة مصر.

٢١) أسد الغابة في معرفة الصحابة، للإمام أبي الحسن علي بن أبي الكرم المعروف بابن الأَثِير الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٢) الأسماء والصفات، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، الناشر: مكتبة السوادي – جدة، الطبعة الأولى.

٢٣) الأسئلة الفائقة بالأجوبة اللائقة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد إبراهيم حفيظ الرحمن، الدار السلفية، الهند، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.

٢٤) الاشتقاق، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، مصر.

٢٥) الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق علي بن محمد البجاوي، الناشر: دار نهضة مصر، القاهرة .

٢٦) إصلاح المال، لأبي بكر بن أبي الدنيا، تحقيق مصطفى مفلح القضاة، دار الوفاء، ط أولى ١٤١٠ هـ.

٢٧) إصلاح المنطق، لابن السكيت، تحقيق أحمد شاكر، عبد السلام هارون، دار المعارف ط رابعة.

٢٨) إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث، لـ/ عبد الله بن مسلم الدينوري ابن قتيبة، تحقيق: عبد الله الجبوري، دار الغرب الإسلامي - بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ.

٢٩) أصول الفقه الذي لا يسعُ الفقيه جهله، أ. د. عياض بن نامي السلمي، دار التدمرية، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

٣٠) الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٣١) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخَطَّابي، تحقيق ودراسة: محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.

٣٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، الناشر: دار الجيل، ١٣٧٣ هـ.

٣٣) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، تحقيق : محمد حامد الفقي، الناشر : دار المعرفة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م .

٣٤) الإنصاف في أحكام الأعتكاف، لـ / علي بن حسن عبد الحميد الحلبي، المكتبة الإسلامية، عمان الأردن، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

٣٥) الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، تأليف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ١٤٠٢ هـ.

٣٦) اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومتناً ودحض مزاعم المستشرقين واتباعهم، محمد لقمان السلفي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ .

٣٧) الإيمان، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، عمان، الأردن، الطبعة الخامسة، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

٣٨) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، تأليف أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ .

٣٩) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتيكي البزار، تحقيق: د: محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ .

٤٠) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، للإمام محمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٥ هـ .

٤١) البداية والنهاية، للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق الدكتور / عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.

٤٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاسائي الحنفي، دار الكتب العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ.

٤٣) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، للإمام سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري ابن الملقن، تحقيق: مجموعة من العلماء، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ.

٤٤) البناية شرح الهداية، للإمام العلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني، تصحيح: محمد عمر، الشهير بناصر الإسلام، الرامفوري، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ.

٤٥) تاج العروس في جواهر القاموس، تأليف الامام اللغوي محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، طبع بالمطبعة الخيرية، مصر، الطبعة الأولى.

٤٦) تاريخ الثقات، للإمام أحمد بن عبد الله العجلي، ترتيب الحافظ نور الدين الهيثمي، تحقيق الدكتور : عبد المعطي قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥ هـ.

٤٧) التاريخ الصغير للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، مكتبة دار التراث – القاهرة – الطبعة الأولى ١٣٩٧ هـ.

٤٨) التاريخ الكبير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، الناشر : دار الكتب العلمية، بيروت .

٤٩) تاريخ بغداد، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان .

٥٠) تاريخ دمشق، للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر، تحقيق: محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمر، دار الفكر، بيروت – لبنان، ١٩٩٥ م

٥١) تاريخ واسط، لأسلم بن سهل الرزاز الواسطي، المعروف ببحشل، تحقيق: كوركيس عواد، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ

٥٢) تاريخ يحيى بن معين رواية الدوري، تحقيق الدكتور أحمد نور سيف، نشر : مركز الأبحاث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب .

٥٣) تاريخ يحيى بن معين رواية الدوري، تحقيق الدكتور أحمد نور سيف، نشر: مركز الأبحاث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

٥٤) التحديث بما قيل لا يصح فيه حديث، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

٥٥) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، الحافظ ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين أبي زرعة العراقي، تحقيق: عبد الله نوارة، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .

٥٦) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، للإمام ابن كثير، تحقيق عبد الغني بن حميد بن محمود، دار حراء، مكة المكرمة .

٥٧) تحقيق النصوص ونشرها، عبد السلام محمد هارون، مكتبة السنة، الطبعة الخامسة ١٤١٠ هـ

٥٨) تدريب الراوي شرح تقريب النووي، لجلال الدين السيوطي، الطبعة الأولى بتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر المكتبة العلمية، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٩ هـ .

٥٩) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة.

٦٠) تذكرة الحفاظ، للإمام شمس الدين الذهبي، صحححه عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي .

٦١) تذكرة الحفاظ، للإمام شمس الدين الذهبي، صححه عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي .

٦٢) الترجل من مسائل الإمام أحمد، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

٦٣) الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق :صالح بن أحمد بن مصلح الوعيل، الناشر :دار ابن الجوزي - الدمام - الطبعة :الأولى ١٤١٥ هـ.

٦٤) تصحيفات المحدثين، لأبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكري، دراسة

وتحقيق د . محمود أحمد ميرة، طبع بالمطبعة العربية الحديثة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٢ هـ .

٦٥) التطريف في التصحيف، للحافظ جلال الدين السُّيُوطِي، تحقيق د . علي البواب، دار الفائز، الرياض، ١٤٠٩ هـ .

٦٦) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، للإمام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: الدكتور عبد الغفار البنداري، الأستاذ محمد عبد العزيز، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥ هـ .

٦٧) التعريف بالشروح الحديثية المقتبس منها في فتح الباري، د. محمد بن عبدالله القناص، درا الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٦٨) تعليقات على ما صححه الحاكم في المستدرك ووافقه الذهبي، إعداد د: عبد الله بن مراد السلفي، دار الفضيلة، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ

٦٩) تفسير الطبري جامع البيان، لأبي جعفر محمد بن جرير، طبعة مكتبة الحلبي، الطبعة الثالثة – مصر ١٣٨٨ هـ

٧٠) تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ

٧١) تفسير القرآن العظيم، للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار الأندلس، بيروت لبنان .

٧٢) تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق د/ حكمت ياسين،

مكتبة الدار، ط أولى ١٤٠٨هـ.

٧٣) تفسير القرآن للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.

٧٤) تفسير النسائي للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: صبري بن عبد الخالق الشافعي، سيد بن عباس، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ

٧٥) تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ضمن كتاب: التقريب في تخريج أحاديث تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، لـ/ خالد بن ضيف الله الشلاحي، مؤسسة الرسالة.

٧٦) تقريب التهذيب الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تقديم ومقابلة / محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، ط أولى ١٤٠٦ هـ.

٧٧) تقريب علوم الحديث، أ.د. ياسر الشمالي، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م.

٧٨) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، للحافظ ابن حجر العسقلاني، توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

٧٩) تلخيص المتشابه في الرسم، بأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: سُكينة الشهابي، دار طلاس، دمشق.

٨٠) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، الناشر : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية،

المملكة المغربية، الطابعة الثانية سنة ١٤٠٢هـ .

٨١) تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، تأليف الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق : أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .

٨٢) التنكيل بما في الكوثري من الأباطيل، تأليف الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ.

٨٣) تهذيب الإمام ابن قيم الجوزية مع مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري، ومعالم السنن لأبي سليمان الخطابي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة، بيروت لبنان ١٤٠٠ هـ .

٨٤) تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، طبع بمطبعة مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، الهند، الطبعة الأولى .

٨٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ أبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق د/ بشار عواد معروف، بيروت، ١٤٠٢هـ .

٨٦) تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق جماعة من المحققين، الناشر :الدار المصرية للتأليف والترجمة

٨٧) توثيق النصوص وضبطها عند المحدثين، دكتور: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، المكتبة المكية، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .

٨٨) توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر بن صالح الجزائري الدمشقي، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

٨٩) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير تحقيق: أبو عبدالرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

٩٠) تيسير مصطلح الحديث، أبو حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة العاشرة ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

٩١) الثقات، للحافظ محمد بن حبان البستي، طبع بمطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، الهند، الطبعة الأولى.

٩٢) جامع الأصول من أحاديث الرسول، تحقيق: محمد حامد الفقي، نشر رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى ١٩٥٠ هـ.

٩٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، الناشر: شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثالثة، سنة ١٣٨٨هـ.

٩٤) جامع التحصيل في أحكام المراسيل الحافظ صلاح الدين أبي سعيد بن خليل بن كيكلدي تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ.

٩٥) جامع الترمذي، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية،

١٩٩٨ م .

٩٦) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، لزين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، إبراهيم باجس، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٩٧) الجامع الكبير للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، الطبعة الثانية، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨ م

٩٨) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وسننه وأيامه= صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٩٩) جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالبر النمري، الناشر: دار الكتب العلمية، وقف على طبعة إذارة الطباعة المنيرية سنة ١٣٩٨هـ.

١٠٠) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي، طبعة دار احياء التراث العربي بيروت - لبنان ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

١٠١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للحافظ الخطيب البغدادي، تحقيق الدكتور: محمود الطحان، مكتبة المعرف، الرياض ١٤٠٣ هـ .

١٠٢) الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين العلمية والعملية وما

قيل فيه من المراثي، وليد بن أحمد الحسين، سلسلة إصدارات الحكمة، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .

١٠٣) الجامع لشعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق مختار الندوي، الدار السلفية، الهند، ط أولى ١٤٠٦هـ .

١٠٤) الجامع لمعمر بن راشد الأزدي، تحقيق: حبيب الأعظمي، نشر ضمن المصنف لعبد الرزاق الصنعاني، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان .

١٠٥) الجرح والتعديل، بقلم إبراهيم بن عبد الله اللاحم، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ .

١٠٦) جمهرة اللغة، أبي بكر محمد بن الحسن الأزدي، ابن دريد، دار صادر، بيروت .

١٠٧) جهود الشيخ ابن عثيمين وآراؤه في التفسير وعلوم القرآن، للدكتور/ أحمد بن محمد البريدي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٨ هـ.

١٠٨) الحديث الشريف وتحديات العصر، ندوة علمية دولية ثانية، عقد في رحاب كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي، ١٨- ٢٠ صفر ١٤٢٦هـ- الموافق: ٢٨- ٣٠ مارس ٢٠٠٥م، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

١٠٩) الحديث والمحدثون أو عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية، محمد محمد أبو زهو، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

١١٠) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، الناشر :دار الفكر .

١١١) خصائص المسند، للحافظ أبي موسى محمد بن عمر بن أحمد المديني، المطبوع بمقدمة المسند، تحقيق أحمد محمد شاكر، الناشر: دار المعارف، مصر، الطبعة الرابعة ١٣٧٣ هـ.

١١٢) خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، الناشر : مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت، الطبعة : الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١١٣) الدُّرِّ المَنْثُور في التفسير المأثور، للحافظ عبد الرحمن السُّيُوطِي، بيروت، دار الفكر، ط أولى ١٤٠٣ هـ.

١١٤) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، الناشر: دار الجيل، بيروت، عن الطبعة الأولى بالهند.

١١٥) الدعاء، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق محمد سعيد محمد حسن قدمه رسالة دكتوراه لكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

١١٦) دفاع عن السنة، محمد بن محمد أبو شهبة، مكتبة ابن القيم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.

١١٧) دلائل النبوة، أبي بكر أحمد الحسين البيهقي، تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي، الناشر : دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ.

١١٨) دلائل النبوة، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، تخريج عبد البر عباس،

تحقيق محمد رواس قلعجي، الناشر: المكتبة العربية بحلب، الطبعة الأولى سنة ١٣٩٠هـ

١١٩) الديات لابن أبي عاصم، تحقيق: محمد السعيد زغلول، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٨٨ م.

١٢٠) الذيل على طبقات الحنابلة، تأليف ابن رجب الحنبلي، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٧٢ هـ.

١٢١) الرحلة في طلب الحديث، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط أولى ١٣٩٥هـ.

١٢٢) الرسالة، للإمام المطلبي محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، الناشر: مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.

١٢٣) رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث، تحقيق: محمد الصباغ، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠١ هـ.

١٢٤) الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، لمحمد بن جعفر الكتاني، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦ هـ.

١٢٥) الرسالة، للإمام محمد بن إدريس الشَّافِعِي، تحقيق: أحمد محمد شاكر.

١٢٦) روض الأفهام شرح بلوغ المرام، د. محمد بن عبدالله بن علي القناص، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ.

١٢٧) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن القيم الجوزية، تحقيق: شعيب

الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ.

١٢٨) سجل بحوث مؤتمر النص الشرعي، أ.د. سيد محمد سيد عبدالرزاق الطبطبائي، ١٤٣٧- ١٤٣٨هـ.

١٢٩) سلسلة الأحاديث الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثنية، سنة ١٣٩٩هـ.

١٣٠) سلسلة لقاءات الباب المفتوح: وهي عبارة عن سلسلة لقاءات كان يعقدها فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين بمنزله كل خميس،، قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.

١٣١) سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الفكر.

١٣٢) سنن أبي داود، للحافظ أبي داود سليمان الأشعث السجستاني الأزدي، إعداد وتعليق / عزت عبيد الدعاس.

١٣٣) سنن الدارقطني، للإمام علي بن عمر الدار قطني، تحقيق عبد الله هاشم يماني، الناشر: دار المحاسن، القاهرة.

١٣٤) سنن الدارمي، للحافظ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، توزيع رئاسة البحوث العلمية والدعوة والإرشاد ١٤٠٤ هـ.

١٣٥) السنن الصغرى، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب،

الطبعة الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦م.

١٣٦) السنن الكبرى، للإمام أبي بكر أحمد بن حسين البيهقي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، طبع بمطبعة مجلس دائرة المعارف، الهند، الطبعة الأولى سنة ١٣٤٤هـ.

١٣٧) السنن الكبرى، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.

١٣٨) سنن سعيد بن منصور، للإمام سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني المكي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.

١٣٩) سير أعلام النبلاء، للإمام محمد بن أحمد الذهبي، اشرف على تحقيقه / شعيب الأرناؤوط . وحققه جماعة من المحققين، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى سنة ١٤٠١ هـ.

١٤٠) الشافي في شرح مسند الشافعي، لابن الأثير، تحقيق: أحمد بن سليمان، أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

١٤١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للمؤرخ أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت .

١٤٢) شرح السنة للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ

١٤٣) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق

السنن)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، تحقيق: د. عبدالحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة- الرياض)، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

١٤٤) شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: صالح بن محمد الحسن، مكتبة الحرمين، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.

١٤٥) الشرح المختصر على بلوغ المرام، شرحه فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، بعد صلاة العصر مباشرة في الجامع الكبير في مدينة عنيزة، كتاب ألكتروني من الموسوعة الشاملة .

١٤٦) الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ/ محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

١٤٧) شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، للشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، دراسة وتحقيق: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر: دار الثريا للنشر، الطبعة: الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣م.

١٤٨) الشرح الموضوعي للحديث الشريف دراسة نظرية تطبيقية، د. هيفاء عبدالعزيز الأشرفي، دار السلام، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.

١٤٩) شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للنووي، شرحه وأملاه: الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: وائل أحمد عبد الرحمن، المكتبة التوفيقية، القاهرة .

١٥٠) شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، الدكتور الحسيني عبدالمجيد هاشم، دار الصابوني، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

١٥١) شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِي عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِمِ، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

١٥٢) شرح علل الترمذي، للإمام عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: نور الدين عتر، دار الملاح للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ

١٥٣) شرح كتاب الحج من صحيح البخاري، للشيخ / محمد بن صالح العثيمين، كتاب الكتروني من الموسوعة الشاملة .

١٥٤) شرح كتاب مقدمة التفسير لابن تيمية، شرحه: محمد بن صالح العثيمين، إعداد وتقديم: عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ.

١٥٥) شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م

١٥٦) شرح معاني الآثار، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، توزيع: دار الباز، مكة، دار الكتب العلمية .

١٥٧) شروط الأئمة الخمسة، للحازمي، حديث أكادمي، فيصل أباد باكستان .

١٥٨) الشريعة، للآجري، تحقيق: محمد حامد الفقي، نشر: دار السنة

المحمدية، مصر .

١٥٩) الشمائل المحمدية، للإمام أبي عيسى محمد بن سورة الترمذي، تحقيق: عزت الدعاس، طبعة مؤسسة الزعبي، حمص ١٣٨٨ هـ

١٦٠) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تأليف إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٩هـ .

١٦١) صحيح ابن خزيمة، للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت الطبعة الأولى ١٣٩٥ هـ

١٦٢) صحيح الجامع الصغير وزيادته، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٤٠٢ هـ .

١٦٣) صحيح مسلم، للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق / مجمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٣٧٤ هـ .

١٦٤) الضعفاء، لأبي جعفر عمر بن محمد بن عمر بن موسى العقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الاولى ١٤٠٤ هـ .

١٦٥) الطبقات الكبرى، للإمام محمد بن سعد البصري، الناشر: دار صادر، بيروت .

١٦٦) طبقات علماء الحديث، تأليف الإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن

عبد الهادي الدمشقي الصالحي، تحقيق: أكرم البوشي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.

١٦٧) العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية، لابن عبد الهادي، تحقيق : محمد حامد الفقي، الطبعة الأولى ١٣٥٦ هـ.

١٦٨) العقيدة الواسطية: اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة أهل السنة والجماعة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، الناشر: أضواء السلف، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

١٦٩) علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق ودراسة حمزة ديب مصطفى، نشر وتوزيع مكتبة الأقصى، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.

١٧٠) علل الحديث، للإمام أبي محمد عبد الرحمن الرازي الحافظ ابن الإمام أبي حاتم محمد بن إدريس، الناشر: دار المعرفة بيروت لبنان ١٤٠٥ هـ.

١٧١) علل الحديث ومعرفة الرجال، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.

١٧٢) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، للإمام أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق إرشاد الحق الأثري، الناشر، إدارة العلوم الأثرية، باكستان.

١٧٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تأليف الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدار قطني، تحقيق وتخريج الدكتور محفوظ الرحمن السلفي،

الناشر : دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ.

١٧٤) علوم الحديث، أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن، ابن الصلاح، دار الباز، الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ.

١٧٥) عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، للإمام العلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني، تحقيق: محمد محمود الحلبي، الناشر: محمد محمود الحلبي، الطبعة الأولى سنة ١٣٩٢ هـ.

١٧٦) عمل اليوم والليلة، للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد المعروف بابن السني، طبع بمطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيد آباد، الهند، الطبعة الثانية، سنة ١٣٥٨ هـ، الناشر : مكتبة مدينة العلم، مكة المكرمة.

١٧٧) غريب الحديث، للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، الناشر : دار الكتاب العربي، بيروت، طبعة مصورة عن السلسلة الجديدة من مطبوعات دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، الهند، سنة ١٣٩٦ هـ.

١٧٨) غريب الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قُتَيْبَة، تحقيق د . عبد الله الجبوري، وزارة الأوقاف العراقية، ط أولى ١٣٩٧هـ.

١٧٩) غريب الحديث، للإمام إبراهيم بن إسحاق الحربي، تحقيق د . سليمان العايد، مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى، ط أولى ١٤٠٥هـ.

١٨٠) غريب الحديث، للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخَطَّابي، تحقيق إبراهيم العزباوي، من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٢هـ، دار الفكر، دمشق .

١٨١) الفائق في غريب الحديث، للعلامة جار الله محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي البجاوي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية.

١٨٢) فتاوى أركان الإسلام، للشيخ / محمد بن صالح بن عثيمين،، جمع وترتيب/ فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا للنشر، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.

١٨٣) الفتاوى الكبرى، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق حسنين محمد مخلوف، الناشر: دار المعرفة، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٣٨٦ هـ.

١٨٤) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الناشر : الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء .

١٨٥) فتاوى نور على الدرب، للشيخ / محمد بن صالح بن عثيمين، من موقع الشيخ الرسمي .

١٨٦) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تعليق الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ترقيم فؤاد عبد الباقي، عناية محب الدين الخطيب، الناشر : المكتبة السلفية .

١٨٧) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب الحنبلي، تحقيق: طارق بن عوض الله محمد، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ.

١٨٨) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد

السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

١٨٩) الفتوحات المكية، لابن عربي الصوفي، دار صادر تحقيق: د.عثمان يحيى، الناشر : وزارة الثقافة المصرية سنة١٣٩٢ .

١٩٠) الفروسية المحمدية، الإمام أبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: زائد أحمد النشيري، إشراف: بكر بن عبدالله أبو زيد، دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

١٩١) الفروع وتصحيح الفروع، لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٨ هـ.

١٩٢) الفصل للوصل المدرج في النقل، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، الناشر: دار الهجرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

١٩٣) فضائل القرآن، للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: وهبي سليمان عاوجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ.

١٩٤) فضائل سور القرآن الكريم دراسة ونقد، الدكتور/ إبراهيم علي السيد علي عيسي، دار السلام الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.

١٩٥) فقه اللغة مناهله ومسائله، تأليف الدكتور: محمد أسعد النادري، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤٢٥ هـ

١٩٦) فهرست ما رواه عن شيوخه من الدواوين المصنفة في ضروب العلم

وأنواع المعارف، لأبي بكر محمد بن خير الأشبيلي، تحقيق فرنسشكة قدارة زين، وتلميذه خليان رباره طرغوه، بيروت، ١٣٩٩ هـ.

١٩٧) الفوائد في اختصار المقاصد، أبو محمد عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء، تحقيق: إياد خالد الطباع، الناشر: دار الفكر المعاصر ، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

١٩٨) فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ.

١٩٩) القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، ط ثانية، ١٤٠٧هـ.

٢٠٠) القصيدة النونية، الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الثانية، ١٤١٧هـ.

٢٠١) قواعد العلل وقرائن الترجيح، تأليف: عادل بن عبد الشكور الزرقي، دار المحديث للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ

٢٠٢) القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد، للحافظ ابن حجر العسقلاني ـ تحقيق عبد الله محمد الدرويش، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

٢٠٣) قيام رمضان، فضله وكيفيته ومشروعية الجماعة فيه، لـ/ محمد ناصر

الدين الألباني، المكتب الإسلامي .

٢٠٤) الكاشف عن حقائق السنة، الإمام الحافظ شرف الدين الحسيني بن عبدالله الطيبي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٢٠٥) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للحافظ أبي عبد الله الذهبي، الناشر :دارا لكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ.

٢٠٦) الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشاف (بذيل الكشاف)، للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان .

٢٠٧) الكامل في ضعفاء الرجال، للحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي، الناشر : دار الفكر، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٤هـ .

٢٠٨) الآداب، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: عبد القدوس بن محمد نذير، مكتبة الرياض الحديثة، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ

٢٠٩) الأموال، لحميد بن زنجويه، تحقيق شاكر فياض، مركز الملك فيصل، ط أولى ١٤٠٦هـ .

٢١٠) الإيمان محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده، تحقيق: علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة .

٢١١) التمييز للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، مطبوع ضمن كتاب منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه، للدكتور

محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر . الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ .

٢١٢) التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، دار الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

٢١٣) الثقات، للحافظ محمد بن حبان البستي، طبع بمطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، الطبعة الأولى .

٢١٤) الجرح والتعديل، للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، طبع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة الأولى.

٢١٥) الدلائل في غريب الحديث، تأليف أبي محمد قاسم بن ثابت السرقسطي، تحقيق د/ محمد بن عبد الله القناص، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .

٢١٦) الزهد، للحافظ أبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، دار الكتب، بيروت، ط أولى ١٤٠٥هـ.

٢١٧) الزهد، للإمام أحمد بن حنبل .

٢١٨) الزهد، للإمام عبد الله بن المبارك المروزي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية .

٢١٩) الشكر لله ﷻ، للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا القرشي، تحقيق: ياسين محمد السواس، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ

٢٢٠) الضعفاء والمتروكين، تأليف الإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن علي بن محمد بن الجوزي، حققه أبو الفداء عبد الله القاضي، توزيع دار الباز للنشر والتوزيع – مكة المكرمة . الطبعة الأولى ١٩٨٦ م .

٢٢١) العظمة، لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق رضاء الله المباركفوري، دار العاصمة الرياض، ط أولى ١٤٠٨هـ.

٢٢٢) العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، استانبول – تركيا، تحقيق: الأستاذ الدكتور: طلعت قوج ييكيت، والأستاذ الدكتور: إسماعيل جراح أوغلو .

٢٢٣) العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د . مهدي المخزومي، د . إبراهيم السامرائي، بيروت، ط أولى ١٤٠٨هـ.

٢٢٤) الغريبين، لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي ن ط دار المعارف العثمانية، الهند، ط أولى ١٤٠٧هـ.

٢٢٥) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، للإمام محمد بن حبان البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦ هـ .

٢٢٦) المراسيل، للحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي الرازي، بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ .

٢٢٧) المرض والكفارات للإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا القرشي، تحقيق: عبد الوكيل الندوي، الدار السلفية، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ .

٢٢٨) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، للحافظ أبي بكر ابن أبي شيبة، الناشر : الدار السلفية، الهند، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٩هـ .

٢٢٩) المعجم في أسماء شيوخ أبي بكر الإسماعيلي لأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .

٢٣٠) المعرفة والتاريخ، تأليف أبي يوسف يعقوب بن سفيان البسوى، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية سنة ١٤٠١هـ.

٢٣١) الموضوعات، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، دار الفكر، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .

٢٣٢) تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم لـ/ أحمد بن علي بن ثابت أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: سكينة الشهابي، دار طلاس، دمشق، الطبعة الأولى ١٩٨٥ م.

٢٣٣) تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، تأليف الإمام العلامة عبد الرحمن بن محمد بن عمر الشيباني، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان .

٢٣٤) كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، لابن تيمية

٢٣٥) كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، تأليف الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ .

٢٣٦) الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث، لبرهان الدين الحلبي، تحقيق صبحي السامرائي . مطبعة العاني – بغداد .

٢٣٧) كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، تحقيق: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة الطبعة الثالثة ١٤٠٣ هـ .

٢٣٨) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، للعلامة مصطفى بن عبد الله القسطنطيني المعروف بحاجي خليفة، الناشر: دار الفكر سنة ١٤٠٢هـ.

٢٣٩) الكفاية في علم الرواية، للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، المعروف بالخطيب البغدادي، المكتبة العلمية .

٢٤٠) الكنى والأسماء، للعلامة أبي بشر محمد بن أحمد الدولابي، الناشر : دار الكتب العلمية بيروت .

٢٤١) لسان العرب، للإمام أبي الفضل محمد بن مكرم ابن منظور المصري، الناشر: دار صادر، بيروت.

٢٤٢) لسان الميزان، للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، الناشر : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثانية سنة ١٣٩٠هـ.

٢٤٣) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، للحافظ ابن رجب الحنبلي تحقيق: إبراهيم رمضان، سعيد اللحام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .

٢٤٤) اللقاء الشهري مع فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، إعداد الدكتور/ عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، دار الوطن، الرياض، الطبعة

الأولى ١٤١٤ هـ .

٢٤٥) المجروحين من المحدثين والمتروكين، للإمام محمد بن حبان البستي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، الناشر : دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦ هـ .

٢٤٦) مجمع البحرين في زوائد المعجمين، للحافظ نور الدين الهيثمي، تحقيق عبد القدوس نذير مكتبة الرشد، الرياض، ط أولى، ١٤١٣ هـ .

٢٤٧) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٢هـ

٢٤٨) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

٢٤٩) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، للحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر المَدِيني تحقيق عبد الكريم العربادي، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي جامعة أم القرى، مكة المكرمة، طبع بدار المدني، جدة .

٢٥٠) مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي، للحافظ زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق طلعت بن فؤاد الحلواني، الناشر: دار الفاروق، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ .

٢٥١) المجموع شرح المهذب، للإمام أبي زكريا محيى الدين بن شرف النووي، دار الفكر، بيروت، لبنان .

٢٥٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد قاسم النجدي الحنبلي وساعده ابنه محمد، الناشر: الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين .

٢٥٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر : دار الوطن - دار الثريا، ١٤١٣ هـ.

٢٥٤) مجموعة الرسائل والمسائل والفتاوى، حمد بن ناصر بن عثمان بن معمر النجدي التميمي الحنبلي، الناشر: دار ثقيف للنشر والتأليف، الطائف، الطبعة الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ .

٢٥٥) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، أبو محمد الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

٢٥٦) المحرر في الحديث، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي، تحقيق: الدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ . .

٢٥٧) المحيط في اللغة، للصاحب بن عباد، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، بيروت، ١٩٩٤ م .

٢٥٨) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد، للحافظ شهاب الدين أبي الفضل بن حجر العسقلاني، تحقيق: صبري بن عبد الخالق أبو ذر . مؤسسة الكتاب الثقافية الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

٢٥٩) مختصر سنن أبي داود، للحافظ عبد العظيم المنذري، تحقيق أحمد

محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، سنة ١٤٠٠هـ.

٢٦٠) المُخَصَّص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل ابن سيده، بيروت، دار الفكر ١٣٩٨هـ.

٢٦١) المذكر والتذكير والذكر لابن أبي عاصم، تحقيق: خالد قاسم الردادي، دار الصحابة للتراث، طنطا.

٢٦٢) المراسيل، تأليف أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، عناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ.

٢٦٣) المراسيل، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ

٢٦٤) مراعاة جلب المصالح ودفع المفاسد في السنة، للدكتور/ محمد بن عبدالله القناص، دار الصميعي، الطبعة الأولى، ١٤٣٣- ٢٠١٢م.

٢٦٥) المزهر في علوم اللغة وأنواعها لجلال الدين السُّيُوطِي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، على محمد البجاوي، دار الجيل.

٢٦٦) مسائل أحمد رواية ابنه صالح، نشر دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.

٢٦٧) المستدرك على الصحيحين، للحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط أولى ١٤١١هـ.

٢٦٨) مسند ابن الجعد، للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن الجعد، تحقيق: عبد الهادي بن عبد القادر بن عبد الهادي، مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.

٢٦٩) مسند أبي داود الطيالسي، أبي داود الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود، تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.

٢٧٠) مسند أبي عوانة، طبع دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الطبعة الأولى.

٢٧١) مسند أبي يعلى الموصلي، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.

٢٧٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، الناشر المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة سنة ١٤٠٣هـ.

٢٧٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٢٧٤) مسند الروياني، لأبي بكر محمد بن هارون الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يمان، مؤسسة قرطبة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ

٢٧٥) مسند الشاميين، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطَّبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.

٢٧٦) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول اللهﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢٧٧) مسند الطيالسي، للحافظ أبي داود سليمان بن داود الطيالسي، تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.

٢٧٨) مسند الفارق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب، لأبي فداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ.

٢٧٩) المسودة في أصول الفقه، لعبد السلام وعبد الحليم وأحمد آل تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة.

٢٨٠) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

٢٨١) مشكل الآثار، للحافظ أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٨٢) مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب، جمعه: أبو عبد الله محمد بن أحمد المصنعي العنبسي، مكتبة الفاروق للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ.

٢٨٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، تأليف أحمد بن محمد بن علي الفيومي

٢٨٤) المصنف، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، توزيع المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٣هـ.

٢٨٥) مطالع الأنوار على صحاح الآثار، إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، أبو إسحاق ابن قرقول، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م.

٢٨٦) معالم السنن، للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠١هـ.

٢٨٧) المعجم الأوسط، للحافظ أبي القاسم سليمان بن حمد الطبراني، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.

٢٨٨) معجم الصحابة، لابن قانع البغدادي، تحقيق: حمدي الدمرداش محمد، نشر: نزار مصطفى الباز، مكة، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ.

٢٨٩) المعجم الصغير، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطَّبَراني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٣ هـ.

٢٩٠) المعجم الكبير، للحافظ أبي القاسم سليمان بن حمد الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلف، الناشر: وزارة الأوقاف بالجمهورية العراقية، مطبعة الوطن العربي، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٠هـ.

٢٩١) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.

٢٩٢) معجم شيوخ الإمام أحمد بن حنبل في المسند، تأليف الدكتور: عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.

٢٩٣) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٢٩٤) معرفة السنن والآثار عن الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي.

٢٩٥) معرفة علوم الحديث، للإمام للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوري، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، بيروت – لبنان، الطبعة الرابعة ١٤٠٠ هـ.

٢٩٦) المغرب في ترتيب المعرب، للإمام أبي الفتح ناصر الدين المطرزي، تحقيق: عبد الحميد مختار، محمود فاخوري، مكتبة أسامة بن زيد، سوريا، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ.

٢٩٧) المغني عن الحفظ والكتاب في قولهم: لا يصح شيء في هذا الباب، لأبي حفص عمر بن بدر بن سعيد الموصلي الوراني، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٧ هـ، الطبعة الأولى.

٢٩٨) المغني في الضعفاء، للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، حققه وعلق عليه: نور الدين عتر.

٢٩٩) المغني، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة

المقدسي الجماعيلي الدمشقي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، الطبعةالأولى ١٤١٠ هـ.

٣٠٠) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للإمام أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٣٠١) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لـ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: عبد الله محمد الصديق، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ.

٣٠٢) مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه الموضوعات، مسفر غرم الله الدميني، دار المدني، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.

٣٠٣) مقاييس نقد متون السنة، مسفر عزم الله الدميني، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ.

٣٠٤) مقدمات في الحديث التحليلي، د. محمد بن عبدالله القناص، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٩هـ- ٢٠١٧م.

٣٠٥) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، للإمام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المعروف بابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر، سوريا - دمشق، ١٤٠٦ هـ.

٣٠٦) المنار المنيف في الصحيح والضعيف، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.

٣٠٧) المنتخب من المعاني المستنبطة من الأحاديث في فتح الباري، الناشر: دار الصميعي.

٣٠٨) المنتقى تأليف أبي محمد عبد الله بن علي الجارود النيسابوري، الناشر: حديث أكادمي، باكستان الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ.

٣٠٩) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٣١٠) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

٣١١) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، لـ/ أحمد بن محمد القسطلاني، تحقيق : صالح أحمد الشامي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ٢٠٠٤ - ١٤٢٥ هـ.

٣١٢) المؤتلف والمختلف الإمام أبي الحسن علي بن عمر الدار قطني - تحقيق الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦هـ.

٣١٣) موسوعة مسائل الجمهور في الفقه الإسلامي، محمد نعيم محمد هاني ساعي، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ.

٣١٤) الموضح لأوهام الجمع والتفريق تأليف : أبو بكر أحمد بن علي بن

ثابت الخطيب البغدادي، تصحيح ومراجعة : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، نشر دار الفكر الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ

٣١٥) الموطأ، للإمام مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر : دار إحياء التراث العربي – مصر .

٣١٦) الموقظة في علم مصطلح الحديث، تأليف الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

٣١٧) المؤنق في إباحة تحلي النساء بالذهب المحلق وغير المحلق، للشيخ/ مصطفى العدوي، مكتبة الطرفين، الطائف، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ .

٣١٨) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تأليف أبي عبد الله شمس الدين الذهبي، تحقيق علي بن محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة، بيروت .

٣١٩) نزهة النظر شرح نخبة الفكر لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، الطبعة الثالثة .

٣٢٠) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق دكتور: نور الدين عتر، الطبعة الثالثة ١٤٢١ هـ .

٣٢١) نصب الراية لأحاديث الهداية، لجمال الدين بن أبي محمد عبد الله بن يوسف الزَّيْلَعِي، نشر المجلس العلمي بالهند، الطبعة الثانية .

٣٢٢) النقد البناء لحديث أسماء في كشف الوجه والكفين للنساء، أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.

٣٢٣) النكت البديعات على الموضوعات، تأليف أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق : عامر أحمد حيدر، الناشر: الشركة العالمية، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ .

٣٢٤) النكت الظراف على الأطراف، للحافظ أحمد بن على بن حجر العسقلاني، بهامش تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .

٣٢٥) النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق الدكتور: ربيع بن هادي عمير، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

٣٢٦) النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبدالله بدر الدين محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي الشافعي، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الناشر: أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٣٢٧) النِّهَاية في غريب الحديث، للإمام أبي السعادات المبارك بن محمد المعروف بابن الأَثِير، تحقيق محمود الطناحي وطاهر الزاوي، الناشر: المكتبة الإسلامية، الطبعة الأولى، سنة ١٣٨٣هـ .

٣٢٨) الهداية في تخريج أحاديث البداية، لأحمد بن محمد بن محمد الغماري، تحقيق عدنان شلاق، بيروت، ط أولى، ١٤٠٧هـ.

٣٢٩) هدى الساري مقدمة فتح الباري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر، عناية محب الدين الخطيب، الناشر: المكتبة السلفية .

٣٣٠) هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد بن أمين البغدادي، دار الفكر، ١٤٠٢ هـ .

٣٣١) الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، الدكتور محمد صدقي بن أحمد البورنو، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٣م.

٣٣٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، الدكتور الشيخ محمد بن محمد أبو شهبة، دار الفكر العربي، القاهرة.

٣٣٣) الوفيات، لتقي الدين محمد بن رافع السلامي، تحقيق: صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٢ هـ.

٣٣٤) الوهم في روايات مختلفي الأمصار، للدكتور: عبد الكريم الوريكات، أضواء السلف، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
الحديث الأول : حديث زيد بن أسلم رضي الله عنه قال : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي مَحْلُول إِزَارُهُ .	٣٧١
الحديث الثاني: حديث عَائِشَة أُمِّ المُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ الأَمْرُ يَسُرهُ قَالَ: الحَمْدُ للهِ الذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ	٣٧٢
الحديث الثالث: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ حَرَّقُوا مَتَاعَ الغَالِّ.	٣٧٥
الحديث الرابع : حديث جابر أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تلا قَوْلَ اللهِ عز وجل ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ فقَالَ ﷺ : شَفَاعَتِي لأَهْلِ الكَبَائِرِ	٣٧٦
الحديث الخامس: حديث جابر قال : لَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سُورَةَ الرَّحْمَنِ عَلَى أَصْحَابِهِ حَتَّى فَرَغَ قَالَ : مَا لِي أَرَاكُمْ سُكُوتا.	٣٧٧
ثالثاً: الحديث الذي رواه معاذ بن خالد عن زهير بن محمد .	٣٧٩
حديث جبار بن صخر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّا نُهِينَا أَنْ نَرَى عَوْرَاتِنَا.	٣٧٩
ملحق يتضمن استدراكاً على العلامة المُحدث الشيخ الألباني رحمه الله	٣٨٤

تعريف بمركز تدوين

مركز وقفي غير ربحي، يوفر بيئة علمية تخدم الدراسات الحديثية وما يتعلق بها بأسلوب عصري.

الرسالة:

تطوير الدراسات الحديثية من خلال فتح آفاق جديدة للبحث العلمي وتنسيق الجهود المتخصصة على أسس علمية ومهنية، معتمدة -بعد توفيق الله- على شركائنا في المؤسسات العلمية وذوي الخبرة في الدراسات الحديثية.

الأهداف:

- استكشاف واقع دراسات السنة النبوية.
- استشراف وصياغة رؤية مستقبلية لدراسة السنة النبوية.
- إعداد الخطط الاستراتيجية لتطوير الدراسات الحديثية.
- فتح آفاق جديدة للبحث العلمي في الدراسات الحديثية، وارتياد مجالات علمية تخدم الأمة وتلبي متطلبات نهضتها.
- تقديم الاستشارات العلمية في مجال الدراسات الحديثية وبرامجها الأكاديمية.
- المشاركة في تطوير الدراسات والأبحاث الحديثية، وتأصيل موضوعاتها ومفاهيمها.
- بناء رؤية مشتركة لتنسيق جهود الجهات والمراكز المتخصصة في الدراسات الحديثية.
- تأصيل علم الانتصار للسنة النبوية، وكشف الشبهات المثارة حولها.
- تصميم مشاريع علمية وبرامج ذات بعد استراتيجي لدراسة السنة النبوية.